الميسر

في علم علل الحديث

ضوابط * خطوات كشف العلة * أجناسها * قرائن الترجيح

محمد عبد الله حياني

أستاذ الحديث وعلومه

جامعة الملك فيصل

المملكة العربية السعودية

نسخة مزيدة، منقحة

الميسر

في علم علل الحديث

ضوابط * خطوات كشف العلة * أجناسها * قرائن الترجيح

محمد عبد الله حياني

أستاذ الحديث وعلومه

جامعة الملك فيصل

المملكة العربية السعودية

نسخة مزيدة، منقحة

ح مُحَمَّد بن عبدالله حياني، 1437هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

حياني، مُحَمَّد بن عبدالله

الميسر في علم علل الحديث ./ مُحَمَّد بن عبدالله حياني – الدمام، 1437 هـ

ص 4 سم

ردمك:2 - 9669 - 01 - 603 - 978

1 – الحديث – علل أ. العنوان

ديوي 231 ، 3 1437/300

رقم الإيداع:1437/300

ردمك: 2 - 9669 - 01 - 603 - 978

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم وسار على نهجهم إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن علم علل الحديث من أشرف علوم السنة وأجلها؛ بل هو أسماها؛ لأن به يتمكن المحدث البصير، من تمييز الأوهام التي تقع من الثقات أحياناً في مروياتهم، وهو أمر يسير على أولئك النقاد؛ لكن اشتهر بين الدارسين للسنة وعلومها في عصرنا الحاضر: أن علم "علل الحديث" معقد وصعب المنال. وهذا التصور مبالغ فيه؛ لأن مهمة دارسه اليوم معرفة خطوات أولئك النقاد ومسالكهم في كشفهم عن تلك العلل؛ فهو يدرس ما قعدوه ومهدوا له؛ لذا حفزني ذلك على التأليف فيه، قاصداً تبسيطه ما أمكنني ذلك.

ومما أكد عزمي هذا، اطلاعي على ما أُلف في هذا العلم في عصرنا الحاضر، فألفيتها من حيث العموم، لا تفي بالغرض لدى الدارس، بوجه يخوله للانطلاق في مساره، انطلاقاً موضوعياً شافياً؛ وذلك للآتي:

1 - عدم التكامل في دراسة محاوره الأساسية - بعد تعريف العلة وتنوعها من حيث القدح وعدمه، وضوابط ذلك - وهي: خطوات كشف العلة؛ وأولها الهاجس الذي يتخالج الناقد عند سماعه لحديث دخلته علة خفية، ثم جمع طرق

الحديث، ثم المقارنة بين تلك الطرق، ثم معرفة مدار الإسناد، ثم الاختلاف على الشيخ مدار الإسناد، ثم تعيين المتفرد من أصحاب الشيخ، ومعرفة ضوابط التمييز بينهم في مدى الملازمة للشيخ، والضبط لأحاديثه، ثم تحديد جنس العلة، ثم معرفة قرائن الترجيح وضوابطها.

هذا بالإضافة إلى الأسباب الأساسية لوقوع العلة الخفية في الأحاديث الصحيحة.

فقد ركز بعض المصنفين على التفصيل الشافي لبعض فصول هذا العلم، واختصر الدراسة للفصول الأخرى، وبعضهم تناول فصولاً، وأهمل فصولاً أخرى.

2 - الإسهاب والإطالة من بعض المصنفين؛ فجاء كتابه كبيراً، والاختصار الشديد من آخرين.

3 - لم ألمس الأسلوب المبسط المناسب للدارس المعاصر؛ علماً أن للمدرس دوره المؤثر، في تبسيط هذا العلم لدارسه؛ لكن التهويل من بعض المدرسين، له أثره السلبي في رسم الصورة النفسية لدى دارسه.

وقد انتظمت خطة الكتاب في تمهيد وأربعة فصول، جاءت على النحو التالي:

تمهيد: تضمن معالجة ما يلي:

أ - دعوى صعوبة علم علل الحديث، ومعالجتها.

ب- بعض المصنفات في هذا العلم.

ج - ضرورة عدم التحدث بعلم العلل، في حضور غير المتخصص بعلوم السنة.

د - إيضاح مصطلحات استعملها المحدثون في هذا العلم.

هـ - الهجمة الشرسة على السنة من خلال هذا العلم، والرد عليها بالتالي:

- صورة موضحة لواقع إسناد دخلته علة خفية، وتم كشفها من ناقد بصير.

- صورة من واقع علم علل الحديث لموضوعه.

- صورة متخيلة، موضحة لموقع هذا العلم بالنسبة لعلوم الحديث، وعلم الجرح والتعديل.

- منهج المحدثين في تضمينهم علم علل الحديث، خلال تصنيفهم للسنة الصحيحة.

- واقع الكتب المصنفة في الأحاديث المُعلة على وجه الخصوص، ومقدار وجود الضعيف فيها.

الفصل الأول: التعريف بالعلة، وخطوات كشفها.

تضمن المباحث التالية:

المبحث الأول: في تعريف العلة، وضوابطها.

حوى المطالب الآتية:

أ ـ تعريف العلة لغة واصطلاحاً.

ب ـ ضوابط التعريف المتفق عليه عند الجمهور، وأدلة ذلك.

ج ـ أنواعها من حيث التأثير والقدح في صحة الحديث، أوعدمه.

د ـ أسباب وجود العلة في الأحاديث الصحيحة.

المبحث الثاني: خطوات كشف العلة إجمالاً:

اشتمل على المطالب الآتية

أ ـ الهاجس في صدر الناقد فور سماعه الحديث بإسناده ومتنه بوجود علة.

ب ـ جمع طرق الحديث، وفوائد جمعها.

ج ـ المقارنة بين طرق الحديث، وما يحتاجه الناقد من أنواع المعرفة عند المقارنة.

د ـ معرفة مدار الإسناد.

هـ ـ الاختلاف على الشيوخ، وفوائد معرفته.

و ـ أجناس العلة.

ز ـ قرائن الترجيح.

الفصل الثاني: أهم خطوات كشف العلة بعد معرفة الاختلاف على الشيوخ.

تضمن المباحث التالية:

المبحث الأول: التفرد.

انتظم بالمطالب التالية:

أ – تمهيد لمفهوم التفرد عموماً.

ب – أقسام التفرد.

ج – موقف المحدثين من الفرد بقسميه.

د – الفرق بين التفرد المطلق والنسبي.

هـ – موقف المحدثين من المتفردين من الرواة حسب الطبقات الزمانية.

و – ما يشترط في المتفرد لقبول تفرده.

ز – ضوابط قبول الحديث الفرد.

المبحث الثاني: معرفة طبقات أصحاب الشيوخ في الملازمة لهم، والضبط لأحاديثهم؛ لكشف التفرد، ثم حال المتفرد ليسعف ذلك في ميزان الترجيح.

شمل المطالب الآتية:

أ – طبقات أصحاب الشيوخ في درجة الملازمة لهم، والعناية بأحاديثهم.

ب ـ منهج المحدثين في اعتبار أعلى وأدنى درجات الملازمة للشيخ والضبط لأحاديثه.

ج ـ فوائد دراسة أصحاب الشيوخ.

المبحث الثالث: أسباب التفرد.

حوى المطالب الآتية:

أ ـ أسباب تفرد الثقات عن الشيوخ لظروف تعتري المتفرد حال التحمل.

ب ـ أسباب تفرد الثقات لظرف من ظروف الأداء.

ج ـ مخالفة المتفرد وضوابطها، وحكمها.

د ـ الفارق بين الشاذ والمعلل.

المبحث الرابع: زيادات الثقات.

احتضن المطالب التالية:

أ ـ مفهوم الزيادة عند المحدثين.

ب ـ الزيادة في الإسناد وتنوعها.

ج ـ الزيادة في المتن وتنوعها.

د ـ أحكام زيادات الثقات، والحكم المعتمد عند المحققين، وضوابطه.

الفصل الثالث: وجه تعدد أجناس العلة، وذكر جملة منها مع الأمثلة.

الفصل الرابع: قرائن الترجيح.

تضمن المباحث الآتية

المبحث الأول: التعريف بالقرينة.

ضمَّ المطالب التالية:

أ ـ تعريف القرينة لغة واصطلاحاً.

ب ـ ضابط استخدامها في الترجيح.

ج ـ مهمتها ووظيفتها.

د ـ ضوابط نفي العلة.

المبحث الثاني: منهج المحدثين في العمل بالقرائن، ووصف الاختلاف على الشيوخ.

ائتلف المطالب التالية:

أ ـ منهج المحدثين في العمل بالقرائن، في ضوء أحوال الاختلاف على الشيوخ.

ب ـ أحوال طرفي الاختلاف، من حيث التساوي أو التفاوت بينهم في القرائن.

ج ـ أنواع الاختلاف على الشيوخ.

د ـ وجه تنوع القرائن.

المبحث الثالث: أنواع القرائن في الاختلاف على الشيوخ.

اتسق بالمطالب الآتية:

أ – مدخل إلى أنواع القرائن.

ب ـ أنواع القرائن إجمالاً.

ج ـ أنواع القرائن تفصيلاً.

وقد ضم الأنواع التالية:

- ما يُجزم فيه بوهم المنفرد، فيرجح عليه الطرف السالم من الوهم.

- لا يترجح فيه أحد الطرفين على الآخر في

الظاهر؛ فيُلجأ فيها إلى القرائن.

- ما يترجح فيه قبول الوجهين.

فهرس المراجع.

والله أسأل أن يسددني فيه، ويجعله خالصاً لوجهه الكريم، إنه سميع مجيب، وصلى الله وسلم وبارك، على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

وكتبه

محمد بن عبد الله حياني

مستهل محرم/ 1437هـ

فهرس المحتوى:

تمت

أهداف الكتاب:

1 - إبراز أهمية هذا العلم، وضرورته في تصفية السنة من شوائب غلط الثقات.

2 - إيضاح ما اشتبه فهمه لدى غير المتخصص؛ بأن علم العلل دليل على الشك حتى في الأحاديث الصحيحة، وتحرير هذا الفهم من الغلط بالأدلة الدامغة.

3 - إظهار دقة المحدثين المنهجية للحفاظ على السنة النبوية، وجهدهم في ذلك.

4 - تيسير ما قد يعسر فهمه على الدارس من مصطلحات ومعاني هذا العلم، وذلك بالأساليب الآتية:

أ - التقسيم والتنويع لما يمكن تقسيمه، وذلك يساعد على سرعة فهم المراد؛ لأن التقسيم والتنويع من أساليب البيان.

ب - ذكر ضوابط كل مسألة أو مبحث اقتضاها أوتضمنها، بصورة مستقلة ومعدودة.

ج - استيعاب ما يحتاجه الدارس لهذا العلم، من كليات وجزئيات علمية ضرورية؛ للإلمام الإجمالي بمعالم هذا العلم.

د - جعلت خطوات كشف العلة ضمن مسار وسياق متسلسلٍ، ومبيَّنٍ إجمالاً ثم تفصيلاً.

هـ - وضعت تصوراً عاماً لتعدد أجناس العلة، ثم للقرائن؛ ليُسهم ذلك في استيعاب أسباب التعدد.

و - دراسة خاصة للقرائن، وذكر ضوابطها المستنبطة من سير عمل المحدثين واستخداماتهم، ومن تصريحاتهم أيضاً.

ز - تقسيم القرائن إلى ثلاثة أقسام، تيسيراً على الدارس معرفةَ نوعِ كلِ قرينة، عند دراسته لتعليل المحدثين لبعض الأحاديث في كتبهم، والتصرف الصحيح في ترجيحه، بين طرفي الاختلاف.

ح - العناية بالأمثلة الموضحة في جميع فصول الكتاب .

ط - استعمال الحبر الغامق في تحديد مدار الإسناد، في كل مثال.

ي - كتابة ملخص عقب كل مثال يتضمن ذكر المراد منه باختصار مفهم.

ك - التعبير عن المراد بأسلوب مباشر؛ بالحوار والأسلوب القصصي، إن اقتضى الأمر ذلك.

ل - وصايا وتقييدات للباحث في علم العلل، سواء في الماجستير أو الدكتوراة.

وثمة أساليب أخرى، لتيسير فهم هذا العلم، سوف يلمسها القارئ في موضعها.

تمهيد: تضمن معالجة ما يلي:

أ - دعوى صعوبة علم علل الحديث، ومعالجتها.

ب - بعض المصنفات في هذا العلم.

ج - ضرورة عدم التحدث بعلم العلل، في حضور غير المتخصص بعلوم السنة.

د - إيضاح مصطلحات استعملها المحدثون في هذا العلم.

هـ - الهجمة الشرسة على السنة، من خلال وجود هذا العلم بمنهجه عند المسلمين: بأنه دليل صريح على وجود الخطأ الكثير في السنة! والرد عليها بخمس مراحل آتية:

- صورة متخيلة، موضحة لواقع إسناد، دخلته علة خفية، وتم كشفها من ناقد بصير.

- صورة من واقع علم علل الحديث لموضوعه.

- صورة متخيلة، موضحة لموقع هذا العلم بالنسبة لعلوم الحديث، وعلم الجرح والتعديل.

- منهج المحدثين في تضمينهم علم علل الحديث في تصنيفهم كتب السنة.

- واقع الكتب المصنفة في الأحاديث المُعلة على وجه الخصوص، ومقدار وجود الضعيف فيها.

- وسوف يسهم تعريف العلة، ومبحث القرائن في إبطال مزاعم المنكرين.

مفردات التمهيد:

أ - دعوى صعوبة علم علل الحديث والجواب عنها:

- لو كانت هذه الدعوى لها حظ كبير من الواقع، أترى يصل إلينا هذا العلم بزخمه المنهجي؛ من مؤلفات كثيرة، حوت أمثلة، وضوابط، ومميزات، ومناهج المحدثين فيه؟

- ولو قلتَ: إن الذين تكلموا فيه هم الأفذاذ من المحدثين وهم قلة، وذلك دليل على صعوبته! لقلتُ لك: ما الذي جعلهم يبلغوا تلك الدرجة في التمييز والدقة العلمية؟ أليس الإيمان هو الذي أنتج تلك الهمة العالية، والإرادة الصادقة لتحقيق هذا الهدف؟

والذي يؤكد هذه الحقيقة: أن كل إنسان إذا تصور أملاً وهدفاً ما، يعمل جاهداً بما أوتي من طاقات وإمكانات حتى يتحقق لديه، خاصة إذا كان الهدف حظاً من حظوظ النفس الإنسانية!! فالنفس الإنسانية تدخر طاقات تستثمرها، عندما يتجلى لها هدف معين.

وطالب الحديث عندما يستثمر إيمانه بربه، للدفاع عن دينه، تتولد لديه الهمة نحو تيسير فهم هذا العلم والاستمرار فيه، ولا يُبقي مدلهمةً تتمثل أمامه يعجز عن ممارستها؛ لأنه لا توجد مدلهمة مع الهمة.

وعملياً: قد نوقشت في عصرنا الحاضر رسائل ماجستير ودكتوراة في هذا العلم كثيرة، في جامعات عديدة من العالم الإسلامي، ومما أعلمه عن بعض الأخوة الفضلاء - وهو واحد من كثير - أنه ناقش اثنتين وثلاثين (32) رسالة ماجستير و دكتوراة في الاختلاف على الشيوخ، والاختلاف على الشيوخ جزء مهم من علم علل الحديث.

ب - بعض المصنفات في هذا العلم:

إن استقصاء الكتب المصنفة في هذا العلم أمر يطول، وقد خص ذلك بالتأليف الدكتور علي بن عبدالله الصيّاح، في كتاب أسماه: (جهود المحدثين في بيان علل الأحاديث [1] فعَد من المتقدمين الذين تكلموا في علل الحديث وألفوا فيه أو كتب عنهم؛ فبلغ إلى أربعة وخمسين ومئة (154)عالم، ابتداءً من الإمام محمد بن سيرين، ت (110هـ) وانتهاءً بالحافظ ابن حجر العسقلاني، ت (852هـ) ولبعضهم أكثر من كتاب في العلل.

ثم ذكر جهود الباحثين المعاصرين تحقيقاً لكتب سابقة، أو دراسة لعلل أحاديث شيخ معين، أو دراسة تحليلية منهجية، صنفت لمنح تصور عن منهج المحدثين في تعليلهم للأحاديث، وبعض رسائل علمية في الاختلاف على الشيوخ؛ فذكر مالا يقل عن خمسين (50) عنواناً، فجزاه الله خيراً.

---

[1] نشر دار المحدث للنشر والتوزيع، 1425هـ الرياض

وطلباً للاختصار سأذكر أهم من صنف في هذا العلم من المتقدمين، وهم:

يحيى بن سعيد القطان أبو سعيد البصري، ت (198هـ) [1]

يحيى بن معين أبو زكريا البغدادي، ت (233هـ) [2]

3 – علي بن عبد الله المديني أبو عبد الله البصري، ت (234هـ) قيل: إن كتابه في العلل يقع في ثلاثين جزءاً، وقيل: إن له أكثر من كتاب في هذا الفن. [3]

4 – أحمد بن حنبل، ت (241هـ) له أكثر من كتاب روي عنه. [4]

5 – محمد بن إسماعيل البخاري، ت (256هـ) [5]

6 – مسلم بن الحجاج أبو الحجاج النيسابوري، صاحب الصحيح، ت (261هـ) [6]

---

[1] انظر: الفهرست لابن النديم 310 ، شرح علل الترمذي 533 ، معجم المؤلفين 2/ 273

[2] انظر: أخبار أصبهان1/ 218، شرح علل الترمذي533، جهود المحدثين لعلي الصياح 59

[3] معرفة علوم الحديث للحاكم 71، شرح علل الترمذي 533، جهود المحدثين 62

[4] انظر: شرح علل الترمذي 533، وقد طبعت رواية ابنه عبد الله عنه بتحقيق طلعت قوج إسماعيل جراح،1407هـ المكتبة الإسلامية. و بتحقيق وصي الله عباس 1408هـ المكتب الإسلامي، بيروت. وله روايات أخرى عنه في العلل قد طبعت.

[5] انظر: شرح علل الترمذي 59، هدي الساري 492، جهود المحدثين 81

[6] الرسالة المستطرفة 111، كشف الظنون 2/ 1160

7 – يعقوب بن شيبة السدوسي أبو يوسف البصري، ت (262هـ) له (المسند المعلل) [1]

8 – عبيد الله بن عبد الكريم أبو زرعة الرازي، ت (264هـ) [2]

9 – محمد بن إدريس الحنظلي أبو حاتم الرازي، ت (277هـ) له كتاب (العلل) مرتب على الأبواب.[3]

10 – محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي، ت (279هـ) [4] له (العلل الصغير) و (العلل الكبير)

11 – أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار أبو بكر البصري، ت (292هـ) له (المسند الكبير المعلل) [5]

---

[1] تاريخ بغداد 4/ 281، تذكرة الحفاظ 577

[2] انظر: شرح علل الترمذي 1/ 339

[3] طبع في المطبعة السلفية بالقاهرة، 1343 هـ دون تحقيق، ثم طبع بتحقيق د.إبراهيم بن عبدالله اللاحم، ثم بتحقيق د.سعد بن عبد الله آل حميد مع مجموعة من المحققين.

[4] طبع العلل الصغير في آخر السنن، وهو الذي شرحه الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله، وقد طبع الشرح بتحقيق صبحي السامرائي في بغداد، 1396 هـ، ثم حققه د.نور الدين عتر ، ثم طبع بتحقيق د.همام سعيد.

[5] تاريخ بغداد4/ 334، سير أعلام النبلاء13/ 554، اختصار علوم الحديث 64

12 – أحمد بن محمد أبو بكر الخلال البغدادي، ت (311هـ) له كتاب (العلل) في مجلدات عدة، وهو مرتب على أبواب الفقه، وقد اختصره ابن قدامة باسم(المنتخَب من علل الخلال) [1]

13 – الحسين بن محمد أبو علي الماسَرْجسي، ت (365هـ) له (المسند الكبير المعلل) يقع في ثلاثمئة وألف (1300)جزء.[2]

14 – علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني، ت (385هـ) له كتاب (العلل الواردة في الأحاديث النبوية) مصنف على طريقة المسانيد، وهو أنفس وأجمع ما تقدمه من كتب العلل. [3]

15 – محمد بن عبد الله الحاكم أبو عبد الله بن البيِّع النيسابوري، ت (405هـ) [4]

هذا وقد أثنى المحدثون على تلك الكتب، وخصوا منها بالتنويه بها كتباً متميزة في هذا الفن؛ مثل كتاب علي بن المديني، وأحمد بن حنبل، وأبي حاتم الرازي، والخلال، والدارقطني، قال محمد بن نصر الحميدي: "ثلاثة كتب من علوم

---

[1] سير أعلام النبلاء14/ 298، شرح علل الترمذي 534، وقد طبع المختصر دار الراية للنشر والتوزيع، بتحقيق طارق عوض الله.

[2] انظر: سير أعلام النبلاء 16/ 288

[3] انظر: شرح علل الترمذي 533، سير أعلام النبلاء 16/ 455،والكتاب مطبوع بتحقيق محفوظ الرحمن زين الله السلفي وأبي المنذر خالد بن إبراهيم المصري.

[4] انظر: كشف الظنون2/ 1160، الرسالة المستطرفة 111

الحديث يجب الاهتمام بها، كتب العلل، وأحسن كتاب وضع فيه كتاب الدارقطني "[1]

وقال الحافظ ابن كثير: "أحسن كتاب وضع في ذلك وأجله كتاب (العلل) لعلي بن المديني، وكذا كتاب (العلل) لعبد الرحمن بن أبي حاتم، وهو مرتب على أبواب الفقه، وكتاب (العلل) للخلال - أبو بكر أحمد بن محمد - ويقع في مسند الحافظ أبي بكر البزار من التعاليل مالا يوجد في غيره من المسانيد، وقد جمع أزمَّة ماذكرناه كله، الحافظ الكبير أبو الحسن الدارقطني، في كتابه في ذلك، وهو من أجل مارأيناه وضع في هذا الفن، لم يُسبق إلى مثله "[2]

وقال عمر بن رسلان البلقيني: "أجل كتاب في العلل، كتاب ابن المديني، وكتاب ابن أبي حاتم، وكتاب العلل للخلال، وأجمعها كتاب الحافظ الدارقطني "[3]

ج - ضرورة حصر التحدث في علل الحديث بالمختصين بالسنة وعلومها.

تقدم قبل قليل: أن كتب العلل لم تتضمن تضعيف الأحاديث الصحيحة، بمجرد ذكرها في كتب خصت بالأحاديث المعللة؛ لأن تلك الكتب عُنيت أصلاً بالكشف عن العلة القادحة وغير القادحة، وتبين أن غير القادحة هي الأكثر ذكراً

---

[1] تذكرة الحفاظ 4/ 1220، الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ 161

[2] اختصار علوم الحديث 64

[3] محاسن الاصطلاح 203

في تلك الكتب، وكان ذلك الإيضاح للمتخصص بالسنة وعلومها، ممن لم يطلع على علم العلل بالقدر الكافي؛ كيلا يتوهم عكس الحقيقة والواقع، وإذا كان الأمر كذلك في حق المتخصص، فمن الأولى والأجدر عدم التحدث بهذا العلم بحضور غير المتخصص، كيلا يقع في الفهم الخاطئ لمصداقية السنة والمحدثين! لأن كلام أئمة المحدثين في علل الأحاديث؛ إنما هو لصيانة السنة من الخطأ، وقد نبه إلى ذلك الإمام أبو داود رحمه الله فقال: "ضررٌ على العامة أن يُكشف لهم كل ما كان من عيوب الحديث؛ لأن علم العامة يقصر عن مثل ذلك "[1]

وعقَّب الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله على ذلك، بقوله: "وربما ساء ظنهم بالحديث جملة إذا سمعوا ذلك، وقد تسلط كثير ممن يطعن في أهل الحديث عليهم بذكر شيء من هذه العلل، وكان مقصوده بذلك الطعن في الحديث جملة، والتشكيك فيه"[2]

[1] الرسالة إلى أهل مكة31

[2] شرح علل الترمذي 534

ولما ألف الإمام الكرابيسي [1] كتاب (المدلسين) وعُرض على الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله، ولم يُعلم باسم مؤلفه، قال: "هذا قد جمع للمخالفين مالم يحسنوا أن يحتجوا به، حذِّروا من هذا " اهـ [2]

قلت: إن كان قد وقع الطعن في السنة منذ ذلك الزمن، باستغلال العمل العلمي لأغراض سلبية، وحذر كبار المحدثين أمثال الإمام أحمد، من أي عمل علمي يستغله أصحاب الأهداف السلبية؛ فمن الأولى الاحتراز والحذر من الوقوع في مغبة ذلك في عصرنا الحاضر، الذي انشغل فيه عدد من المتخصصين في السنة وعلومها في الطعن بها، وخاصة في أحاديث الصحيحين، وذلك إما لقلة البضاعة في التخصص، أو لهدف سلبي، فعلينا بالتأسي كيلا نقع في الأسى.

د – إيضاح بعض مصطلحات تداولها المحدثون في سياق التعليل:

لكل علم اصطلاحاته، لكن أهله قد يخرجون في تعبيرهم أحياناً عنه إلى غيره تجوزاً؛ لذا كان من الضروري إيضاح أكثرها استعمالاً، تيسيراً لفهم المراد منها على الدارس، وذلك بطريق الاختصار، ثم عند ذكر كلٍ منها في موضعه من الكتاب، أوضحه بأدلته، وهي:

---

[1] الحسين بن علي بن يزيد أبو علي الكرابيسي البغدادي، ت(248) له تصانيف في الفقه الشافعي وأصوله.تاريخ بغداد 7/ 64، سير أعلام النبلاء12/ 79، طبقات الفقهاء للشيرازي83، طبقات الحنابلة1/ 142، طبقات الشافعية للسبكي 2/ 117، تهذيب التهذيب2/ 359، والكرابيسي نسبة إلى بيع الكرابيس، فارسي معرَّب، وهي الثياب الغليظة.

[2] شرح علل الترمذي 535، وانظر: الرسالة للإمام الشافعي(131، 132، 178) التمييز للإمام مسلم 218

- (اختُلِف عنه) أو (اختُلِف عليه) المراد: اختلف أصحاب الشيخ، الذي هو مدار الحديث في روايتهم لحديث معين عن الشيخ؛ بحيث رواه واحد أو أكثر عنه بوجه، يعني عن شيخ له، في إسناده أو متنه، ورواه فريق عنه، عن شيخ آخر له، وهو المعبر عنه: بوجه آخر.

- (رواه فلان زائداً، ورواه فلان ناقصاً) المقصود من الزيادة أحد أمور عدة، والسياق يحدد المراد؛ فالزيادة يراد بها أحياناً زيادة رجل في الإسناد، والنقص عكس ذلك.

ويراد بها: الرواية المرفوعة، وعكسها الموقوفة.

وكذا الرواية المسندة، وعكسها المرسلة.

وكذا المتصلة، وعكسها المنقطعة.

لكنهم أطلقوا مقابل المرسلة المسندة، و المتصلة. فيقولون: وقد وصلها فلان، وقد أسندها فلان.

وأكثر استعمالهم الاتصال مقابل الانقطاع.

- واستعملوا الفعل الماضي في الناقصة بقولهم: (فلان قصَّر به) يريدون رواه ناقصاً.

كما استعملوا لفظ التمام في سياق الزيادة مقابل النقص؛ فيقولون: (وأتمه فلان، أو ساقه بتمامه، أو رواه فلان تاماً)

- (جهة الإسناد، أو وجهة الإسناد) كثيراً ما يعبرون بذلك في سياق الاختلاف على شيخ معين؛ والمراد أن المنفرد عن أصحاب الشيخ، قد رواه عن الشيخ عن شيخ آخر لمدار الإسناد، أوعن شيخ شيخه، لم يروه عنه سائر أصحابه أو أكثرهم.

وأقصد بمدار الإسنادِ الشيخَ الذي اختلف عليه أصحابه.

- (مخرج الحديث) كل راوٍ للحديث يعتبر مخرجاً له؛ لكن كثر استعمالهم لذلك في سياق تعدد القصة، واختلاف ألفاظ الحديث، وتصرف الرواة، والمراد به: الصحابي الذي روى الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، أو الشيخ مدار الحديث، والسياق يحدد المراد.

- (سلك الجادة، أو سلك المجرة، أو سلك الطريق الأسهل) ونحو ذلك.

معنى ذلك: أن الثقة المنفرد بالرواية الغلط حال روايته للحديث، توهم أن رواية شيخه للحديث، هي من الطريق الذي يكثر شيخه الرواية به؛ مثل ثابت البناني، عن أنس، أو قتادة، عن أنس، أو عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، ونحو ذلك من الطرق المشهورة التي تتكرر على ألسنة الرواة؛ لشهرة ثابت بكثرة روايته عن أنس، وكذا قتادة، عن أنس، وكذا شعيب عن أبيه، عن جده، ومثل ذلك كثير؛

فالراوي الواهم ينصرف إلى ذاكرته الطريق المشهورة المسلوكة المتكررة كثيراً، وذلك أيسر على ضعيف الضبط.

- (**انقلبت عليه، أحاديثه مقلوبة)** المراد بذلك مطلق تحويل الشيء عن وجهه بسبب الوهم، سواء كان في الإسناد أو المتن، كالتصحيف في الاسم أو النسبة، أو تقديم النسبة على الاسم، أو عزو الحديث إلى غير راويه، أو إدخال حديث راوٍ بحديث راوٍ آخر، ونحو ذلك.

هـ - الهجمة الشرسة على السنة، من خلال هذا العلم، والرد عليها بالمراحل الآتية:

- **صورة متخيلة لواقع إسناد دخلته علة خفية، وتم كشفها من حافظ بصير.**

يتصور كثير من طلاب الحديث، وكذا غير المتخصصين بالسنة وعلومها: أن وجود علم العلل على الساحة العلمية، وتوفر كتب مصنفة في علل الأحاديث خاصة، دليل على أن كل حديث دخلته علة هو ضعيف بجميع طرقه، ولا يعلمون أن العلة القادحة تؤثر سلباً في الطريق الذي اعترته فقط، دون باقي طرق الحديث الواحد، وذلك يعني أن الحكم على الحديث بناء على الأسانيد السالمة منها، بعد توفر باقي شروط الصحة.

والصورة العلمية المنهجية، تتضح بالسياق الآتي:

شاب في ريعان شبابه، تخرَّج من جامعة مرموقة علمياً وعالمياً، في تخصص

" الهندسة الزراعية " قام بعد تخرجه بشراء أرض صالحة للزراعة، وجعل يزرعها بيده نخلاً وشجراً آخر، مما تصبو إليه النفس الإنسانية؛ لجماله، وما يحمله من العافية لآكليه، وجعل يتعاهده بنفسه بكل ما يحتاجه من رعاية، حتى كبِر الشجر، وجعل يثمر ثمراً متميزاً، ويوماً ما زاره بعض أصحابه ممن تخرج معه من الجامعة نفسها؛ فأعجب بجمال الثمر، وزهو طلعته، ووقف عند شجرة، أعجبه منها ثمرها المتميز، وصرح بإعجابه بها لصاحب البستان؛ فأقره على إعجابه وحسن تمييزه، ثم قال مستدركاً: لكن ثمة عيب في بعض الثمرة في هذه الشجرة. فأنكر الضيف ذلك؛ لأنه لم يره! فتناول صاحب البستان عصاً طويلة، وأشار بها إلى غصن صغير، يحمل ثمرة ضعيفة مضمحلة، اختفت خلف غصن كبير بثمره الناضج؛ فتعجب الضيف من خبرة صاحبه، قائلاً: كيف عرفته وأنا لم أره؟ فأجاب: إني غرست بستاني بيدي شجرة شجرة، ورعيته منذ غرسه إلى الآن، وعشت معه جميع أحواله ؛ فأنا أعرف به، ثم قطف من الثمر السليم، المجاور للمريض، من الشجرة نفسها وقدمه لضيفه.

نعم إنها خبرة بصير محترف، ولا يكشف مثل هذه العلة من بين الثمر الصحيح، إلا من كان مثله في الخبرة العميقة والدقيقة.

مثال آخر: صيرفي ماهر، تعلم مهنة الصرافة من والده، أو معلمه الخبير والشهير، وترعرع في هذه الحرفة حتى برع فيها، وبلغ الدرجة العالية في دقتها، وذات يوم دفع إليه رجل عشرة (10) دراهم من فضة؛ ليبدلها بدينار من ذهب، فنظر الصيرفي إلى الدراهم يتفحصها بطريقته الخاصة، وإذا به يُخرج واحداً من تلك الدراهم قائلاً: هذا مغشوش، والباقي صحيح.

فهل يصح عقلاً، الحكمُ على جميع ثمار الشجرة وجميع الدراهم بعدم الصحة، لأنها لرجل واحد؟وهل تعطل انتفاع صاحبها بجميعها، أم بالمغشوش فقط؟

ومثل ذلك طرق كل حديث؛ فإن الحديث الواحد قد يرويه عدد من الصحابة رضي الله عنهم، ويرويه من التابعين عن كل واحد منهم عدد، وذلك العدد يرويه عنهم عدد آخر، وهكذا تتفرع طرق الحديث وتكثر؛ فإذا طرأ وهَم على بعض الثقات في طريق واحد من تلك الطرق، قد انفرد به ذلك الثقة الواهم، أيحكم على الجميع بالضعف؟!

وفي هذا المعنى يقول الإمام ابن طاهر القيسراني: " رب حديث صحيح، متنه مخرج في الصحيح؛ إلا أن أبا الحسن الدارقطني أورده من طريق، آخر ينفرد

بروايته بعض النقلة، وله طرق صحيحة على ما بيناه؛ فيعتقد من لا خبرة له بالحديث، أن الحديث لم يُرو إلا من هذا الطريق"[1]

وسوف يجد القارئ أدلة متعددة على هذه الحقيقة، عند تخريج كل حديث معلل في الكتاب، وهي كثيرة .

- **صورة من واقع علم علل الحديث لموضوعه:**

إن موضوع علم العلل، هو: كشف أوهام الثقات، التي تقع أحياناً، في بعض أسانيد الأحاديث الصحيحة، وإيضاح ذلك بالصورة التالية:

كان ثابت بن أسلم البُناني أحد أعلام أهل البصرة، وكان قد صحب ولازم الصحابي الجليل أنس بن مالك رضي الله عنه، ثم جعل يروي ما تحمله عنه، فأضحى منزل ثابت، محط رحال طلاب الحديث من البصرة وغيرها، وذات يوم، حضر منزلَه الإمامُ حماد بن زيد بن درهم البصري، وحجاجُ بن أبي عثمان الصَّواف، وجرير بن حازم أبو النضر البصري، والجميع ثقات؛ فلم يحدث ثابت - صاحب المنزل - كعادته في ذلك المجلس؛ وإنما حدث حجاج الصواف بحديث" إذا أقيمت الصلاة، فلا تقوموا حتى تروني " فرواه عن عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري، عن أبيه الصحابي، فارسِ رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبعد

[1] أطراف الغرائب والأفراد.ص 41

مدة كان جرير بن حازم في مجلس يحدث؛ فأراد التحديث بالحديث المذكور، فتوهم أنه قد سمعه من ثابت البناني، عن أنس؛ فحدث به كما توهم، سلوكاً للطريق المتكررة المشهورة، وسبب هذا التوهم أمران:

الأول: سماعه للحديث في منزل ثابت البناني.

الثاني: شهرة ثابت بروايته الكثيرة عن أنس رضي الله عنه؛ فحدث به كذلك عن ثابت، عن أنس. فتنبه كبار النقاد لذلك؛ لمخالفته المحفوظ لدى الحفاظ؛ إذ يروونه عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه به، فقد كشف الإمام البخاري الناقد الفذ، عن وهم جرير بن حازم، وانحرافه عن الطريق الصواب للحديث؛ حيث حكى عن حماد بن زيد قوله: كنت وجرير بن حازم في بيت ثابت البناني، فحدث حجاج الصواف بالحديث، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه به.

بعد عرض هذه الصورة الواقعية، ثم البحث عن طرق هذا الحديث وجمعها، ثم المقارنة بينها، ينكشف خطأ جرير بن حازم؛ حيث تفرد عن جميع رواة الحديث، بروايته له بهذا الطريق الذي أخطأ فيه؛ لذا أنكره حماد بن زيد وأحمد والبخاري، وغيرهم من نقاد المحدثين؛ فطريق جرير مُعل، والطريق الصواب، قد أخرجه

البخاري ومسلم[1] وغيرهما، من طرق متعددة، عن يحيى بن أبي كثير به، فهل يمكن لعاقل مميز أن يحكم على الحديث بجميع طرقه بالخطأ والضعف، بعد تمييز الطريق الخطأ من الصواب؟!

ومثل هذا كثير جداً، وفي الأمثلة في هذا الكتاب على كثرتها، ما يؤكد ذلك؛ لهذا حرصت على تخريج كل مثال، مبيناً الطريق الخطأ والصواب في التخريج؛ لأبين للدارس: أن تعليل المحدثين لإسناد معين، لا يعني ضعف جميع أسانيد الحديث الواحد.

من هذا المثال يتبين أن كشف العلة يمر بخطوات متسلسلة متتابعة:

أ - وجود نقاد من كبار المحدثين، لديهم حاسة وملكة علمية دقيقة تنبههم إلى وجود خطأ ما في بعض أسانيد الحديث الواحد.

---

[1] البخاري كتاب الأذان، باب متى يقوم الناس إذا رأوا الإمام عند الإقامة 2/ 119 رقم(610و867) مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب متى يقوم الناس للصلاة 1/ 422 (604)

= والطريق المعل أخرجه الترمذي في أبواب الصلاة، باب ماجاء في الكلام بعد نزول الإمام من المنبر 2/ 250 (517) وقال: سمعت محمداً البخاري يقول: وهم جرير بن حازم في هذا الحديث، والصحيح ماروي عن ثابت عن أنس قال: أقيمت الصلاة، فأخذ رجل بيد النبي صلى الله عليه وسلم فما زال يكلمه حتى نعس بعض القوم.وقال الترمذي: وجرير بن حازم ربما يهم في الشيىء وهو صدوق.ثم ذكر قصة إنكار حماد بن زيد على جرير بمثل ما تقدم وصفه.2/ 348، كما أخرج الطريق الصحيح في الباب نفسه ، وقال: حديث أبي قتادة حسن صحيح. (592) وينظر للقصة: الضعفاء الكبير 1/ 199(243) العلل الكبير1/ 89(146) شرح علل الترمذي 2/ 786، العلل ومعرفة الرجال1/ 265 (1542) 2/ 172 (1172)جامع التحصيل 184 (89)

ب – يجمعون طرق ذلك الحديث، ثم يقارنون بينها؛ فينكشف لديهم موطن الخطأ فيه.

ج – يدرسون قرائن أحوال رواته ليرجحوا أنه خطأ محض؛ فيُخرَج عندئذ من دائرة الاحتجاج.

أو أنه روي بوجهين مختلفين؛ فيرجحون بالقرائن أحدهما على الآخر. أويجيزون الوجهين معاً، بقرائن ترجح ذلك.

– صورة متخيلة لموقع هذا العلم بالنسبة لعلوم الحديث، وعلم الجرح والتعديل.

يمثل واقع علوم الحديث، وعلم الجرح والتعديل، وعلم العلل شجرةً بجذورها، وساقها، وأغصانها، وثمارها.

فالجذر يمثل علوم الحديث الذي يغذي الساق، ثم ما تفرع عنه من الأغصان، ثم الثمار.

والساق يمثل علم الجرح والتعديل الذي يغذي جميع الأغصان بفروعها المتشعبة؛ حيث يدرس جميع رواة الأسانيد الكثيرة؛ من حيث أحوالهم واحداً واحداً، جرحاً وتعديلاً، وكذا طبقاتهم.

والثمار بأوراقها وأكمامها تستمد غذاءها من الجذر والساق، وهي تمثل علم العلل، حيث يدرس الثمرة، من حيث مدى جودتها وصلاحيتها، بمنهج دقيق في التمييز، وذلك بتعريف العلة، وتنوعها، والمؤثر منها في الصحة وعكسه، وخطوات كشفها، ومنهج القرائن في الترجيح، الذي يميز به المقبول من المردود.

أما باقي الفصول الأخرى من علوم السنة؛ مثل الحديث التحليلي، والحديث الموضوعي، ومناهج المحدثين، وتاريخ السنة، ونحو ذلك؛ فهي روادف للعلوم **الأساسية للسنة؛ حيث تساهم جميعاً في إعداد الباحث في السنة وعلومها، على التمييز والحكم على الرواة والمرويات.**

- **منهج المحدثين في تضمينهم علم علل الحديث، في تصنيفهم كتب السنة.**

وفي ذلك رد عملي منهجي على مدعي انتشار الضعيف في كتب السنة لتضمنها علل الحديث.

تعتبر الكتب المفردة في علم العلل خاصة رائدة في بابها، وقد لقيت ترحيباً وثناءً من سلف المحدثين ومتأخريهم، ذلك لتحقيقها الهدف السامي من موضوع هذا العلم، وهو الكشف عن الأوهام التي تعتري الثقات أحياناً، في بعض طرق الأحاديث الصحيحة.

لكن ذلك العمل المتألق من السلف أصبح **اليوم** يدعو إلى الاستغراب من غير المتخصصين في السنة وعلومها، وسبب ذلك في تصورهم: أن كلمة علة تعني الضعف، فكيف يدخل الضعيف كتب السنة؟ ويختلط بالصحيح؟

والجواب:

أولاً: أن المحدثين هم أعرف بتخصصهم وأهدافه الإيجابية، وهم أمناء على السنة المطهرة، وللإيضاح يمكن القول: إن الطبيب قد يصف لمريض دواءً، فيه قدر معين من السموم، بقصد تعافي المريض من مرضه، فغير المتخصص بالطب قد يندهش تعجباً وإنكاراً عليه، وكذلك المحدثون، في تصنيفهم للسنة على اختلاف مشاربهم في نوع التصنيف؛ فإنهم يذكرون الحديث الصحيح والمعلل أحياناً، في الباب الذي يجمع أحاديث تدل على معنى واحد؛ لهدف يلبي حاجة الفقيه أولاً، ثم المحدث ثانياً؛ وليس فعلهم ذلك من أجل غير المتخصص؛ شأنهم في ذلك شأن الصيدلي الذي يهيئ الدواء بأنواعه المختلفة ويرتبها؛ ليختار الطبيبُ المناسبَ منها للمريض؛ فالمحدثون كالصيادلة، والفقهاء كالأطباء، وهذا الوصف بأهدافه المنهجية هو حقيقة معلومة، ومتفق عليها بين المحدثين والفقهاء، قال المحدث الحافظ سليمان بن مهران الأعمش، مخاطباً الفقهاء: "يامعشر الفقهاء، أنتم الأطباء ونحن الصيادلة"[1]

---

[1] الثقات لابن حبان5/ 333(2446) والكامل لابن عدي 7/ 2474، نصيحة أهل الحديث للخطيب البغدادي 45

وقال الإمام الشافعي لبعض أهل الحديث: "أنتم الصيادلة ونحن الأطباء"[1]

وقال الإمام أحمد: "كان الفقهاء أطباء، والمحدثون صيادلة، فجاء الشافعي طبيباً صيدلانياً"[2]

وقال الإمام أحمد بن محمد الأزدي أبو جعفر الطحاوي الفقيه [3] لمحدث دمشق ابن زَبْر محمد بن عبد الله الرَّبَعي: "أنتم الصيادلة ونحن الأطباء"

فكلام هؤلاء الأئمة صريح الدلالة **على هدف المحدثين في منهج تصنيفهم للسنة**، وأنه منهجٌ أساسٌ؛ وليس مجرد اجتهادات خاصة من أفراد، وذلك لا يخفى في عصرنا [4] على من درس - بعمق ودقة - مناهجَ المحدثين .

وأهداف تضمينهم علمَ العلل في كتب السنة، ومنهجهم في ذلك، يقوم على الآتي:

- تصنيف كلٍ منهم للأحاديث، بطريقة يجتهد فيها كل مصنِّف عن آخر، سواء على طريقة المسانيد، أو الجوامع والمصنفات والمستدركات، وغير ذلك من أنواع التصنيف الكثيرة؛ لتحقيق الهدف من التصنيف ، وهو:

---

[1] سير أعلام النبلاء 10/ 23

[2] تاريخ دمشق 51/ 334

[3] تاريخ دمشق 53/ 318، سير أعلام النبلاء16/ 441

1 - تمييز الصالح للاحتجاج من غيره، مع ذكر دليل التمييز بينهما؛ وذلك بتحديد العلة، ظاهرةً كانت أم خفية، وبأسلوب صريح، أو بدلالة الإيماء والإشارة، مضمنة في أسلوب التصنيف، وذلك لا يخفى على علماء ذلك الزمن.

2 - تيسير الاختيار المناسب للفقيه في الاستدلال على الحكم الفقهي؛ سواء في تقريره له، أو في الاستدلال به على فتواه.

3 - ليحترز الفقيه من غير الصالح للاحتجاج في الباب الواحد، وذلك بإعلاله، مع ذكر دليل تعليله غالباً؛ لأن الفقيه يهمه من الحديث المتن؛ لذا كان تنبيهه بهذا التمييز المذكور ذا أهمية بالغة.

والدليل الفعلي على ذلك: **ثناء كبار المحدثين على من ضمن تصنيفه للسنة علم علل الأحاديث، على حسن صنيعهم،** لا عكسه؛ فمن ذلك: الإمام محمد بن جرير الطبري صاحب التفسير، له كتاب في السنة، أسماه "تهذيب الآثار" قال الخطيب البغدادي: "لم أر سواه في معناه إلا أنه لم يتمه"[1]

وحكى الحافظ الذهبي عن أبي محمد الفرغاني وصفه للكتاب، بقوله : **"هو من عجائب كتبه،** ابتدأ بما أسنده الصديق رضي الله عنه، **مما صح عنده سنده، وتكلم على كل حديث منه بعلله وطرقه،** ثم فقهه. . .إلى أن قال: فتم منه مسند العشرة

[1] تاريخ بغداد 2/ 163

- المبشرين بالجنة - وأهل البيت والموالي، وبعض مسند ابن عباس، فمات قبل تمامه"[1]

وقال الذهبي واصفاً مسند يعقوب بن شيبة بن الصلت السَّدوسي البصري : "**صاحب المسند الكبير المعلل العديم النظير** . وقال: يذكر ما رواه الصحابي، ويوضح علل الأحاديث، ويتكلم على الرجال، ويجرح ويعدل، بكلام مفيد عذب شاف؛ بحيث إن الناظر في مسنده لا يمل منه"[2]

كما أثنى على البزار: أحمد بن عمرو في حسن تصنيفه لمسنده المعلل، بنحو ما أثنى به على "مسند" يعقوب بن شيبة السالف الذكر[3].

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي: "اعترض على الترمذي: بأنه في غالب الأبواب يبدأ بالأحاديث الغريبة الإسناد غالباً. **وليس ذلك بعيب؛ فإنه يبين ما فيها من العلل، ثم يبين الصحيح في الإسناد، وكان قصده ذكر العلل** ؛ ولهذا تجد النسائي إذا استوعب طرق الحديث، بدأ بما هو غلط، ثم يذكر بعد ذلك الصواب المخالف له"[4]

---

[1] سير أعلام النبلاء 14/ 273

[2] سير أعلام النبلاء 12/ 477، وقال نحو ذلك في تذكرة الحفاظ 2/ 577

[3] انظر: تذكرة الحفاظ2/ 654

[4] شرح علل الترمذي 2/ 625

وإن الناظر في "سنن النسائي" يجد عناية النسائي بذكر أبرز معالم علم العلل، وهو الاختلاف على الشيوخ، في كثير من أبواب الكتاب، قال أبو عبد الله بن رُشَيد محمد بن عمر الفهري: "كتاب النسائي، أبدع الكتب المصنفة في السنن تصنيفاً، وأحسنها ترصيفاً، وكتابه جامع بين طريقتي البخاري ومسلم، **مع حظ كثير من بيان العلل**"[1]

وكتاب "السنن" للدارقطني لا يتردد متخصص اليوم، بأنه كتاب خصه مصنفه بعلل أحاديث السنن الفقهية، وهي "الأحكام" وقد صرح بذلك عدد من علماء سلفنا الصالح بذلك، وقد جمع أقوالهم في هذا الخصوص، الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله، في رسالة لطيفة أسماها "التعريف بحال سنن الدارقطني"[2]

وقال الحافظ ابن رجب أيضاً: "أهل العلم والمعرفة إنما يذكرون علل الحديث نصيحة للدين، وحفظاً لسنة النبي صلى الله عليه وسلم، وصيانة لها، وتمييزاً مما يدخل على رواتها من الغلط والسهو والوهم، ولا يوجب ذلك عندهم طعناً في غير الأحاديث المعلة؛ بل تقوى بذلك الأحاديث السليمة عندهم لبراءتها من العلل، وسلامتها من الآفات؛ فهؤلاء هم الجهابذة الذين

---

[1] انظر: فتح المغيث1/ 87، وشرح السيوطي لسنن النسائي1/ 4، وقواعد التحديث 247

[2] قامت بطبعه ونشره دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، بيروت.

ينتقدون انتقاد الصيرفي الحاذق، للنقد البهرج من الخالص، وانتقاد الجوهري الحاذق للجوهر مما دلس به"[1]

هذا وقد أسهب فضيلة الأستاذ محمد عوامة، في إيضاح هذه الظاهرة في ضوء صنيع الإمام البخاري ومسلم وابن خزيمة في صحاحهم.[2]

وهذا الموضوع يحتاج إلى ساحة أوسع من هذا التمهيد.

ثانياً: واقع الكتب المصنفة في الأحاديث المعلة على وجه الخصوص، ومقدار وجود الضعيف فيها:

إن واقع تلك الكتب، يقوم على المقومات الآتية:

1 - كثرة إطلاقهم العلة على غير القادحة:

سيأتي في تعريف العلة بعد قليل؛ أن الصفات الأساسية للحديث المعلل في اصطلاح المحدثين ثلاثة:

صحة الحديث في الظاهر، خفاء العلة وغموضها، قدحها في صحة الحديث.

---

[1] شرح علل الترمذي 2/ 894

[2] انظر مقدمته لمصنف ابن أبي شيبة بتحقيقه 1/ 101 - 125. تدريب الراوي بتحقيقه 4/ 484 - 486، وبحثه (من منهج الإمام مسلم في عرض الحديث المعلل في صحيحه)

لكن الكثير من المحدثين لم يقتصروا على المعنى الاصطلاحي في تعليلهم؛ وإنما انصرفوا إلى غيره أيضاً، وهو كثير في استعمالهم، وقد صرح بهذا الإمام أبو عمرو بن الصلاح، بعد ذكره للتعريف الاصطلاحي، فقال: "اعلم أنه قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه، من باقي الأسباب القادحة في الحديث، المُخرجة له من حال الصحة إلى حال الضعف، المانعة من العمل به، على ما هو مقتضى لفظ العلة في الأصل؛ **ولذلك نجد في كتب علل الحديث، الكثير من الجرح بالكذب، والغفلة، وسوء الحفظ، ونحو ذلك من أنواع الجرح**"

وقال أيضاً: "ثم إن بعضهم أطلق اسم العلة على ما ليس بقادح، من وجوه الخلاف - بين الرواة - نحو إرسال من أرسل الحديث، الذي أسنده الثقة الضابط" اهـ[1]

وقال الحافظ الذهبي: " إن كانت العلة غير مؤثرة؛ بأن يرويه الثبت على وجه، ويخالفه واهٍ فليس بمعلول، وقد ساق الدارقطني كثيراً من هذا النمط في كتاب (العلل) فلم يصب؛ لأن الحكم للثَّبْت" اهـ[2]

---

[1] علوم الحديث 84

[2] الموقظة في علوم الحديث 52

2 – التعليل أمر اجتهادي، يُثبت العلةَ عالمٌ وينفيها عالم آخر:

عند تدبر قول الإمامين ابن الصلاح والذهبي يظهر أن أكثر تعليل المحدثين في كتب العلل يعود إلى:

– العلل الكلية **الظاهرة** التي لا تخفى على صغار المحدثين، والتي ترجع إلى جرح الرواة وتعديلهم.

فما يرجع إلى جرح الراوي من كذب وغفلة وسوء ضبط، هو أمر اجتهادي يثبته مُجُرِّح في راوٍ، وينفيه معدِّل، وفق مالدى كلٍ منهما من أدلة.

فتعليل الأحاديث مبني على غلبة الظن؛ لذا تختلف فيه آراء النقاد:

وهو أمر لا يخفى على كل متمرس في علم العلل وعلم الجرح والتعديل، فقد حكى الحافظ السخاوي عن بعض المغاربة في سياق الترجيح بين العالي والنازل، قوله: هذا باب متسع، ومداره على وجود المرجحات وكثرتها وقلتها، وبحسب ذلك يقع الاختلاف بين أئمة الشأن؛ في أن يصحح بعضهم ما لا يصححه الآخر؛ **إذ قطب دائرته الظن**، وأهمه ما يرجع إلى صفة الراوي؛ كأن يكون أفقه، أو أحفظ ، أو أضبط ، أو أكثر مجالسة لمن يروي عنه ، أو أقدم سماعاً من غيره أو وفاةً. [1]

[1] فتح المغيث 3/ 19.

وقال الحافظ ابن حجر: تعليل الأئمة للأحاديث مبني على غلبة الظن؛ فإذا قالوا: أخطأ فلان في كذا. لم يتعين خطؤه في نفس الأمر؛ **بل هو راجح الاحتمال فيعتمد،** ولولا ذلك؛ لما اشترطوا انتفاء الشذوذ، وهو: ما يخالف الثقة فيه من هو أرجح منه في حد الصحيح.[1]

ويقول ابن حجر في سياق التفرد بالزيادة: إن الفرق بين تفرد الراوي بالحديث من أصله، وبين تفرده بالزيادة ظاهر؛ لأن تفرده بالحديث لا يلزم منه تطرق السهو والغفلة إلى غيره من الثقات، إذ لا مخالفة في روايته لهم؛ بخلاف تفرده بالزيادة، إذا لم يروها من هو أتقن منه حفظاً، وأكثر عدداً؛ فالظن غالب بترجيح روايته على روايتهم، **ومبنى هذا الأمر على غلبة الظن.**[2]

وقال أيضاً: إن الاختلاف في الإسناد إذا كان بين ثقات متساوين، وتعذر الترجيح؛ **فهو في الحقيقة لا يضر في قبول الحديث والحكم بصحته؛ لأنه عن ثقة في الجملة؛ ولكن يضر ذلك في الأصحية عند التعارض؛** فحديث لم يختلف عليه أصلاً أصح من حديث اختلف فيه في الجملة، وإن كان ذلك الاختلاف في نفسه يرجع إلى أمر لا يستلزم القدح.[3]

---

[1] فتح الباري 1/ 585.

[2] النكت على كتاب ابن الصلاح2/ 691

[3] المرجع السابق 2/ 810.

مما تقدم نَخْلُص إلى ما يلي:

- بما أن المرجحات يقوم أكثرها على أحوال الرواة جرحاً وتعديلاً؛ والجرح والتعديل أمر اجتهادي؛ فما ينتج عنه من تعليل هو اجتهاد أيضاً.

- أن القرائن المرجحة لا تدل على المراد دلالة قطعية؛ لأنها قرينة وليست بحجة قاطعة.

- من المعتاد من تصرف النقاد: قد يطلع ناقد على قرينة في الراوي أو المروي لم يطلع عليها ناقد آخر، وهذا واقع الكثير من الأحاديث المعلة.

- قد يعتبر ناقد قرينة مرجحة في اجتهاده، وآخر لا يعتبرها مرجحة.

- إن رواة كلا الوجهين ثقات غالباً؛ حتى وإن تفوق الأكثر على الأقل المتفرد؛ فالمتفرد ثقة أيضاً.

ولما تقدم فالمتوقع كثرة إثبات علة في حديث من ناقد، ونفيها من ناقد آخر، وذلك هو الواقع في تعليل النقاد؛ لذا لا يُجمع النقاد على تعليل حديث إلا في القليل النادر.

3 - رب علة قابلة لنفيها:

ربما كان تعليل المحدثين لحديث، يرجع إلى خلل في إسناد الحديث وهو كثير؛ فليس بعلة خفية من جانب، وقابلٍ لتعديل الخلل من جانب آخر، وذلك مثل الانقطاع والإعضال الظاهر، وكذا الإرسال الظاهر، أو رواية مشهورٍ بالتدليس قد عَنْعَنَ روايته، ونحو ذلك، وجميع ذلك يتوفر ترميمه في طرق أخرى للحديث.

4 - في حال الاختلاف على مدار الإسناد؛ فقد يخالف ضعيفٌ ثقةً، أو يخالف ثقةٌ من هو أوثق منه؛ فلا علة عندئذ؛ لأن الحكم للأقوى:

قد يكون الاختلاف بين الرواة في وجه الإسناد؛ كأن يرويه ثقة ثبت من وجه، ويخالفه أقل منه في الضبط من وجه آخر؛ حيث يرويه عن مدار الإسناد أحد أصحابه، عن شيخ لمدار الإسناد، ويرويه آخر عن مدار الإسناد، عن شيخ آخر له؛ فمخالفة ذي الضعف لمن هو أوثق منه، أمره ظاهر لا يخفى على المحدثين، والحكم فيها للثبت.

أو يرويه ثقة مسنداً، ويرسله من هو أقل منه في الضبط، فذلك ليس بعلة خفية، ولا قادحة في رواية الثقة أيضاً، والحكم فيها للثبت أيضاً.

وكذا لو رواه ثقة مرفوعاً، وخالفه من هو أدنى منه في الضبط؛ فرواه موقوفاً، فحكمه كذلك.

أو يرويه ثقة مسنداً أو مرسلاً مثلاً، ويخالفه الأثبات، فالعبرة حينئذ برواية الجماعة؛ **وإنما تعل الرواية المخالِفة، ولا يُعل الحديث بجميع طرقه كما قد يُتوهم**.

5 – ما يمكن معه العمل بالوجهين:

ولو اختلفوا وتساوى عدد الرواة في الطرفين، ولم يترجح الحكم لأحدهما، فيحمله المحدثون على جواز الوجهين.

وإن كان ثمة اختلاف في الألفاظ، مع التعارض بينها في الدلالات، جمع بينها بوجه من أوجه الجمع.

6 – ما يتوهم فيه العلة لأول وهلة ثم يتبين عدمها، بعد إمعان النظر:

قد يروي الحديث ثقة معتبر واسع الحفظ على ثلاثة أوجه، ترجع إلى وجه واحد؛ فليس بمعتل أيضاً؛ كأن يدور الحديث على شيخ، ويرويه عنه أحد أصحابه، عن أكثر من شيخ لمدار الحديث، والصحابي واحد؛ كأن يقول مالك مثلاً: عن **الزهري**، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة. فليس بمعتل .

ويقول عقيل بن خالد الأيلي: **عن الزهري**، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ويرويه ابن عيينة، عن **الزهري**، عن ابن المسيب وأبي سلمة معاً، عن أبي هريرة؛ فليس بمعتل.[1]

ومما يؤكد اختلاف اجتهاد المحدثين في التعليل قول الإمام ابن رجب الحنبلي: " إذا روى الحفاظ الأثبات حديثاً بإسناد واحد، وانفرد واحد منهم بإسناد آخر؛ فإن كان المنفرد ثقة حافظاً؛ فحكمه قريب من حكم زيادة الثقة، في الأسانيد أو في المتون، **وقد تردد الحفاظ كثيراً في مثل هذا:** هل يُرد قول من تفرد بذلك الإسناد لمخالفة الأكثرين له؟أم يقبل قوله لثقته وحفظه؟ - ويعتبر حديثاً ثانياً - فذهب علي بن المديني وغيره من أئمة الصنعة إلى أنه حديث آخر، وكثير من الحفاظ كالدارقطني وغيره لا يراعون ذلك، ويحكمون بخطأ أحد الإسنادين، **وإن اختلف لفظ الحديثين إذا رجع إلى معنى متقارب،** فابن المديني ونحوه **يقولون: هما حديثان بإسنادين إذ احتمل ذلك، وكان متن الحديث يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة؛** كحديث الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم؛ فأما مالا يعرف إلا بإسناد واحد، فهذا يبعد فيه ذلك؛ لأنه لا مسوغ لجعله حديثين "[2] اهـ بتصرف.

---

[1] انظر الموقظة 52

[2] شرح علل الترمذي 2/ 838 - 844 وردت أحاديث صيغ الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم مطولة ومختصرة من طرق متعددة ؛ منها طريق أبي حميد الساعدي أنهم قالوا: يارسول الله، كيف نصلي عليك؟قال: قولوا: (اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آله. . . الحديث) متفق عليه: البخاري أحاديث الأنبياء(3189) مسلم الصلاة(407) وطريق زيد بن خارجة،

بعد هذا لا يخفى أنه عند اختلاف المحدثين في تعليل حديث؛ فذلك يعني: جواز العمل بالوجهين؛ وذلك لعمل كل واحد منهما بوجه بالدليل.

- ثم كتب العلل وكتب التخريج، وشروح السنة تتعرض **لإثبات علل الأحاديث ونفيها**، بأدلة قطعية، أو قرائن مرجحة، وذلك موضوعها الأساس، وليست لإثباتها فقط، ولنفيها ضوابط، سوف أذكرها في مبحث القرائن.

وفي ضوء ما تقدم، يُتوقع كثرة عدد ما انتفت عنه العلة بالدليل، في كتب العلل على الأحاديث التي وصفت بأنها مُعلَّة، في ضوء المعنى الاصطلاحي للعلة، وقد تبين لي ذلك، بتتبعه من كتب العلل، ويؤكد ذلك قول القطب القسطلاني: لا علة خفية قادحة مجمع عليها. [1]

إذاً فليس جميع ما في كتب العلل، كان لكشف علل خفية قادحة في الأحاديث الصحيحة، وتضعيف تلك الأحاديث.

والأمثلة على اختلاف النقاد في تعليل الحديث الواحد كثيرة، منها:

قال أبو حاتم الرازي: زهير بن معاوية، روى عن واصل بن حبان، عن ابن بُريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم عدة أحاديث، منها: حديث

قال: أنا سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "فصلوا على واجتهدوا في الدعاء، وقولوا: اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد" أخرجه النسائي كتاب الصلاة (1292)وقد ورد من طرق أخرى في الصحيحين والسنن والمسند، دون منافاة بين الألفاظ.

[1] إرشاد الساري 1/ 8

(الكمأة) وحديث (الحبة السوداء) وحديث (عرضت عليَّ الجنة) قال أحمد وأبو داود: انقلب على زهير اسم صالح بن حيان، فقال: واصل بن حبان.وقال ابن معين: سمع منهما جميعاً فجعلهما واحداً.[1]

فقد اختلف النقاد على رأيين، في تفسير سبب وهم زهير بن معاوية، هل انقلبت عليه، أو سمع الوجهين جميعاً.

مثال آخر: في حديث (عثمان رضي الله عنه في الوضوء ثلاثاً) رواه محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري عن سالم أبي النضر، عن بسر بن سعيد، عن عثمان به.

ورواه وكيع، عن سفيان، عن سالم أبي النضر، عن أبي أنس مالك بن أبي عامر، عن عثمان به؛ فصحح الدارقطني رواية الفريابي عن بسر بن سعيد، ورجح أبو زرعة وأبو حاتم رواية وكيع، عن أبي أنس، قال محمد بن أحمد بن عبد الهادي:

والذي صححه الدارقطني - عن بسر بن سعيد - مخالف لما صححه أبو زرعة وأبو حاتم، وقول الدارقطني في هذا أولى.[2]

مثال:

[1] انظر: شرح علل الترمذي2/ 8219 - 20

[2] انظر: علل ابن أبي حاتم1/ 610(143) علل الدارقطني3/ 18، تعليقة على العلل 1/ 193 - 194.

أخرج الشيخان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: (من أعتق شقيصاً - نصيباً - في مملوك؛ فخلاصه عليه في ماله، إن كان له مال، وإلا قُوِّم عليه، فاستسعى به غير مشقوق عليه)[1]

فقد أخرجاه من طريق بشير بن نَهيك، عن أبي هريرة رضي الله عنه به.قال الدارقطني: قد رواه شعبة وهشام، وهما أثبت الناس في قتادة، فلم يذكرا فيه: الاستسعاء.ووافقهما همام، وفصل الاستسعاء من الحديث، وجعله من قول قتادة، وذلك أولى بالصواب.اهـ[2]

لكن قال ابن المواق معقباً على قول الدارقطني: وأبى ذلك آخرون، منهم الشيخان صاحبا الصحيح؛ فصححا كون الجميع مرفوعاً، وهو الذي رجحه ابن دقيق العيد وجماعة. اهـ[3]

فلم يُجمع النقاد على قول الدارقطني، ولهذا أمثلة كثيرة.

وقد حوت كتب العلل، وشروح السنة، وكتب التخريج من ذلك الكثير.

---

[1] البخاري كتاب العتق، باب إذا أعتق نصيباً في عبد و ليس له مال.5/ 156 (2527) مسلم كتاب العتق، باب سعاية العبد 2/ 1140 - 1141 (1503) ومعنى الحديث: لو اشترك اثنان على شراء عبد، ثم أعتق أحدهما نصيبه منه ؛ فإن كان للعبد مال وفى العبد نصيب الثاني، وعتق منه عندئذ، وإن لم يكن لديه مال باشر عملاً بأجر ووفى منه نصيب الثاني وعتق منه.انظر: فتح الباري 5/ 156، وشرح الووي على صحيح مسلم 10/ 137

[2] التتبع.ص 150 - 151.وانظر سنن الدارقطني 4/ 125.

[3] بغية النقاد 1/ 206 - 215.وانظر فتح الباري 5/ 157 - 158، وحاشية تدريب الراوي بتحقيق الشيخ محمد عوامة 3/ 408 - 410.

ويمكن تلخيص جميع ما سبق، من الكلام على منهج المحدثين في تضمينهم العلل في كتب السنة، بالتالي:

١ - قد يُعِل محدث حديثاً بعلة وينفيها آخر عنه؛ فعلى ذلك يظهر أن التعليل للأحاديث أمر اجتهادي.

٢ - يندر اتفاقهم على تعليل حديث بجميع طرقه.

٣ - يعلون بالعلة المؤثرة وغير المؤثرة.

٤ - أكثر مايعلون الأحاديث بالعلة الظاهرة.

٥ - يكثر ترجيح الوجهين بقرائن.

٦ - كثر التعليل بترجيح الأصح على الوجه الصحيح.

٧ - قد يرجح الوجه الصواب على الغلط؛ وذلك أقل بكثير من ترجيح الوجه الأصح على الصحيح.

٨ - قولهم:رواه فلان مرسلاً. ورواه فلان مسنداً. ونحو ذلك، بإشارة إلى علة **دون بيان أي الروايتين أرجح، فلا يلزم منه التعليل**، قال الحافظ العلائي: "إنما يقوى القول بالتعليل عند عدم المعارض - الذي ينفي العلة - وحيث يجزم المعلل بتقديم التعليل، أو أنه الأظهر؛ فأما إذا اقتصر على الإشارة إلى العلة فقط، بأن يقول في الموصول: رواه فلان

مرسلاً. أو نحو ذلك، ولا يبين أي الروايتين أرجح، فهذا هو الموجود كثيراً في كلامهم، ولا يلزم منه رجحان الإرسال على الوصل "اهـ[1]

ومفاد كلام الحافظ العلائي: يمكن الجزم بالتعليل **إذا جزم ناقد بصير بوجود علة، ولم يعارضه أحد؛ أما إن أشار إلى العلة دون جزم، ولم يرجح ناقد آخر أحدَ الوجهين؛ فلا يمكن الجزم بالترجيح؛ لأن قولهم: رواه فلان مرسلاً. ورواه فلان مسنداً. وفلان موقوفاً. وفلان مرفوعاً. يكثر من المحدثين حكاية ذلك، دون جزم منهم بالتعليل.**

٩ - لدى دراسة كتاب "علل" الدارقطني، وهو أكبر موسوعة مطبوعة متخصصة في علل الأحاديث، تبين أنه قد جمع أكثر ما تقدمه من مصنفات في علل الأحاديث؛ بل غالبها، وقد بلغ عدد مسائله، ثلاثين ومئة وأربعة آلاف مسألة (4130) فكان منها قدر كبير أجوبةً عن سؤالات في أحوال الرجال، جرحاً وتعديلاً، ومنها أحاديث انفرد هو بتعليلها، وخالفه غيره من النقاد في تعليلها في كتب أخرى.

وجميع ما تقدم ينفي توهم: ضعف جميع ما في كتب العلل من الأحاديث.

[1] حكاه عنه ابن حجر في النكت 2/ 777

الفصل الأول: في التعريف بالعلة، وخطوات كشفها.

يتضمن المباحث التالية:

المبحث الأول: في تعريف العلة، وضوابطها.

حوى المطالب الآتية:

الأول: تعريف العلة لغة واصطلاحاً.

الثاني: ضوابط التعريف المتفق عليه عند الجمهور، وأدلة ذلك.

الثالث: أنواعها من حيث التأثير والقدح في صحة الحديث، أوعدمه.

الرابع: أسباب وجود العلة في الأحاديث الصحيحة.

تعريف العلة لغةً واصطلاحاً.

الهدف من التعريف:

بث روح التمييز العلمي والمنهجي، في الدارس للعلة والأحاديث المعلة، عبر الآتي:

1 - إطلاعه على المعاني اللغوية للعلة، ثم على معناها الاصطلاحي الحقيقي الأساس لها.

2 - بيان مدى ارتباط تلك المعاني اللغوية بالمعنى الاصطلاحي للعلة.

3 - التمييز بين المعنيين الاصطلاحي الحقيقي، والمعنى غير الاصطلاحي الذي يكثر المحدثون من استخدامه، في سياق تعليل الأحاديث، واعتماد معظمهم - عند التنظير - المعنى الاصطلاحي المبني على خفاء العلة، وقدحها في الصحة، مع سلامة الحديث منها في الظاهر.

4 - التمييز بين الأحاديث المعلة بالمعنيين الاصطلاحي وغيره؛ من حيث القلة والكثرة.

5 - فهم منهج المحدثين في التعامل مع الأحاديث المعلة، من جانب، والنقد المعاصر لكتب السنة، من جانب آخر.

وانطلاقاً من تلك الأهداف سأعالج هذا العنوان في ضوء المراحل الآتية:

المعاني اللغوية للعلة:

إن معاني العلة الأكثر استعمالاً عند العرب، وذات صلة بمفهومها عند المحدثين متعددة، منها:

- تطلق على المرض.

- كما تطلق على الضعف عموماً؛ لكن من الممكن في هذا الصدد إطلاقها على ضعف الجسم الذي نجم عن المرض، وقد استعار المحدثون هذا المعنى، للحديث الذي ضعفت قوته عن الاحتجاج به، بسبب علة فيه، **وهذا المعنى هو أقرب معنىً لاصطلاح المحدثين.**

- وتطلق أيضاً على معنى السبب، وهذا المعنى ليس ببعيد عن اصطلاح المحدثين أيضاً؛ حيث يقولون أحياناً عن حديث دخلته علة: (عِلته فلان)يريدون سبب نزوله عن درجة القبول؛ لوجود راوٍ ضعيف في إسناده.

فكانت الاستعارة الأولى بالنظر إلى ضعف الحديث، والثانية بالنظر إلى سبب ذلك الضعف.

- وتطلق أيضاً على تكرار الشرب مرة تلو الأخرى [1]؛ فكأن المحدث عندما يعل حديثاً، ينشغل عن الاحتجاج به، بحديث سالم من العلة، أو ينشغل في البحث فيه، عن الحديث السالم من العلة.

- وتطلق على معنى العائق الذي يُشغل صاحبه عن وجهته. [2]

وهذا المعنى يتفق كثيراً مع المعنى الذي ذكره الجرجاني، بقوله:

العلة لغة: عبارة عن معنىً يحل بالمَحَل؛ فيتغير به حال المحل بلا اختيار، ومنه يسمى المرض علة؛ لأنه بحلوله يتغير حال الشخص من القوة إلى الضعف.اهـ [3]

فالمرض عندما يحل بالجسم، يُعيق المريض عن أداء مهماته، على الوجه المعتاد في حال الصحة.

وبتدبر ما سبق من المعاني اللغوية للعلة، يظهر أنه يجمعها معنى واحد، وهو وجود مانع ما من الاحتجاج بالحديث، والانشغال عنه بغيره. والله أعلم .

- والعلة مصدر الفعل الماضي الثلاثي المجرد (عَلَّ) يقال: عل الرجل يَعِل - بكسر ثانيه وضمه - عَلًّا فهو عليل، واعتل اعتلالاً.

---

[1] انظر: القاموس المحيط 4/ 21.رسم (عل)

[2] انظر:معجم مقاييس اللغة 4/ 13، لسان العرب 11/ 467 و468 و471

[3] التعريفات 154

والعلة اسم مصدر للفعل الرباعي المتعدي بالهمزة أيضاً، يقال: "أعله الله "أي أصابه بعلة فهو مُعَلٌّ ومعتل وعليل . وكلا الفعلين الثلاثي والرباعي من استعمال العرب والمحدثين؛ تقول العرب في الثلاثي: "علته كذا" أي مرضه، وسبب تغيره وضعفه، ويقول المحدثون: "علة هذا الحديث فلان " ويقولون من الرباعي: "أعله فلان بفلان " وهذا الأخير استعمله المحدثون أكثر من استعمالهم للفعل المجرد من الهمزة، بقولهم: "علله فلان بفلان"

واسم المفعول من الثلاثي(معلول) وقد استعمله العرب في الشرب مرة ثانية وأكثر، فقالوا: "عل الرجل فهو معلول " لكنه قلَّ استعمالهم له في المرض والضعف.

أما الرباعي "أعلَّ وعلل " فلا يأتي منه اسم المفعول (معلول) على القياس اللغوي.وقد أُطلق على قلةٍ أيضاً، في سياق الاعتلال والمرض.

وقد منع أكثرُ اللغويين إطلاقَ اسم المفعول من الثلاثي والرباعي في سياق المرض لذلك[1]؛ لذا أنكره أبو عمرو بن الصلاح؛ فقال: "ويسميه أهل الحديث المعلول،

[1] انظر لما سبق: تهذيب الأسماء واللغات3/ 223، لسان العرب11/ 467و471، الصحاح 772 ، القاموس المحيط4/ 21 رسم (عل) تاج العروس 15/ 517

وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس: العلة والمعلول مرذول عند أهل العربية واللغة"[1]اهـ

وقال النووي: إنه لحن.[2]

لكن في واقع الأمر قد استعمله في هذا المعنى بعض اللغويين وكثير من المحدثين؛ فقد حكى ابن منظور استعماله عن أبي إسحاق الزجاج[3].

وقال الحافظ العراقي: قد حكاه جماعة من أهل اللغة؛ منهم قُطرب، فيما حكاه عنه اللُّبْلي، والجوهري في الصحاح، والمطرزي في المغرب[4].اهـ

بل ذهب أحمد بن محمد الفيومي صاحب (المصباح المنير [5])إلى أن (المعلول من أعل) ليس من النوادر؛ وإنما من تداخل اللغتين؛ حيث قال: أعله الله فهو معلول. قيل من النوادر التي جاءت على غير قياس، وليس كذلك؛ فإنه من تداخل اللغتين، والأصل: أعله الله فعُلَّ فهو معلول.اهـ

---

[1] علوم الحديث 81

[2] تدريب الراوي مع التقريب 161

[3] انظر: لسان العرب 11/ 467و471 نكت الإمام بدر الدين الزركشي على مقدمة ابن الصلاح 2/ 205

[4] التقييد والإيضاح 114، ونكت الزركشي 2/ 206، الصحاح 5/ 1773(74) المغرب 2/ 80

[5] 426، ومعنى تداخل اللغتين: كل كلمة عربية أطلقت بضبط حركاتها ومتصرفاتها، فيما تواضع واصطلح عليه أهل لغتها ؛ فذلك الأصل فيها، فإن أطلقت بحركاتٍ مغايرة، ومتصرفاتٍ على لغة أخرى ؛ قيل: ذلك من تداخل اللغتين.انظر للمقارنة: رسم (فضل) لسان العرب 11/ 526، ومختار الصحاح ص212 نوللمزيد انظر كتاب الخصائص لابن جني 1/ 370، والدر المصون في علوم الكتاب المكنون، للسمين الحلبي ، 10/ 41– 42

أما المحدثون فقد أطلق "المعلولَ"على الحديث عددٌ من كبارهم؛ كالبخاري، والترمذي، وابن أبي عدي، والدرقطني، وأبو يعلى الخليلي، وغيرهم، حكاه الحافظ العراقي عنهم.[1]

وقال الزركشي: وأما قول المحدثين "علله فلان بكذا "فهو غير موجود في اللغة؛ وإنما هو مشهور عندهم بمعنى: ألهاه بالشيء وشغله به، من تعليل الصبي بالطعام؛ لكن استعمال المحدثين له في هذا المعنى على سبيل الاستعارة.[2]اهـ

قلت: يريد الاستعارة من إطلاق العرب المعلول على الانشغال بالشرب مرة بعد المرة، يعني: كأن المحدث عندما يُعل حديثاً ينشغل عنه بغيره مما سلم من العلة، أو ينشغل بالبحث في الحديث المعلول عن غيره[3].

وخلاصة القول: بما أن عدداً من كبار المحدثين قد استعمل (المعلول) فلا مشاحة في اصطلاحهم؛ فاللغويون يقيسون، والمحدثون يصطلحون، وإن لم يكن اصطلاحهم موافقاً لقياس اللغة؛ فالاصطلاح تواضع واتفاق قوم في فن معين، على تسمية شيء معين باسم معين، وإخراج لفظه عن معناه اللغوي، وضبطه

---

[1] انظر: التقييد والإيضاح 115

[2] نكت الزركشي2/ 206

[3] وانظر: فتح المغيث 1/ 220، توضيح الأفكار2/ 25 – 26

بضوابط معينة، بقصد وضع اللفظ إزاء معناه الذي اصطلحوا عليه؛ لذا لايضر عدم موافقة اصطلاحهم لقياس اللغة، والأمر غير مضطرد، ولكلٍ وجهة.[1]

والمهم في هذا السياق، هو تلك المعاني السالفة الذكر، التي تتصل بالمعنى الاصطلاحي.

---

[1] انظر: التعريفات ص 28، التعاريف ص 68.

المعنى الاصطلاحي للعلة:

إن تعريف العلة يرتبط بتعريف الحديث المعلل ارتباطاً وثيقاً، وقد تعدد تعريف المحدثين للعلة والحديث المعلل تعداداً نوعياً، يمكن إجماله في الآتي:

- تعريف بالحقيقة، وذلك ناتج عن إعمال نظرهم فيها .

- وتعريف في ضوء كثرة استعمال المحدثين مما خرج عن المعنى الحقيقي للعلة.

أما النوع الأول:

فقد عرفها الحاكم بقوله: علة الحديث تكثر في أحاديث الثقات، أن يحدثوا بحديث له علة، فيخفى عليهم علمها؛ فيصير الحديث معلولاً.[1]

وعرفها الإمامُ أبو عمرو بن الصلاح بأنها: عبارة عن أسباب خفية غامضة قادحة في صحة الحديث .

وعرف الحديث المعلل بأنه : الحديث الذي اطُّلع فيه على علة تقدح في صحته، مع أن ظاهره السلامة منها.

---

[1] معرفة علوم الحديث 376

وقد تبعه على هذا التعريف الإمام النووي، وابن الملقن، والحافظ العراقي، وبرهان الدين الأبناسي، والحافظ ابن حجر، والسخاوي، والسيوطي، وغيرهم[1].

فتعريف الحاكم وابن الصلاح للعلة، جمع أسس معاني العلة والحديث المعلل، وإيضاح ذلك بالآتي:

- عند تصور معنى العلة، نجد معناها يرتبط بالتصور لجسم صحيح حلت فيه علة غامضة، وهو في ظاهره صحيح معافى؛ لأن بعض العلل معقدة ومستعصية، ولا يظهر أثرها في الجسم، لذا لا يقدر على كشفها إلا الحذاق المهرة من الأطباء، وهكذا الحديث المعلل أيضاً؛ إذ هو صحيح في الظاهر، اعترته علة بسبب وهم راويه الثقة، فضُعِّف بعد كشفها من حذاق المحدثين المهرة في هذا الميدان.

وهذا التصور تركزت عليه أنظار اللغويين والمحدثين، كما سبق بيانه في المعنى اللغوي للعلة.

ثم بالرجوع إلى أصل وصف المحدثين، الحديثَ بالصحيح والضعيف، في سياق تنويعه وتقسيمه له، نجده ينطلق من هذا المعنى نفسه في الجملة.

---

[1] انظر: علوم الحديث لابن الصلاح 81، التقريب مع التدريب 161، المقنع في علوم الحديث 1/ 212، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح 1/ 202، التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح 114، شرح ألفية العراقي المسمى بالتبصرة والتذكرة1/ 226، شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر 456 – 458، نكت ابن حجر على علوم الحديث 2/ 710، وانظر: فتح المغيث شرح ألفية الحديث 1/ 225 – 226، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار 2/ 26 – 27.

وبإمعان النظر في تعريف الحاكم وابن الصلاح وأكثر المحدثين، يلاحظ توفر الأسس التالية:

- صحة الحديث في الظاهر.

- خفاء العلة وغموضها.

- قدحها في صحة الحديث.

وهذه الصفات أساسٌ في اصطلاح المحدثين.

ولتأكيد ذلك ثمة دلائل على هذه الحقيقة ، هي:

1 - **لو كانت العلة ظاهرةً لكان ضعف الحديث ظاهراً أيضاً؛** كالانقطاع والإرسال الظاهر الواضح ، **ومثل هذا الحال لا يخفى على صغار المحدثين وكبارهم؛ وإلا فعندئذ لا يبقى لأهمية هذا العلم واهتمام كبار المحدثين به كبير فائدة.** والمهم مما سبق: أن المعنى الاصطلاحي للعلة والحديث المعلل، هو المعنى الحقيقي الذي يقصده المحدثون، حيث توافقوا عليه عند تعريفهم للحديث المعلل، كما أنه يتوافق ويتناسب مع المعنى اللغوي في الاشتقاق.

2 - **تصريح المحدثين في سياق وصفهم للعلة بما يؤكد خفاءها؛ فقد صرح عدد من أئمة المحدثين : أن معرفة علل الحديث إلهام ؛** ولعلهم يريدون من

ذلك الملكة العلمية، ذات الحساسية العالية النافذة، التي تولدت من اتساع حفظهم، وطول ممارستهم؛ حيث يكتشفون بها العلل الخفية للأحاديث، قال الإمام عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله: "معرفة - علة - الحديث إلهام"

وقال محمد بن عبد الله بن نمُير: " وصدق - كل ناقد بصير في إثباته علة حديث - لو قلت له: من أين ؟لم يكن له جواب " يعني: لم يكن له دليل على يقينه أو ظنه بوجود العلة.

وقال الإمام أحمد بن صالح المصري: "معرفة - علة - الحديث بمنزلة —معرفة — الذهب والشَّبَه - النحاس - فإن الجوهر إنما يعرفه أهله، وليس للبصير فيه حجة، إذا قيل له: كيف؟ لتشابههما في اللون " وقال الإمام أبو حاتم الرازي: " مثل معرفة علة الحديث؛ كمثل فَصٍّ ثمنه مائة دينار، وآخر مثله على لونه، ثمنه عشرة دراهم"[1]

وقال رجل لأبي زرعة الرازي: ما الحجة في تعليلكم الحديث؟ قال: "أن تسألني عن حديث له علة، فأذكر علته، ثم تقصد محمد بن مسلم بن وارة فتسأله عنه، ولا تخبره بأنك قد سألتني، فيذكر علته، ثم تقصد أبا حاتم فيعلله، ثم تميز كلامنا على ذلك الحديث؛ فإن وجدت بيننا خلافاً في علته، فاعلم أن كلاً منا تكلم على

[1] انظر لجميع ما ذكر: علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي 1/ 9

مراده، وإن وجدت الكلمة متفقة، فاعلم حقيقة هذا العلم . ففعل الرجل ذلك، فاتفقت كلماتهم عليه، فقال : أشهد أن هذا العلم إلهام "[1]

وقد جرى نحو هذه القصة مع أبي حاتم الرازي أيضاً.[2]

وقال سليمان بن حرب: "كان يحيى بن معين يقول في الحديث: هذا خطأ.فأقول: كيف صوابه؟ فلا يدري، فأنظر في الأصل، فأجده كما قال"[3]

3 - **تعيينهم ووصفهم العالمَ القادرَ على كشف العلة، بصفات متميزة عن كثير من المحدثين؛ حيث** وصفوه بالعالم الحافظ، ذي الخبرة والفهم الثاقب، الجهبذ الحاذق الناقد البصير، فلو كانت العلة ظاهرة غير غامضة لما احتاج الأمر إلى مثل هذه الصفات لكشفها! قال أبو عبد الله الحاكم في هذا السياق: "والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة"[4]

وقال أبو الوليد الباجي: قد يكون الحديث يرويه الثقة عن الثقة، ولا يكون صحيحاً لعلة دخلته، من جهة غلط الثقة فيه، وهذه الوجوه كلها لا يعرفها إلا من كان من أهل العلم بهذا الشأن، وتتبع طرق الحديث، واختلاف الرواة فيه،

---

[1] انظر: معرفة علوم الحديث لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري 378

[2] مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي 1/ 314

[3] المصدر السابق.

[4] معرفة علوم الحديث 377

وعَرَف الأسماء والكنى، ومن فاته الرواية عمن عاصره، ومن لم تفته الرواية عنه، ومن كان شأنه التدليس، ومن لم يكن شأنه ذلك.[1]

وقال أبو عمرو بن الصلاح: " اعلم أن معرفة علل الحديث من أجلِّ علوم الحديث، وأدقها وأشرفها، وإنما يطلع بذلك أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب "[2]

وقال الحافظ العلائي: " هذا الفن أغمض أنواع الحديث وأدقها مسلكاً، ولا يقوم به إلا من منحه الله فهما غايصاً، واطلاعاً حاوياً، وإدراكاً لمراتب الرواة، ومعرفة ثاقبة "

وقال أيضاً: "التعليل أمر خفي، لايقوم به إلا نقاد أئمة الحديث، دون من لا اطلاع له على طرقه وخفاياها"[3]

وبنحو ذلك قال الحافظ ابن كثير.[4] والحافظ العراقي.[5] وابن رجب الحنبلي.[6]

---

[1] التعديل والتجريح 1/ 297

[2] علوم الحديث 81

[3] حكى ذلك عنه الحافظ ابن حجر في النكت 2/ 777 و782

[4] اختصار علوم الحديث 60

[5] شرح ألفية العراقي المعروف بالتبصرة والتذكرة 1/ 226

[6] انظر: جامع العلوم والحكم 2/ 105 – 108

- ومن دواعي اتصاف من يقوم بكشف العلة بالحفظ الواسع المتقن، مع قوة البصيرة والخبرة، زيادة على ما سبق، معرفته وتمييزه ما يلي:

- معرفته بالأحاديث المحفوظة لغالب الأبواب؛ ليميز الحديث الذي تفرد به بعض الرواة عن صحابي، أو عن بعض الشيوخ، وهو غير محفوظ لديهم.
- وكذا أحاديث كل شيخ؛ بحيث لو روى بعضهم حديثاً ليس من الأحاديث المحفوظة عنه، ميزه على الفور بمن تفرد به.
- إدراكه مدى الترابط بين الإسناد والمتن لكل حديث؛ فرب راوٍ وهِم فأبدل متناً لإسناد، وإسناداً لمتن آخر؛ فلا يخفى عليه ذلك الوهم.
- حفظه المتقن لما يروى بإسناد معين من المتون؛ وكم من إسناد واحد تروى به متون عدة؛ فعند حفظه لها متناً وعدداً، يميز بعد ذلك المتفرد بزيادة عليها.
- تمييز ما سمعه الراوي من شيخه من أحاديث، مما لم يسمعه منه؛ بحيث لو انفرد عن شيخه بحديث لم يسمعه منه، يتبين له وهَم راويه.
- وما فاته من مشايخ عصره، وما لم يفته منهم.
- معرفته بمدى ملازمة الراوي لشيخه، بمميزاتها الزمانية والمكانية.
- وكذا ما اعتاده الراوي في السماع من شيخه؛ من حيث حضوره مبكراً أو متأخراً، وانصرافه مبكراً أو متأخراً، وكتابته عن الشيخ في

المجلس، أو بعد انتهاء المجلس، أو بعد وصوله إلى البيت، ومدى ضبطه لسماعه من الشيخ، إن كتبها بنفسه، وإن كتبها بإملاء أحد الحضور الموثوقين أم غيرهم.

- ومعرفته بمدى عناية الراوي وضبطه لأحاديث شيخه، ضبط صدرٍ وكتاب.
- وكذا ضعف الاتصال بين الراوي وشيخه في الأحاديث التي يرويها عنه؛ مثل سوء أخذه عن شيخه؛ كنسخه كتاباً، غير الذي يسمعه من شيخه في المجلس، أو كان ينام في المجلس، أو سماعه من شيخه في مجلس المذاكرة، ونحو ذلك.
- تمييزه لألفاظ الأداء التي تدل على طريقة تحمله عن شيخه، سماعاً أو عرضاً، أو إملاءً، أو إجازة، ثم أدى بها.
- بصيرته بالجزم والشك في تفرد الراوي بحديث عن شيخ معين؛ فقد حدث أبو بكر ابن أبي شيبة بحديث أبي أسامة الحافظ، عن عبيد الله العمري، عن نافع، عن ابن عمر: (في سهو النبي صلى الله عليه وسلم في صلاته) ثم قال: "لم يحدث بهذا عن عبيد الله غير أبي أسامة؛ فمن حدث به عن عبيد الله غير أبي أسامة؛ فاكتب بين عينيه الدجال" [1]

[1] معرفة الرجال عن يحيى بن معين. رواية ابن محرز 2/ 220 (745)

وثمة معلومات ضرورية، يجب توفرها في الناقد لكشف العلة، سأذكرها لاحقاً، تحت عنوان " المقارنة بين طرق الحديث "

4 - **تحديدهم طرق كشف العلة - وسيأتي إيضاحه - ولو كانت ظاهرة لما احتاجوا إلى ذلك**؛ علماً أن القيام بذلك يحتاج إلى جهد وتكلف.

فما تقدم صريح بأن **خفاء العلة** صفة أساسية، في معناها الاصطلاحي.

ويمكن تلخيص الأدلة بالتالي:

1 - لو كانت العلة ظاهرة، لكان ضعف الحديث ظاهراً أيضاً.

2 - وصف المحدثين كشف العلة، بأنه إلهام، وذلك يؤكد خفاءها.

3 - وصفهم الناقد القادر على كشف العلة بصفات متميزة، بالناقد والبصير والحاذق، ونحو ذلك.

4 - تحديدهم خطوات كشف العلة؛ فلو كانت ظاهرة فلا يحتاج كشفها إلى تلك الخطوات.

النوع الثاني من التعريف في استعمال أكثر المحدثين:

- تقدم تعريف الحديث المعلل بالمعنى الحقيقي له، الذي يتسم بخفاء العلة وقدحها، وصحة الحديث في الظاهر؛ وأما تعريفه في ضوء توسع بعض المحدثين في استعمالاتهم؛ فقد ذكره ابن الصلاح، بقوله: قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقي الأسباب القادحة في الحديث، المُخرِجة له من حال الصحة إلى حال الضعف، المانعة من العمل به، على ما هو مقتضى لفظ العلة في الأصل - في الإطلاق دون قيد - ولذلك نجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب، والغفلة وسوء الحفظ، ونحو ذلك من أنواع الجرح. اهـ[1]

وقال الحافظ ابن حجر بعد نقله تعريف ابن الصلاح للعلة اصطلاحاً: "في هذا التصريح تحرير لكلام الحاكم، حيث قال: وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل؛ فإن حديث المجروح ساقط واهٍ - ظاهر السقوط - وعلة الحديث تكثر في أحاديث الثقات؛ أن يحدثوا بحديث له علة، فيخفى عليهم علمه فيصير معلولاً.

وقال ابن حجر أيضاً: وبناء على ذلك لا يسمى الحديث المنقطع معلولاً، ولا الحديث الذي في رواته مجهول أو مضعف معلولاً؛ وإنما يسمى معلولاً إذا آل أمره

[1] انظر: علوم الحديث 84

إلى شيء من ذلك – بعد البحث وليس من أول وهلة – وفي هذا رد على من زعم أن المعلول يشمل كل مردود. اهـ " [1]

وممن توسع في تعريف الحديث المعلل أبو يعلى الخليلي؛ حيث قال: "أما الحديث الصحيح المعلول، فالعلة تقع للأحاديث من أنحاء شتى لا يمكن حصرها؛ فمنها: أن يروي الثقات حديثاً مرسلاً، وينفرد به ثقة مسنداً؛ فالمسند صحيح وحجة، ولا تضره علة الإرسال. اهـ" [2]

فقوله هذا مخالف للمعنى الاصطلاحي للعلة؛ لظهورها وعدم قدحها في صحة الحديث؛ لأن منهج المحدثين في مثل ذلك، هو: البحث عن سبب إيراده مسنداً، وعما يُرجِح القدحَ في المرسل، أو جوازَ الوجهين.

وقال ابن الملقن: "ذكر ابن خُشَيش – ويقال ابن حُبيش – في كتابه(علوم الحديث) تعريف المعلل: أن يروي عمن لم يجتمع به؛ إما بطريق التاريخ؛ كمن تتقدم وفاته عن ميلاد من يروي عنه، وإما بطريق الجهة؛ بأن يروي الخراساني عن

---

[1] معرفة علوم الحديث 376 ، نكت الحافظ ابن حجر العسقلاني على علوم الحديث لابن الصلاح 710 ، وانظر: فتح المغيث شرح ألفية الحديث لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي1/ 234

[2] الإرشاد 1/ 8، وانظر نكت الإمام بدر الدين الزركشي على علوم حديث ابن الصلاح 2/ 216

المغربي، ولم ينقل أن الخراساني انتقل من خراسان، ولا أن المغربي انتقل من المغرب" اهـ[١]

وعقب الحافظ ابن حجر على هذا التعريف، بقوله: " هو تعريف ظاهر الفساد؛ **لأن هذا لاخفاء فيه"** اهـ[٢]

ولا يقف الأمر بخروج بعض التعاريف عن حد الحقيقة في تعريف الخليلي وابن حبيش فحسب؛ بل إن خروج المحدثين باستعمالاتهم عن التعريف الاصطلاحي كثير جداً، إلا أنه يمكن التوفيق بين التعريف الاصطلاحي واستعمالاتهم: بأنه لا يشترط أن تطلق العلة باضطراد على المعنى الاصطلاحي، عند من يخرج منهم في استعماله للعلة عن المعنى الحقيقي المصطلح عليه إلى ما تجوز فيه، قال الحافظ ابن حجر: "وطريق التوفيق بين ما حققه ابن الصلاح، وبين ما يقع في كلامهم: أن اسم العلة إذا أطلق على حديث، لا يلزم منه أن يسمى الحديث **معلولاً اصطلاحاً**. اهـ" [٣]

---

[١] المقنع في علوم الحديث 1/ 213، وابن حبيش: أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله بن يوسف الأنصاري الأندلسي، برع في علوم الحديث، وله فيه مصنفات، ت(584) سير أعلام النبلاء 21/ 118، التكملة لكتاب الصلة3/ 34، النجوم الزاهرة 6/ 108، بغية الوعاة 2/ 85

[٢] نكت ابن حجر 746، وانظر فتح المغيث 1/ 233 – 234، توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظار، لمحمد بن إسماعيل الصنعاني2/ 33

[٣] النكت 771

قلت: وهذا يقتضي تصور قلة الأحاديث المعلة بالمعنى الاصطلاحي، إذا قورنت بالمعلة بعلة غير اصطلاحية، ويتأكد ذلك لكل من تتبع ذلك في الأحاديث المعلة من كتاب (علل الحديث) لابن أبي حاتم الرازي، وكتاب (العلل الواردة في الأحاديث النبوية) للدارقطني.

- وأخيراً نخلص مما سبق إلى مايلي:

1 - أن لفظ المعلل في اصطلاح المحدثين، لا يطلق على وجه الحقيقة إلا على الحديث ذي العلة الخفية القادحة والمؤثرة، ويمكن إطلاقه تجوزاً على الظاهرة، وغير المؤثرة، والمنفية، باعتبار ما كان؛ لأنه قد يصف محدث حديثاً بالمعلول، ثم بعد البحث تتبين براءة الحديث منها.

2 - أن إطلاقهم العلة بقصد الخفية في اصطلاحهم أمر أغلبي وليس بمضطرد؛ من حيث النظر والتدبر الاصطلاحي، عند أكثر المحدثين؛ وأما من حيث الواقع العملي، فإطلاقهم العلة على غير الخفية كثير والله أعلم، وقد أكد ذلك الصنعاني؛ فقد ذكر تعريف الحافظ العراقي للعلة، بأنها: عبارة عن أسباب خفية غامضة، طرأت على الحديث فأثرت فيه، أي قدحت في صحته. اهـ كلام العراقي[1]

---

[1] شرح ألفية العراقي 1/ 226.

ثم قال الصنعاني: قلت: وكأن هذا تعريف أغلبي للعلة.[1]

وفي فتح المغيث: وكثر من أهل الحديث حسبما يقع في كتب العلل وغيرها، التعليل بالإرسال الظاهر للوصل، وبالوقف للرفع، إن يقوَ الإرسال وكذا الوقف؛ بكون راويه أضبط أو أكثر عدداً، على الاتصال والرفع؛ ولكن الظاهر أن قصدهم في كتبهم جمع مطلق العلة؛ خفية كانت أو ظاهرة.[2]اهـ بتصرف

لذا لم يعمد المحدثون إلى البحث والتفتيش عن سبب وهم الضعيف؛ لأن ذلك معلوم وظاهر، قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: إذا كان المنفرد عن الحفاظ سيء الحفظ؛ فإنه لا يعبأ بانفراده، ويحكم عليه بالوهم.[3]

وهذا بخلاف مالو كان الراوي في مرتبة الصدوق الحسن الحديث؛ فإنه قد يصيب؛ بل وقد ترجح روايته على رواية من هم أعلى منه في التوثيق، قال الحافظ ابن حجر: **الزيادة المخالفة من راوي الصحيح والحسن مقبولة**، مالم تقع منافية لرواية من هو أوثق، ممن لم يذكر تلك الزيادة.[4]

فمفهوم هذا القول يدل، على أن الزيادة المخالفة ممن حديثه في درجة الحسن مقبولة، ومن دون ذلك غير مقبولة.

---

[1] توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظار 2/ 27.

[2] 1/ 233.

[3] شرح علل الترمذي 2/ 840 – 841

[4] هدي الساري 45، وانظر فتح المغيث1/ 17

وقال أيضاً: إذا روى الضابط - يريد الثقة - والصدوق شيئاً؛ فرواه من هو أحفظ منه أو أكثر عدداً بخلاف ما روى، بحيث يتعذر الجمع على قواعد المحدثين فهو شاذ.[1]اهـ

فقد اعتمد رحمه الله رواية الثقة والصدوق في ذلك.

وعملياً قد عمل المحدثون بذلك؛ فقد رجح أبو حاتم الرازي رواية ابن لهيعة التي انفرد بها عن عدد من الثقات، بقرينة روايته الطريق الأصعب؛ فقد روى النعمان بن المنذر الغَسّاني، عن مكحول الشامي، عن مولى لعَنْبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة رضي الله عنها، مرفوعاً: (من حافظ على ثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة، بُني له بيت في الجنة)فقد تفرد ابن لهيعة - وهو متكلم في ضبطه - عن سليمان ابن موسى القرشي الأشدق الشامي، عن مكحول، **فزاد مولىً لعنبسة** بين مكحول وعنبسة، قال أبو حاتم الرازي: "وهذا دليل على أن مكحولاً لم يلق عنبسة. فقال ابن أبي حاتم لأبيه: لم حكمت برواية ابن لهيعة وقد عرفته وكثرةَ أوهامه؟ فقال: لأن فيها زيادةَ رجل، ولو كان نقصانَ رجل لكان أسهلَ على ابن لهيعة حفظه "[2]

---

[1] هدي الساري 445.و384.

[2] علل الحديث 2/ 425(488) والحديث مخرج عند أبي داود، الصلاة باب الأربع قبل الظهر وبعدها 2/ 52(1269) الترمذي في الصلاة باب الركعتين بعد الظهر 2/ 153 (427 - 428)المسند 6/ 326.

فهذا المثال لما رجحوه في الزيادة في الإسناد، وثمة مثال لما رجحوه في المتن: قال حجاج الأعور: "قيل لشعبة: إن مُسْتلم بن سعيد قد خالفك في حرف:(إذا وُضِعْتَ لمتَلِّك) وكان شعبة يقول: (لمثلك) في حديث أبي الدرداء رضي الله عنه: (ثم جاء ملكان أسودان أزرقان) فقال شعبة: ما كنت أظن ذاك - مستلم - يحفظ حديثين. قال ابن معين: القول قول مستلم بن سعيد، وصحف شعبة"[1]وشعبة ثقة ثبت حجة، ومستلم بن سعيد صدوق ربما وهم.[2]

فيظهر مما تقدم: أن التعريف الاصطلاحي للعلة يخص البحث في الأوهام الخفية والقادحة في أحاديث الثقات **هو أغلبي** ، وقد ينزل البحث والترجيح أحياناً إلى مَن هو في درجة الصدوق، وهو قليل، والأمر لفظي، والله أعلم.

---

[1] انظر: تاريخ الدوري 4/ 160(3708)4/ 375 (4849)

[2] انظر: الكاشف 2/ 255(5381) التقريب (6590) والحديث بهذا اللفظ لم أجده إلا من طريق يحيى بن معين، كما رواه عنه عباس الدوري، وكذا عند ابن أبي شيبة بلفظ: (أتقنوا عليك البنيان، وأكثروا عليك التراب، وتركوك لَمَتَلِّك ذلك، وجاءك ملكان أسودان أزرقان جعدان) كتاب الزهد، كلام أبي الدرداء 19/ 184 (35751) كذا ضمن حديث طويل، وقد ورد الحديث مطولاً بدون اللفظ المذكور ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عند الترمذي ، وقال:حسن غريب.كتاب الجنائز، باب ماجاء في عذاب القبر4/ 25(1071)ومعنى لمتلك: لمصرعك.من تلَّه يُتِلُّه، إذا ألقاه وصرعه.ومعنى لمثلك: تركوك على ما أنت عليه.واللفظ الأول هو الصواب.

نوع العلة من حيث قوتها في التأثير و القدح:

يكثر وجود العلة في الإسناد أو في المتن ولا تقدح، ويتجلى ذلك بعد معرفة واقع الحديث من حيث تعدد إسناده، أو عدم ذلك.

قال البقاعي: " الضابط لذلك أن يقال: الحديث لا يخلو إما أن يكون فردًا، أو له أكثر من إسناد؛ فالأول يلزم من القدح في سنده القدحُ في متنه و العكس - **لأنه ليس له إسناد آخر سلم من علة قادحة** - و الثاني لا يلزم من القدح في أحدهما القدح في الآخر"[1] **لأن القدح يختص بالطريق المعلل فقط.**

وبناءً على ذلك يمكن تصور أحوال العلة من حيث قدحها وعدمه، فيما يلي:

العلة غير القادحة:

1 - إن كان في الإسناد مدلس لم يصرح بالسماع من شيخه؛ لكن رُوي الحديث من طريق آخر، ثبت فيه تصريحه بالسماع.

2 - إذا اختُلف على الشيخ مدارِ الإسناد، وأمكن الجمع بين وجوه الاختلاف.

3 - لو اختلفت ألفاظ الحديث، وأمكن رد الجميع إلى معنى واحد.

---

[1] أنظر توضيح الأفكار2/ على 30 - 31

العلة القادحة:

1 - إذا وقع التصحيف في اسم راو في الإسناد، أو بإبدال راو ثقة بثقة آخر، وللحديث إسناد آخر مرويٌّ على الصواب؛ فتقدح في الإسناد الذي وقع فيه الخطأ، ولا تقدح في المتن؛ لأنه صح بالطريق الثاني المروي على الصواب؛ لكن إن أبدل ضعيفاً بثقة، تقدح في الإسناد والمتن معاً؛ لضعف الإسناد بسبب هذا الخطأ المؤثر؛ أما لو كان للحديث إسناد آخر سالمٍ من الخطأ فالمتن صحيح.

2 - رواية الراوي الحديث بمعناه، وترجح عندئذ التشويشُ للمعنى والحكم الفقهي المراد من الحديث، بتغييرٍ في الإثبات والنفي، أوالعموم والخصوص، أوالإطلاق والتقييد؛ فتقدح في الإسناد؛ لخطأ الراوي عندئذ في هذه الرواية، حيث دل تشويش معناه على عدم إتقانه، وتقدح في المتن أيضاً؛ لفساد معناه.

3 - إن ترجح وهم الراوي في روايته لبعض ألفاظ المتن بالمعنى، والمعنى الكلي للحديث مستقيم، وصوابه محفوظ؛ فتقدح بالجزء الذي دخله الوهم من المتن، لا بالإسناد.

- وقد فصل الحافظ ابن حجر جميع ما تقدم، بقوله: "إذا وقعت العلة في الإسناد قد تقدح و قد لا تقدح ، و إذا قدحت فقد تخصه ، و قد تستلزم القدح

في المتن ، و كذا القول في المتن سواء – يعني إذا وقعت في المتن فقد تقدح في الإسناد أو لا تقدح – فالأقسام على هذا ستة:

1 – فمثال ما وقعت العلة في الإسناد و لم تقدح مطلقاً؛ في الحديث المدلس بالعنعنة ، فإن ذلك علة توجب التوقف عن قبوله ، فإذا وجد من طريق أخرى قد صرح فيها بالسماع، تبين أن العلة غير قادحة.[1]

و كذا إذا اختلف في الإسناد على بعض رواته ، فإن ظاهر ذلك يوجب التوقف عنه ، فإن أمكن الجمع بينها على طريق أهل الحديث بالقرائن التي تحف الإسناد، تبين أن تلك العلة غير قادحة.

2 – ومثال ما وقعت العلة في الإسناد، وتقدح فيه دون المتن: إبدال راو ثقة براو ثقة؛ فمجرد وقوع الخطأ من الثقة في الإسناد يؤثر فيه ؛ لطروء الخطأ ؛ لكن المتن لا يتضرر بذلك؛ لأن الصواب معروف لدى الحفاظ، ولم يكن الخطأ بإبدال ضعيف بثقة.

3 – فإن أبدل راوياً ضعيفاً براو ثقة، وتبين الوهم فيه، استلزم القدح في الإسناد والمتن، **إن لم يكن له طريق أخرى صحيحة؛** لأن الضعيف هو الراوي للحديث المُعَل، وليس الثقة.

---

[1] ينبني على تمثيل الحافظ ابن حجر بعنعنة المدلس أن تكون العلة غير خفية ؛ لأن أمر التدليس لا يخفى على المحدثين، وعنعنته لا تحمل على الاتصال حتى يثبت سماعه ممن عنعن عنه.

ومن أغمض ذلك: أن يكون الضعيف موافقاً للثقة في نعته، مثلما وقع لأبي أسامة حماد بن أسامة الكوفي أحد الثقات، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وهو من ثقات الشاميين، قدم الكوفة فكتب عنه أهلها ولم يسمع منه أبو أسامة، ثم قدم بعد ذلك الكوفة عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وهو من ضعفاء الشاميين، فسمع منه أبو أسامة، وسأله عن اسمه، فقال: عبد الرحمن بن يزيد. فظن أبو أسامة أنه ابن جابر، فصار يحدث عنه، وينسبه من قبل نفسه، فيقول: حدثنا عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، فوقعت المناكير في رواية أبي أسامة عن ابن جابر، وهما ثقتان، فلا يفطن لمثل ذلك إلا أهل النقد، وقد ميزوا ذلك ونصوا عليه، كالبخاري وأبي حاتم وغير واحد.

4 – مثال ما وقعت العلة في المتن دون الإسناد، ولا تقدح فيهما؛ ما وقع من اختلاف ألفاظ كثيرة من أحاديث الصحيحين وغيرهما مما صح، **إذا أمكن رد الجميع إلى معنىً واحد**، فإن القدح ينتفي عنهما.

5 – ما وقعت العلة في المتن واستلزمت القدح فيه وفي الإسناد؛ مثل ما يرويه راوٍ بالمعنى حسبما فِهمه هو، وبألفاظ ظن أنها تدل على المعنى المراد؛ لكنها لم تدل عليه في واقع الأمر؛ لأن المراد بلفظ الحديث غير ذلك، فإن ذلك يستلزم القدح في الراوي؛ فيعلل الإسناد؛ لخطأ راويه، والمتن أيضاً؛ للخطأ في الدلالة على المعنى أو الحكم .

6 – ما وقعت العلة في المتن ولم تقدح في الإسناد؛ وذلك مثل التغيير في بعض ألفاظ حديث أنس رضي الله عنه، في الجهر بالبسملة، بسبب روايته بالمعنى من راويه عن أنس، وهو قتادة بن دِعامة السدوسي، قال: (صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم، وأبي بكر وعمر وعثمان؛ فكانوا لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها) فإن أصل الحديث في الصحيحين، ولفظ البخاري: (كانوا يفتتحون بالحمد لله رب العالمين)ولفظ مسلم في رواية له نفي الجهر بالبسملة، وفي رواية أخرى نفي القراءة " اهـ [1]كلام الحافظ ابن حجر بتصرف يسير.

قلت: يراد من نفي القراءة نفي قراءة البسملة، وسيأتي هذا المثال في نوع العلة رقم (13)

وإنما قدحت في المتن؛ للخطأ في الدلالة، ولم تقدح في الإسناد؛ لأن راويه ثقة حافظ، ولم يسند الحديث إلى غير راويه، والمعنى العام مستقيم.

---

[1] النكت746 – 749، انظر: الحديث في صحيح البخاري رقم(743) ومسلم (399)

أسباب وجود العلة في الأحاديث الصحيحة:

لا شك أن حدوث أي خطأ في الرواية، له سبب أدى إلى حدوثه، **والعلل الخفية** لها سبب عام، وهو الوهم الذي يعتري الثقة المتقن أحياناً لسبب ما؛ مثل:

- الإرهاق النفسي، وزيادة الجهد العضلي.

- النعاس.

- انشغال الفكر بأمر أهمه، سواء كان مزعجاً أو مفرحاً، قد طرأ قبل المجلس، أو فيه.

- انشغال الراوي قبل المجلس، بظرف ما عن استحضار ومذاكرة ما سيحدِّث به في المجلس، ونحو ذلك.

وجميع ذلك يسبب الوهم فيما يرويه؛ حيث يتهيأ له ويتصور: أن الحديث مرسل، والواقع هو مسند، أو أنه سمعه من شيخه فلان، والواقع غيره، ومثل ذلك عن شيخ شيخه، أو يقدم ويؤخر في اسم الراوي ونسبه، أو يتوهم الطريق المشهور المتكرر على الألسن، بدلاً من الطريق الذي سمعه من شيخه، وهكذا تقع العلة من نحو ما ذكرته.

وثمة أسباب أخرى تطرأ بسبب غير مقصود أحياناً، فينتج عنها الغلط، وذلك مثل:

- عدم قدرة الراوي على سرعة الكتابة في مجلس التحمل عن الشيخ.
- اعتماده على كتابة غيره له؛ لذهاب بصره أو ضعفه الشديد.
- لصغر سنه حال التحمل، وعدم مصاحبة كبير يكتب له.
- اعتماده على من يملي عليه الغلط أحياناً، وهو لا يدري.
- سماعه وضبطه بقراءة من يُصحِّف ويُحرِّف في القراءة.
- سرعته في الكتابة عن الشيخ فيخطئ.
- عدم النقط والضبط بالشكل لكتابه.
- الكتابة بخط دقيق، ثم عند قراءته تتعسر القراءة الصحيحة.
- استجابته لتغيير ما في كتابه دون روِّية وتثبت.
- يُسلم كتابه لغيره ليصلحه فيغير فيه.
- إصلاحه لكتابه من كتاب غير موثوق.

- سماع الراوي من الشيخ سماعاً خاطئاً؛ إما لضعف سمعه، أو لجلوسه بعيداً عن الشيخ.

- سبق لسان الشيخ حال التحدث، فيكتبه الطالب دون مراجعة الشيخ وتنبيهه.

- عند التحدث من كتابه، يقلب أكثر من صفحة.

- سبق البصر لسطر أو أكثر، حال القراءة من الكتاب.

- حضوره مجلس السماع متأخراً.

- قلة الملازمة للشيخ.

- ضعف ضبط أحاديث الشيخ؛ لقلة عنايته بها.

وثمة أسباب أخرى، ولا يخفى أن هذه الأسباب قد يطرأ أحدها على ثقة في أحيان نادرة، وبعضها يطرأ على آخر، وجميع تلك الأسباب ينجم عنها الغلط.

والخلاصة: أن وجود العلة في أحاديث الثقات لها أسباب نفسية ومادية، تعتري أحدهم حال التحمل والأداء؛ **لكن لا يستقيم عقلياً ومنهجياً، جعل السبب عين العلة قط** ؛ فقد اطلعتُ على تصانيف في علم العلل، لعدد من أهل الفضل المعاصرين، قد جعلوا من الأسباب جنس العلة؛ مثل (سلوك الجادة) وهو علة، وحقيقته: تحويل رواية الحديث عن إسناده الصواب، إلى إسناد مشهور يتكرر على

الألسن _ والراوي لم يسمعه من شيخه _ بسبب وهم الراوي، وقد أطلق المحدثون على هذا التصرف الخاطئ ، بسلوك الجادة. من باب الاستعارة؛ فالسبب هو وهم الراوي، وقد نتج عنه رواية الحديث بغير إسناده.

كما ذكر بعض الإخوة التصحيفَ، والاختلاط، والتدليس، وتحمل الحديث في مجلس المذاكرة، وقبول التلقين، والرواية عن الضعفاء، وضعف الملازمة للشيخ، وضعف ضبط أحاديثه، ونحو ذلك، ضمن الأسباب، وهي علل ناتجة عن الوهم، أو طرأت بسبب مادي من الأسباب السالفة الذكر، التي يجمعها: التقصير في أسباب ضبط الرواية في المجلس.

ولو سلمنا بفعلهم، للزم من ذلك الآتي:

- تفسير الشيء بنفسه؛ لأن السبب يتوصل به إلى المسبَّب، والسبب حقيقة مستقلة، والمسبب كذلك؛ فكيف يكونان حقيقة واحدة؟!

نعم في ساحة قرائن الترجيح، عند الاختلاف على الشيوخ، تصبح الأسباب هي عين قرائن الترجيح بين الروايات؛ فمثلاً: نرجح رواية من كان يكتب في مجلس التحمل بعناية وضبط، على من كان أقل عناية بذلك، وكذا من كثرت ملازمته للشيخ على من قلَّت ملازمته، ومن كان يكتب في مجلس التحمل، على من كان يكتب بعد عودته إلى البيت، وهكذا.

- ثم إن الذين جعلوا السببَ جنسَ العلة، لم يتقيدوا بالعلة الخفية؛ فذكروا من الأسباب الواضحة التي لا تخفى على كل محدث، كالأسباب السالفة الذكر، وكذا من ضبط أحاديث شيخ دون آخر، أو ضبط سماعه في مكان دون آخر، وأحاديث أبواب دون أخرى، وكل ذلك واضح معلوم لدى المحدثين.

والصحيح أن السبب الأساس لوجود العلة في الأحاديث، هو وهم الثقة أو سهوه، ومن ثم يقع في الخطأ، والخطأ هو ذات العلة وعينها؛ وهو أمر لا يسلم منه أحد، مهما بلغ أعلى درجات الضبط والإتقان؛ لأنه أمر فطري، فكبار المحدثين وقعوا فيه، وكذا من دونهم، ولكن نسبة ذلك تختلف في عدد الأوهام ونوعها، قال الإمام أحمد في الإمام شعبة بن الحجاج العتكي: " ما أكثر ما يخطئ شعبة في أسامي الرجال" [1]

وقال الدارقطني: "كان شعبة يغلط في أسماء الرجال، لانشغاله بحفظ المتن "[2]

وبمثل ذلك قال أبو حاتم الرازي في شعبة. [3] وقال الإمام أحمد في الإمام مالك: " كان مالك من أثبت الناس، وقد كان يخطئ " [4]

---

[1] مسائل أحمد لابن هانئ 2/ 245 ، والعلل لأحمد رواية المروزي (54)

[2] علل الدارقطني 11/ 314

[3] العلل لأبن أبي حاتم 1/ 27، 1/ 399

[4] العلل لأحمد رواية المروزي وغيره (204)

وقال عدد من أئمة المحدثين في الإمام البخاري: " تقع له أوهام في أسامي بعض شيوخ أهل الشام" [1]

والأمثلة على ذلك كثيرة، لأن العصمة ليست إلا للرسل عليهم الصلاة و السلام؛ قال عبد الله بن المبارك:" ومن يسلم من الوهم"[2]

وقال أحمد:" ومن يعرى من الخطأ والتصحيف "[3]

وقال الإمام مالك: "ومن يسلم من الخطأ" [4]

وقال وكيع بن الجراح: " وإنما تفاضل أهل العلم بالحفظ و الإتقان و التثبت عند السماع، مع أنه لم يسلم من الخطأ و الغلط كبير أحد من الأئمة مع حفظهم "[5]

وقال الذهبي: " أنا أشتهي أن أعرف من هو الثقة الثبت الذي ما غلط، ولا انفرد بما لا يتابع عليه، ولا من شرط الثقة أن يكون معصوم الخطايا و الخطأ "[6]

وقال مُهَنَّأ لأحمد: " كان غندر يغلط ؟ قال: أليس هو من الناس "[7]

---

[1] تاريخ الإسلام للذهبي 4/ 247 ، جامع العلوم و الحكم لابن رجب الحنبلي (226)

[2] الكامل لابن عدي 1/ 102

[3] تاريخ بغداد 12/ 269 ، و 14/ 145 ، سير أعلام النبلاء 9/ 181 و 10/ 147

[4] فتح المغيث1/ 204

[5] العلل الصغير المطبوع في آخر السنن 10 / 345

[6] ميزان الاعتدال 3/ 140 – 141

[7] الآداب الشرعية 2/ 102

وذكر مسلم للإمام مالك في كتابه "التمييز" ثلاثة أوهام.[1] وهو المشهور بتثبته وإتقانه ودقته.

و النصوص والأمثلة في هذا كثيرة .

والله أعلم

[1] انظر: التمييز ص 212، 219، 220

المبحث الثاني: خطوات كشف العلة إجمالاً:

اشتمل على المطالب الآتية:

الأول: الهاجس بوجود علة.

الثاني: جمع طرق الحديث، وفوائد جمعها.

الثالث: المقارنة بين طرق الحديث، وما يحتاجه الناقد من أنواع المعرفة حال المقارنة.

الرابع: معرفة مدار الإسناد.

الخامس: الاختلاف على الشيوخ، وفوائد معرفته.

السادس: أجناس العلة.

السابع: قرائن الترجيح.

❋الهاجس بوجود علة:

عند سماع الحافظ الناقد البصير للحديث، الذي يتضمن علة خفية، **يشعر بتوجس وهاجس في داخله بوجود علة في الحديث؛** مما يدفعه إلى البحث عنها، واتخاذ أسباب كشفها، وذلك ينشأ بعد طول ممارسة، قال الخطيب البغدادي: "تمييز الحديث، علم يخلقه الله في القلوب، بعد طول الممارسة له والاعتناء به" [١]

وما تقدم من قولهم: إن هذا العلم إلهام. يؤكد ذلك. [٢]

- وقد يكون بين الهاجس بوجود العلة وبين كشفها زمن طويل، قال علي بن المديني: "ربما أدركت علة حديث بعد أربعين سنة " [٣] فسياق قوله هذا يدل على سابق توجس وإنكار حديث؛ لاحتمال وجود علةٍ ما فيه، ثم يعرفها بعد ذلك.

وقال أبو حاتم الرازي في سياق تعليله لطريق من طرق حديث " سموا أولادكم أسماء الأنبياء، وأحسن الأسماء: عبد الله وعبد الرحمن. . .الحديث "، قال: إني أنكرته حين سمعته، قبل أن أقف على علته. علماً قد وقف على علته بعد سفره إلى حمص، كما جاء ذكر ذلك في قصة طويلة. [٤]

---

[١] الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 2/ 255

[٢] انظر: صفحة

[٣] انظر الجامع للخطيب البغدادي 2/ 257 (1778)

[٤] انظر: علل الحديث 6/ 199 (2451) وانظر: نكت ابن حجر 2/ 788 - 789، والحديث أخرجه أبو داود(2553 - 4950)والنسائي في الصغرى (3565)وأحمد في المسند4/ 345

*** جمع طرق الحديث:**

وهذا مقيد بسلامة الحديث من الضعف.

يعتبر جمع طرق الحديث المرحلة العملية الأولى في طريق كشف العلة؛ لأنه لايتم في الغالب معرفة موطن التفرد الذي هو بمثابة النافذة، التي تُطل وتدل على العلة إلا بجمع طرق الحديث باستقصاء، بدءاً من الصحابي **أصل** كل طريق إلى **أوله،** حتى تتبين شجرة كل إسناد من أسانيد الحديث، **إذا تعددت طرقه،** ومن ثم يتضح الشيخُ مدارُ الحديث بجلاء [1]، ويظهر مكان التفرد عندئذ، إن كان ثمة اختلاف على الشيخ بين أصحابه، قال الخطيب البغدادي: " السبيل إلى معرفة علة الحديث، أن يُجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته، ويعتبر بمكانهم من الحفظ، ومنزلتهم في الإتقان والضبط"[2]

وقال الإمام علي بن المديني: " الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه"[3]

فإذا كان جمع حديث الباب الواحد بأحاديثه جميعها، يكشف ما فيه من خطأ؛ فذلك في جمع طرق الحديث الواحد من باب أولى.

وهنا يحسن التنبيه إلى ضابط لقول الإمام ابن المديني، وهو: أن المراد بالباب الحديث المعنيُّ بالبحث والدراسة، **وما وافقه في حكمه ومعناه من شواهده مهما**

---

[1] سيأتي تعريف مدار الحديث بعد قليل، عند الحديث عن خطوة "مدار الإسناد"

[2] الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 2/ 295، وحكاه عنه أبو عمرو بن الصلاح في علوم الحديث ص83، وانظر التقريب بشرحه التدريب 161، نكت ابن حجر 2/ 710، النخبة وشرحها لملا علي القاري 458

[3] الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 2/ 212(1700) تدريب الراوي163، فتح المغيث 1/ 233

كثرت، ويجمعها معنىً كلي واحد ؛ والسبب: أنه قد يشتبه على بعض الرواة في حال الرواية حديثان، فيُدخل أحدهما في الآخر، أو إسناداً خاصاً بمتن قد يُلصقه بمتن آخر وهماً منه؛ ففي جمع أحاديث الباب يكون كشف الخطأ عندئذ أعمق وأدق؛ ومما يؤكد ضرورة جمع أحاديث الباب بطرقها؛ أنه قد تنكشف علة في نظر محدث دون آخر؛ كمن يرى النسخ علة ولا يرى الآخر ذلك، وكذا اختلافهم في جرح الرواة وتعديلهم، مما يدفع محدثاً لترجيح حديث على آخر من هذا الجانب، وغيره يرى عكسه؛ لذا كان في جمع أحاديث الباب كشف لتلك الأحوال.

ومن المهم في هذا السياق: الاستقصاءُ التام، للجزم بخلو الحديث من العلة.

ولزيادة الفائدة: يحسن ذكر بعض فوائد جمع الطرق؛ لأنها تكشف للمحدث، عن قصده في البحث والتنقيب عن العلة وأسبابها.

فوائد جمع الطرق:

1 - معرفة التفرد المطلق والنسبي، في طرق الحديث.

2 - تبين التفرد المخالف للمحفوظ لدى الحفاظ مطلقاً؛ وليس لأصحاب الشيخ مدار الحديث؛ كأن يُروى الحديث عند الحفاظ من ثلاثة طرق من الصحابة؛ فيتفرد بعضهم بروايته من طريق آخر غير محفوظ، وقد ذكر ابن رجب الحنبلي

لذلك أمثلة، مما ساقه الترمذي في العلل الصغير، منها: (الكافر يأكل في سبعة أمعاء . .الحديث) [1]

3 – مدار الحديث، واتفاق أصحابه عليه، أو اختلافهم عليه.

4 – المخالفة غير المنافية، والمخالفة المنافية للمحفوظ.

5 – الرواية الزائدة والناقصة.

6 – المتابعات والشواهد.

7 – كثرة الرواة أو قلتهم للحديث؛ مما قد يرتقي بالحديث من الآحاد إلى المتواتر.

8 – تفرد راوٍ بحديث عن شيخ لم يروه الشيخ أصلاً.

9 – تعيين مخارج الحديث، من حيث العدد والطبقة من الصحابة والشيوخ.

10 – كشف علة الخبر.

11 – الحكم على الحديث بمجموع طرقه، من حيث الصحة والضعف.

12 – كشف المتفق عليه من الحكم الفقهي الذي دل عليه الحديث، من المختلف فيه؛ لاجتماع ألفاظه المتفقة والمختلفة في صعيد واحد.

13 – بيان سماع المدلس بعد العنعنة في طريق آخر.

---

[1] قال الترمذي: قد روي من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ وإنما يستغرب من حديث أبي موسى رضي الله عنه.انظر: شرح علل الترمذي 2/ 645، مع الهامش، وقد أخرجه الترمذي في سننه من طريق ابن عمر وأبي هريرة(1819 – 1820)وأخرجه مسلم من طريق أبي موسى، بعد إخراجه له من طريق ابن عمر، وأبي هريرة، وجابر رضي الله عنهم في باب واحد(2062)

14 – الوجه الصحيح من المصحَّف والمحرَّف، والمتفق والمفترق، والمقلوب، والمبهم والمهمل.

15 – معرفة درجات الرواة في الضبط والإتقان، ومدى الملازمة للشيخ، ومدى الضبط والإتقان لأحاديثه، بعد سبر أحاديثهم عن الشيخ وغيره.

وثمة فوائد أخرى، أفردها بالذكر أبو العباس أحمد بن أبي أحمد الطبري المعروف بابن القاص، ت(335هـ) فبلغ بها إلى الستين فائدة.[1]

*** المقارنة بين طرق الحديث:**

بعد جمع الطرق تتضح شجرة الإسناد، ثم تتم المقارنة بين تلك الطرق؛ ليتضح نقاط الضعف والقوة في تلك الأسانيد، والصواب والخطأ منها، وفي هذا المقام يجب على الناقد البصير، أن يكون ملماً بعمق ودقة بجميع أنواع علوم الحديث؛ بأصولها وفروعها؛ وذلك **لأن حقيقة علل الأحاديث هي الوجه الخطأ، من تلك الأنواع، أصولها أو فروعها؛ لذا كانت أجناس العلل كثيرة.**

ويجب على الناقد أيضاً، استحضار الآتي:

1 – شيوخ كل راوٍ في كل إسناد.

2 – تاريخ بدء اللقاء بالشيوخ والسماع منهم لكل راوٍ، ثم وفاته.

---

[1] انظر: فتح الباري 10/ 585 و 2/ 279، عمدة القاري 1/ 196

3 - أوطان الرواة ورحلاتهم، والشيوخ الذين لقيهم، وتحمل عنهم في تلك الأوطان.

4 - الأحاديث التي سمعها كل راوٍ من شيخه، من حيث عددها وحقيقتها، أسانيدَ ومتوناً، وما فاته من أحاديث شيخه؛ فرب محدث يروي عن شيخ حديثاً لم يسمعه منه قط، فيسنده إلى غير راويه وهما منه؛ فقد يتم لقاء بسماع، ولقاء دون سماع، وحضور المجلس أو غياب عنه، من الراوي الواحد.

5 - الأسانيد المشهورة بتفرد أصحابها بمتونها؛ فلا تعرف إلا بهم، أو ببلد معين.

6 - تفاوت الأسانيد في قوتها، من حيث توثيق رجالها، وطريقة تحمل الراوي من شيخه.

7 - الشيوخ الذين يدور الإسناد عليهم في الأوطان.

8 - الشيوخ الذين اختلف عليهم، والذين لم يُختلف عليهم.

9 - أحوال الرواة من حيث اتصافهم بالتوثيق المطلق، والمقيد بحال معين، أو بلد معين، أو شيخ معين، أو نوع من أنواع الحديث، في باب من أبواب الحديث؛ في الأحكام أو الفضائل، ونحو ذلك.

10 - الأسانيد التي لم يثبت من مروياتها شيء، أوثبت بعضها.

11 - أحوال الأسانيد؛ من انقطاع واتصال، ورفع ووقف، وإسناد وإرسال، سواء كان منها على حالة واحدة، أو طرأت عليه الأحوال المذكورة.

12 - المختلطين، ومن سمع منهم قديما وحديثاً.

13 – المرسِلين من الرواة.

14 – المدلسين، والمقبول منهم وعكسه، والمختلف في قبوله، والمصرح بالسماع في روايته على وجه الحقيقة، لا على وجه الخطأ.

15 – المتشابه من الأسماء.

وثمة علوم أخرى يجب أن لا تغيب معرفتها على الناقد، حوتها كتب علوم الحديث.[1]

وبعد جمعه الطرق والمقارنة بينها، يظهر مدار الإسناد.

❋ معرفة الشيخ مدارِ الإسناد:

وهو: الشيخ الذي تلتقي الأسانيد الفرعية عنده، مهما تعددت؛ بحيث يزيد عددهم على الواحد فأكثر، فينفرد بالحديث مطلقاً، عمن انفرد به مطلقاً، إلى أن يصل إلى الصحابي، أو من هو دونه، سواء كان الحديث قد رواه صحابي آخر، ورواه عنه غير رواة الطريق الأول أم لا.[2]

---

[1] سبق ذكر نحو ذلك بدون تكرار في صفحة 48، وقد جمع د.نور الدين عتر ما انتشر في كتاب شرح علل الترمذي مما سبق ذكره في كتابه"لمحات موجزة في علم علل الحديث"

[2] انظر: كتاب معرفة مدار الإسناد. لمحمد مجير الخطيب. القسم الأول 35

يعني: قد يدور الإسناد على شيخ في طريق صحابي معين، والشيخ ليس من المكثرين من الرواية، ولا كثير الأصحاب الرواة عنه، وللحديث نفسه طرق عن صحابة آخرين.

ولا يقصد بمدار الإسناد في هذا السياق: كل إمام مكثر من المشاهير فقط؛ وإنما يشمل غيرهم أيضاً، وإن خصهم الإمام علي بن المديني بالذكر، بقوله: " نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة؛ فلأهل المدينة ابن شهاب، ولأهل مكة عمرو بن دينار، ولأهل البصرة قتادة ويحيى بن أبي كثير، ولأهل الكوفة أبو إسحاق السبيعي والأعمش . . ."[1]

لأنه أراد ذكر جملة ممن تدور عليهم الأسانيد في البلدان، لشهرتهم وكثرة الرحلة إليهم؛ ولم يقصد في هذا السياق، التعريف بمن يدور عليه إسناد أي حديث من الأحاديث على وجه العموم.

تنبيه:

- لا يشترط وجود مدار واحد في الإسناد الواحد من أسانيد الحديث؛ فعند تعدد طرق الحديث، قد يوجد أكثر من مدار في كل إسناد من أسانيد الحديث.
- إن اتفق أصحاب الشيخ في رواية الحديث عنه، ولم يختلفوا ظهرت سلامة الحديث من العلة.

---

[1] علل علي بن المديني 39 – 40

وإن اختلفوا أمكن ظهور العلة عندئذ، [1]وذلك بظهور التفرد، سواء كان هذا التفرد هو عين المخالفة للمحفوظ عند الحفاظ ، أو لأصحاب الشيخ الذين تحملوا ذات الحديث عنه، سواء كانت منافية أم لا.[2]

❋ الاختلاف على الشيوخ:

- تعريفه: إن الاختلاف على الشيوخ واضح الحقيقة، لا يحتاج إلى تعريف؛ لذا لم يُعْنَ المحدثون بتعريفه؛ إلا ما ورد عن الإمام أبي داود رحمه الله، قوله: "ما تفرد قوم على شيء، وقوم على شيء"[3]

والمقصود من التعريف: تفرد أحد أصحاب الشيخ عنه **بخلاف ما رواه سائر الأصحاب**، وقد يكون المنفرد اثنان أو أكثر؛ فيعتبر الواحد والأكثر طرفاً، وبقية أصحاب الشيخ طرفاً آخر، و يعبر المحدثون عن هذه الصورة بالاختلاف على الشيخ، أو بالاختلاف عن الشيخ.

- ثم بعد معرفة الاختلاف على الشيخ، تظهر حقيقة التفرد، هل هي بزيادة أم نقص، في متن الحديث أو إسناده؟
- وهل هذه الزيادة منافية في الحكم أو المعنى للأصل المحفوظ أم لا؟

---

[1] انظر: نكت ابن حجر 2/ 710

[2] ستأتي دراسة المخالفة المنافية وغير المنافية، ومنهج المحدثين في التعامل معها، في أواخر مبحث التفرد صفحة94

[3] انظر: تهذيب الكمال 26/ 431

- وهل بلغ الاختلاف على الشيخ حد الاضطراب أم لا؟ لأنه إن بلغه ولم يمكن الجمع بين أوجه الاختلاف، اقتضى ذلك ضعف الحديث؛ فإن لم يبلغ درجة الاضطراب، يُلجأ إلى القرائن عندئذ؛ لترجيح الصواب أو الأقرب إليه، أو الصحيح من الوجهين، أو الأصح.[1]

- ومن ثم يهتدي العارف البصير إلى جنس العلة، بعد المقارنة بين الروايات المتعارضة بقرائن لا تخفى عليه، تهديه إلى نوع العلة، وترجيح الحكم على الحديث بناءً على ما ظهر له، وغلب على ظنه فيما رآه.[2]

فوائد الاختلاف على الشيوخ:

1 - أنه النافذة والسبيل إلى كشف العلة، وذلك واضح من صنيع المحدثين في البحث عن العلة؛ حيث يدل على التفرد، ومن ثم عن سببه، ودرجة المتفرد، ونوع الغلط الذي وقع فيه، يقول الحافظ ابن حجر: " إذا اختلف أصحاب الشيخ، أمكن ظهور العلة، فمدار التعليل في الحقيقة على الاختلاف "[3]

2 - تحديد مكان الغلط إن كان في الإسناد أو المتن.

---

[1] انظر: هدي الساري 347

[2] انظر لما سبق: علوم الحديث 81_82 ، المقنع في علوم الحديث1/ 212، التقريب مع التدريب 161

[3] النكت 2/ 711، وانظر: التعديل والتجريح 1/ 297 ، علوم الحديث 81، فتح المغيث 1/ 226 ، تدريب الراوي 162

3 – معرفة نوع الغلط؛ بزيادة أو نقص في الإسناد أو المتن، أو إدراج، أو إدخال حديث في حديث، أو تصحيف في الإسناد أو المتن، أو تغيير جهة الإسناد، وغير ذلك من أنواع العلل.

4 – ثبوت العلة، أو نفيها، أو قبول الوجهين.

5 – وجود اضطراب أو عدمه.

6 – تبين القرائن في الترجيح، لأن لكل حديث قرينته.

7 – تبين مصدر الخطأ إن كان من المتفرد، أو من الشيخ، قال ابن معين رحمه الله: "إذا رأيت أصحاب حماد بن سلمة قد اجتمعوا على شيء، علمت أن الخطأ من حماد نفسه، وإذا اجتمعوا على شيءعنه، وقال واحد بخلافهم، علمت أن الخطأ منه لا من حماد، فأميز بين ما أخطأ هو بنفسه، وبين ما أُخطئ عليه " [1]

إن قول ابن معين واضح في دلالته على المراد؛ لكنه يدل بمفهوم المخالفة: أنه إن كان الاختلاف على الشيخ قوياً؛ بحيث يستوي طرفاه، وتعذر الجمع بين طرفيه، وكذا الترجيح بينهما؛ فيحكم على الحديث بالاضطراب، ويغلب على الظن أن الخطأ من الشيخ.[2]

[1] المجروحين 1/ 34

[2] انظر: هدي الساري 448 – 449

وإن لم يستو طرفا الاختلاف؛ كمجموعة تخالف مجموعة، مع التفاوت في العدد والإتقان والملازمة، **يحتمل عندئذ رواية الشيخ للحديث على الوجهين في مجلسين.**

وبناء على ذلك؛ فالشيخ الذي لم يختلف عليه، مقدم في الترجيح على من اختلف عليه، وتلك قرينة من قرائن الترجيح.[١]

وإتماماً للفائدة: إذا روي حديث بإسناد فيه نكارة، نظروا أضعف راوٍ في الإسناد فاتهموه به، فقالوا: سببه فلان. أو بليته فلان . ونحو ذلك.

وثمة ضوابط يجب تحريها في المتفرد عن الشيخ، وهي:

1 – معرفة المتفرد ودرجته؛ من حيث قبول تفرده لقوة ضبطه وإتقانه أو عكس ذلك؛ لأنه ليس كل ثقة يحتمل تفرده.

2 – تمييز أقرانه عنه من حيث الضبط والإتقان، ومن حيث كثرة الملازمة للشيخ، أو تميزه عنهم.[٢]

3 – أو كان سبب التفرد بظرف اعترى المتفرد عند التحمل أو الأداء .

4 – هل المتفرد جازم فيما تفرد به، أو كان على شك.

---

[١] انظر نكت ابن حجر 2/ 810

[٢] انظر: الرسالة للإمام الشافعي ص 382(1045 – 1048) التمييز ص 172

5 – معرفة منهج المتفرد، أهو ممن يميل إلى الاحتياط في الرواية؛ حيث يروي الحديث ناقصاً؛ موقوفاً أو مرسلاً مثلاً، للاحتياط في الرواية، أو طلباً لليقين؛ أم ليس كذلك.

ويتبين حاله، إذا اختلف أصحابه عليه أيضاً، فيما تفرد به عن شيخه؛ فبعد دراسة اختلافهم عليه، تنكشف الحقيقة.

إيقاظ في الفارق بين تصرف الرواة والاختلاف على الشيوخ:

لقائل أن يقول: كثيراً ما يعبر الحافظ ابن حجر في (فتح الباري) [1] وغيره من شراح كتب السنة، عن الاختلاف في ألفاظ الحديث الواحد، بقوله: "هذا من تصرف الرواة " فهل هذا الاختلاف يتفق في موضوعه مع الاختلاف على الشيوخ؟

الجواب: لا يتفقان، وذلك للفوارق الآتية:

أ – تصرف الرواة يختص بالمتن؛ والاختلاف على الشيوخ، يغلب في الإسناد.

ب – تصرف الرواة يظهر حال الرواية بالمعنى، دون أن يتغير الحكم أو المعنى الذي دل عليه الحديث؛ مثل عدم تعارض الإثبات مع النفي، أو العموم مع الخصوص، أو التقييد مع الإطلاق؛ أما التعارض في ذلك فعندما يقع في المتن، يتم بمخالفة رواية المتفرد وتنافي معناها للرواية المحفوظة لدى أصحاب الشيخ،

---

[1] ذكر ابن حجر هذا التعبير في أكثر من (40) موطناً من الكتاب، منها 1/ 92أ78، 2/ 132

وبذلك يظهر وهم المنفرد، ويكون غلطه هو علة الحديث؛ أما في حال تصرف الرواة فلا تنافي ولا تعارض بين الدلالات .

ج - اتحاد القصة والصحابي، وهذا يتفق مع الاختلاف على الشيوخ؛ لكن المفارقة بينهما في الفارق الأول والثاني، وقد ذكرت ذلك إتماماً للفائدة.

- وموضوع تصرف الرواة: يخص تقديم وتأخير بعض ألفاظ الحديث، أو بتقارب الألفاظ في الدلالة على المعنى المراد، أو باختصار القصة، أو روايتها بتمامها، ونحو ذلك.

*** أجناس العلة.**

*** قرائن الترجيح بين طرفي الاختلاف، إما بالجزم برجحان طرف على آخر، أو باحتمال ترجيح وجه على آخر، وبهذا يختلف النقاد في الترجيح، أو تجويز الوجهين.**

وسيأتي تفصيل ذلك، في الفصل الآتي.

الفصل الثاني: أهم خطوات كشف العلة بعد معرفة الاختلاف على الشيوخ.

ويتضمن المباحث التالية:

المبحث الأول: التفرد.

ويتضمن المطالب التالية:

الأول: تمهيد لمفهوم التفرد عموماً.

الثاني: أقسام التفرد.

الثالث: موقف المحدثين من الفرد بقسميه.

الرابع: الفرق بين الفرد المطلق والنسبي.

الخامس: موقف المحدثين من المتفردين من الرواة حسب الطبقات الزمانية.

السادس: ما يشترط في المتفرد لقبول تفرده.

السابع: ضوابط قبول الحديث الفرد.

التفرد:

تمهيد:

هذا النوع من أهم مباحث علم العلل؛ لأنه مفتاح مهم لكشف العلة، بعد جمع طرق الحديث؛ ولإيضاح مفهومه عموماً، يحسن ذلك بمثال من حياتنا الاجتماعية، فأقول:

لو أن رجلاً معروفاً بفضله وحكمته على مستوى الحي أو البلدة، عندما يتصرف تصرفاً يخالف فيه المألوف لدى الناس، مما ليس من الأفعال الشنيعة، ولم يخف ذلك على من حوله، فإنهم يستغربون ويستنكرون منه ذلك، ويفتح ذلك لديهم باباً للتساؤل: لماذا قال أو فعل ذلك؟ فإن سئل عن ذلك؟ فيكشف النقاب وقتئذ عن السبب والهدف، أو يؤوِّل له ذلك من هو في مستوى فضله، أو أعلى منه فضلاً، فينتهي عند ذلك استنكارهم.

وهكذا شأن المحدثين من الاستغراب والإنكار عند سماعهم للحديث الفرد؛ فعندما يروي ثقة حديثاً لم يشاركه أحد في روايته، ولا يعرف إلا من جهته فقط؛ فذلك يدعو للتساؤل: هل رواه على التوهم؛ أم سمعه فعلاً من شيخه في ظرف من ظروف الرواية، التي سنحت له فقط دون غيره من تلاميذ الشيخ ؟لأنه لابد أن يقال حينئذ:لو كان الشيخ الذي يرويه عنه المنفرد قد رواه فعلاً، لرواه عنه تلاميذه الآخرون أو بعضهم! خاصة إذا كان الشيخ كثير التلاميذ؟

ذلك الاستغراب والاستنكار يدفع الناقد البصير إلى البحث عن سبب التفرد، هل هو الوهم؛ أم غيره؛ فإن كان وهَماً؛ فذلك يعني أنه قد وقع في الغلط، وهو علة الحديث الذي تفرد به، ثم يبحث بعد ذلك عن نوع ذلك الغلط، إذ هو تلك العلة وجنسها؛ لتكون علامة مميِّزة لذلك الحديث.

وإن تبين للناقد أن سبب التفرد ليس الوهم، وأن المتفرد جازم بما تفرد به؛ حيث يظهر ذلك للناقد بقرائن في الراوي، أو شيخه، أو مجلس السماع، أو في الحديث نفسه، وبعد ذلك يترجح له قبول ما تفرد به أو رده حسب تلك القرائن.

وبما تقدم يتبين أن التفرد مَعْلَمٌ أساسٌ في طريق كشف العلة؛ حيث يبعث في الناقد البصير الاستغراب والتوجس والشك، ومن ثَم للبحث عن اليقين أو الظن الغالب، وهو معرفة السبب والعلة .

أنواع التفرد:

التفرد نوعان: الأول: مطلق. والثاني: نسبي.

أما المطلق: فهو ما تفرد به واحد فقط عن صحابي معين، لا يرويه عنه غيره؛ سواء استمر التفرد واحداً عن واحد، دون متابعة مطلقاً، بدءاً من الصحابي إلى مصنف الكتاب، الذي أخرج ذلك الحديث؛ أو إلى شيخ معين في أثناء السند، ولو اشتهر بعد ذلك إلى مصنف الكتاب.

وذلك مثل حديث: (النهي عن بيع الولاء وعن هبته) فقد تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر، ولم **يتابعه أحد من وجه يصح.**

و مثله حديث: (إنما الأعمال بالنيات) فقد تفرد به علقمة بن وقاص الليثي، عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه.

وقد ورد للحديث أكثر من طريق من الصحابة رضوان الله عليهم؛ لكنها لم تخل من مقال، ومتونها تختلف في سياقاتها و دلالاتها؛ لكنها تتفق في معنى صدق النية.

وأما التفرد النسبي: فيعني بالنسبة إلى جهة خاصة:

- سواء كانت الجهة شيخاً للمتفرِّد عنه؛ بحيث لا يرويه عن ذلك الشيخ إلا ذلك الراوي، بوجه إسنادي مختلف، أوبلفظ مغاير للمحفوظ، أو بزيادة غير محفوظة، لا يعرف ذلك إلا من جهة المتفرد.
- أو بالنسبة لثقة؛ حيث لم يروه ثقة غيره.
- أو بالنسبة لإمام من أئمة الحديث، تفرد عنه واحد لا يعرف إلا من جهته.
- أو كان التفرد بالنسبة لأهل بلد؛ بحيث لا يعرف إلا عند أهل ذلك البلد.[1]

بعد هذا يمكن تعريف الحديث الفرد بنوعيه، بما يلي:

[1] انظر: معرفة علوم الحديث327 – 353، علوم الحديث 80، النكت للزركشي2/ 140و198، نكت ابن حجر671و703 ، اختصار علوم الحديث لابن كثير54 ، التقييد والإيضاح 101 ، شرح نخبة الفكر بحاشية لقط الدرر43، فتح المغيث1/ 199و215، تدريب الراوي147و159 .والحديث الأول أخرجه البخاري في كتاب العتق باب النهي عن بيع الولاء وهبته 5/ 167(2535)ومسلم في كتاب العتق باب النهي عن بيع الولاء وهبته2/ 1145(1506)والحديث الثاني أخرجه البخاري في أول صحيحه.1/ 9.

ما رواه راوٍ منفرداً بروايته بحيث لم يروه غيره، ولا يعرف إلا به، أو انفرد به عن شيخ معين، ولم يروه سائر أصحاب الشيخ عنه.

ويعبر المحدثون عن الأخير، بقولهم: (لم يتابع عليه)

هذا وقد أجمل الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي، التفرد المطلق والنسبي بأنواعه، بقوله:

"اعلم أن الغرائب والأفراد على خمسة أنواع:

1ـ **النوع الأول**: غرائب وأفراد صحيحه، وهو أن يكون الصحابي مشهوراً برواية جماعة من التابعين عنه، ثم ينفرد بحديثٍ عنه أحدُ الرواة الثقات، لم يروه عنه غيره، ويرويه عن التابعي رجل واحد من الأتباع ثقة، وكلهم من أهل الشهرة والعدل. وهذا حَدٌّ في معرفة الغريب والفرد الصحيح، وقد أُخرج له نظائر في الكتابين؛ يعني الصحيحين.

قلت: يريد مثل حديث: (إنما الأعمال بالنيات) وهذا النوع هو الفرد المطلق، وما سيذكره بعد ذلك هو من الفرد النسبي.

2ـ **النوع الثاني من الأفراد**: أحاديث يرويها جماعة من التابعين عن الصحابي، ويرويها عن كل واحد منهم جماعة، فينفرد عن بعض رواتها بالرواية عنه رجل واحد، لم يرو ذلك الحديث عن ذلك الرجل غيره من طريق يصح؛ وإن كان قد رواه عن الطبقة المتقدمة، عن شيخ شيخه جماعة؛ إلا أنه من رواية هذا المتفرد عن شيخه لم يروه عنه غيره.

3. **والنوع الثالث**: أحاديث تفرَّد بزيادةِ أَلفاظٍ فيها واحدٌ عن شيخه، لم يرو تلك الزيادة غيرُه عن ذلك الشيخ، فينسب إليه التفرد بها **وينظر في حاله**.

4. **والنوع الرابع**: متون اشتهرت عن جماعة من الصحابة، أو عن واحد منهم، فروي ذلك المتن عن غيره من الصحابة، ممن لا يُعرف به إلا من طريق ذلك الواحد، ولم يتابعه عليه غيره.

5. **والنوع الخامس من التفرد**: أسانيد ومتون ينفرد بها أهل بلد لا توجد إلا من روايتهم، وسنن ينفرد بالعمل بها من أهل مِصر، لا يُعمل بها في غير مصرهم.

ولا نوع من هذه الأنواع إلا وله شواهد وأدلة لم تذكر للاختصار" اهـ[1]

الفرق بين الفرد المطلق والنسبي:

بعد ذكر ما تقدم يمكن ملاحظة بعض الفروق بين المطلق والنسبي، وهي كالآتي:

1 - فارق باعتبار حقيقة كل منهما؛ حيث التفرد المطلق يبدأ من أصل السند؛ إذ ينفرد به صحابي واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يروه صحابي آخر من وجه يصح، وينفرد به تابعي عن الصحابي المنفرد به، لا يشاركه به آخر من وجه يصح؛ لذا لا مخالف أو معارض له مطلقاً بعكس النسبي.

---

[1] مقدمة أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم للدارقطني، قدم له ابن طاهر المقدسي 1/ 53، وانظر: وذخيرة الحفاظ لابن طاهر 1/ 164. ونقله ابن سيد الناس في النفح الشذي في شرح جامع الترمذي 1/ 307.

أما النسبي فيرويه أكثر من تابعي عن أكثر من صحابي؛ لكن يقع التفرد في أثناء السند، بنوع من أنواع التفرد النسبي السالفة الذكر.

2 - فارق باعتبار الأثر المترتب على الفارق الأول بينهما، وهو:

أن المطلق لا تتصور فيه المخالفة؛ وإنما في التفرد النسبي؛ حيث يتفرد واحد أو أكثر، عن سائر الأصحاب، بما يخالف رواية جماعة، هم أكثر ممن تفردوا به.

قال ابن القيم: " قيل: التفرد نوعان: تفرد لم يخالف فيه من تفرد به - وهذا التفرد المطلق - كتفرد مالك بحديث: (دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وعلى رأسه المغفر) وعبد الله ابن دينار بحديث: (النهي عن بيع الولاء وعن هبته) وأشباه ذلك، وتفرد خولف فيه المتفرد، كتفرد همام بن يحيى العَوذي بحديث: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء وضع خاتمه) فإن الناس خالفوه فيه، وقالوا: (إن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتماً من ورق ثم ألقاه) فهذا هو المعروف عن ابن جريج عن الزهري؛ فلو لم يرو هذا عن ابن جريج، وتفرد همامٌ بحديثه، لكان نظيرَ حديث عبد الله بن دينار ونحوه؛ فينبغي مراعاةُ هذا الفرق وعدمُ إهماله" [1]

---

[1] حاشية ابن القيم على سنن أبي داود 1/ 29.

قلت: يريد أن تفرد همام ليس تفرداً مطلقاً؛ لأنه قد خالف فيه المحفوظ؛ حيث رواه عبد الله بن الحارث المخزومي، وأبو عاصم النبيل، وهشام بن سليمان المخزومي، وموسى بن طارق اليماني جميعاً، عن ابن جريج، عن زياد بن سعد المدني، عن الزهري، عن أنس: (أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتماً من ورق ثم ألقاه)

- ويمكن ملاحظة فارق بين تفرد نسبي وآخر؛ وذلك حسب درجة المتفرد في التوثيق، **أولاً**.

ثم حسب شدة المخالفة للمحفوظ؛ بحيث يتعذر الجمع بين الوجهين، **ثانياً**؛ لأن شدة المخالفة تؤكد تسلل الوهم إلى المتفرد فيما تفرد به؛ فإن كان المنفرد ثقة، وكانت مخالفته منافية للمحفوظ، ويمكن معها الجمع بين الوجهين، وصفت مخالفته بالغرابة؛ فإن لم يمكن الجمع وصفت بالنكارة، قال الحافظ ابن حجر: المخالفة ينشأ عنها الشذوذ والنكارة؛ فإذا روى الضابط والصدوق شيئاً؛ فرواه من هو أحفظ منه، أو أكثر عدداً، بخلاف ما روى؛ بحيث يتعذر الجمع على قواعد المحدثين فهذا

شاذ، وقد تشتد المخالفة، أو يضعف الحفظ فيحكم على ما يخالف فيه بكونه منكراً. [1]

وللإيضاح أكثر، يمكن الرجوع إلى المثال الذي ذكره ابن القيم؛ فقد وصف أبو داود تفرد همام بالنكارة، ووصفه الترمذي بالغرابة. يعني دون النكارة لثقة همام، وقد تابع الترمذيَّ على ذلك الخطابيُّ، والمنذريُّ، وابنُ القيم، وقال رحمه الله بعد حكايته الوصف بالغرابة من الأئمة المذكورين، قال: "تفرد الثقة لايوجب نكارة الحديث، فغايته أن يكون غريباً، كما قال الترمذي، وأما أن يكون منكراً أو شاذاً فلا" [2]

والواقع: أن أبا داود قد جزم بوهم همام في مخالفته المحفوظ؛ فقد قال عقب إخراجه للحديث في سننه: "الوهم فيه من همام، ولم يروه إلا همام" وذكر هذا الحديث في أجوبته للآجري، ثم قال: "هذا حديث منكر، لم يجئ به إلا همام، وهم فيه همام "[3]فجزمه بوهم همام دفعه لوصف روايته بالنكارة؛ حيث الجمعُ بين الوجهين متعذر لشدة المخالفة؛ فما رواه الحفاظ يدل على مطلق اتخاذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتماً من فضة ثم طرحه له؛ أما ما تفرد به همام فقد دل على أمر

---

[1] هدي الساري 384

[2] انظر: سنن أبي داود الطهارة (19)الترمذي اللباس(1746) حاشية ابن القيم1/ 26، ولعل وصف أبي داود تفرد همام بالنكارة ؛ لأنه مع ثقته لايحتمل تفرده عنده ؛ لأنه وهم في بعض الأحاديث ؛ لذا كان ما حدث من كتابه أثبت مما حدث به من حفظه ؛ لذا قال ابن حجر: ثقة ربما وهم.التقريب(7319)تهذيب الكمال 30/ 302(6602) الميزان 4/ 309(9253) إكمال تهذيب الكمال 12/ 165

[3] انظر: السنن (19) سؤالات الآجري (1220)

آخر، وهو طرحه للخاتم عند دخوله الخلاء؛ فاختلفت الدلالة بين اللفظين في الإطلاق والتقييد، والله أعلم.

- موقف المحدثين من الحديث الفرد بنوعيه؛ من حيث القبول والرد:

توطئة: من المعتاد في رواية الأحاديث، توفر أكثر من إسناد واحد للحديث الواحد غالباً؛ ويبدأ التعدد من أصل السند من طرف الصحابي إلى أوله؛ حيث المصنف الذي أخرجه؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد يتحدث بالحديث فيسمعه جميع من في المجلس في وقت معين، وربما سمعه من حضر في مجلس آخر، وربما سمعه

من سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن مسألة فأجابه، أو كان له مشكلة عرضها عليه منفرداً لحلها له، ولم يطلع على الحل النبوي غيره، أو كان قريباً منه في حال سفره؛ فالنبي صلى الله عليه وسلم يتكلم أحياناً ابتداءً، وأحياناً جواباً عن سؤال، أوعند حدوث أمر يريد علاجه، وهكذا كانت ظروف أصحابه من بعده مع أتباعهم، ثم الشأن نفسه في أتباع الأتباع، مع الحرص على السماع والرواية وانتشارها.

وربما تعدد الرواة عن أحد الرجال في بعض تلك الأسانيد، ثم يرويه عنهم مثلهم في العدد، أو أقل أو أكثر، يتابع بعضهم بعضاً به، و ذلك أشبه ما يكون بالأغصان الرئيسة للشجرة، التي تتفرع عنها فروع أخرى، وهذا واقع الأسانيد

غالباً، تمليه طبيعة رواية السنة المطهرة؛ فعندما يتفق حفاظ المحدثين الكبار، على حفظ حديث من طريق واحد، ثم يسمعونه لأول مرة من طريق آخر متابع للراوي الأول، يعتريهم عندئذ هاجس باحتمال طروء خطأ على راويه، **و إن كان ثقة ضابطاً؛ بل مجمعاً على ثقته و فضله؛ لأنه غير معصوم .**

فمثلا: شعبة بن الحجاج العَتكي أمير المؤمنين في الحديث، لما سمع من عبد الله بن دينار التابعي الثقة الثبت، يروي عن ابن عمر رضي الله عنهما حديث: (النهي عن بيع الولاء و عن هبته) استحلف عندئذ شعبةُ عبدَ الله بن دينار: هل سمعته هكذا من ابن عمر؟ فحلف أنه قد سمعه .قال أبو حاتم الرازي: "كان شعبة بصيراً بالحديث جداً فِهِما فيه، كان إنما حلّفه لأنه كان ينكر هذا الحديث، **إذ هو حكم من الأحكام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يشاركه فيه أحد، ولم يروه عن ابن عمر غيره"** [1]

أي تتوفر الدواعي على روايته من العدد، ولم يروه إلا واحد!

لذلك كان شعبة يعتبر هذا الحديث بعد تثبته، أحدَ الأحاديث المتميزة لديه، التي وصفها بأنها رأس ماله .[2]

وأنكر أهل العراق على مالك، تفرده بحديث سُمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام، عن أبي صالح ذكوان السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه

---

[1] الجرح و التعديل 1/ 163، 164، 170

[2] أنظر الجامع لأخلاق الراوي و آداب السامع 1/ 225

مرفوعاً: (السفر قطعة من العذاب)فقال: ما لأهل العراق يسألوني عنه؟ فقالوا: لم يروه عن سُمي أحد غيرك.فقال: لوعرفت - ارتيابكم - ما حدثت به.[1]

وذلك لا يدل على خطأ مالك في روايته هذا الحديث عن سُمي؛ وإنما أنكروه عليه؛ لأنه غير معروف في بلدهم عنه، ورواية مالك له عن سمي مخرَّجة في الموطأ والصحيحين[2].

نلاحظ مما سبق توجسهم من الغريب أول سماعه، وبعد التثبت من صحته يصبح كأنه درة يتيمة نادرة، خاصة إذا كان مما يحرص المحدثون على سماعه وروايته:

- كأن يكون عالي الإسناد، بالنسبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، أو إلى أحد كبار الشيوخ .
- أو كان من حديث الأحكام.

هكذا كان شأنهم مع الثقة إذا انفرد؛ أما الضعيف إذا انفرد؛ فكانوا يضربون صفحاً عما تفرد به، و يحذرون منه، قال الإمام مالك: "شر العلم الغريب، و خير العلم الظاهر الذي رواه الناس" .

---

[1] الاستذكار8/ 536 - 537، وذكر ابن عبد البر طرقاً أخرى للحديث عن مالك عن غير سمي ثم قال: ولا يصح عن مالك عن سمي إلا إسناده على ما في موطئه.والحديث مخرج في الصحيحين ومسند أحمد من طريق مالك عن سمي، وفي السنن الكبرى للنسائي والبيهقي والمعجم الأوسط للطبراني عن غير سمي، مما ذكره ابن عبد البر.وانظر فتح الباري4/ 623

[2] الموطأ كتاب الاستئذان، باب ما يؤمر به من العمل في السفر2/ 980 (39) البخاري كتاب العمرة، باب السفر قطعة من العذاب 3/ 622(18049) مسلم كتاب الإمارة، باب السفر قطعة من العذاب3/ 1526 (1927)

وقال عبد الله بن المبارك: " العلم هو الذي يجيئك من هاهنا و من هاهنا " يعني المشهور.

وقال زهير بن معاوية أبو خيثمة الجعفي: " ما أفسد حديث الناس إلا رواية الغريب"

وقال الإمام أحمد: "شر الحديث الغرائب التي لا يعمل بها و لا يعتمد عليها " وقال أيضاً: " لا تكتبوا هذه الغرائب، فإنها مناكير، وعامتها عن الضعفاء "[1]

نخلص بعد هذا: إلى أن توجس المحدثين من الغرائب فور سماعها، يدفعهم إلى معرفة **ما إذا كانت من ثقات فللتنقير عنها ؛ وإن تبين صحتها فللحفاظ عليها،** والرحلة في تحملها؛ وإن تبينت علتها؛ أو كانت **من متفرد ضعيف فللتنفير منها.**

استغراب التفرد أو إنكاره، حسب طبقة المتفرد الزمانية، ودرجته في التوثيق:

يحسن إيضاح ذلك عبر سؤال وجوابه.

هل تستوي طبقات الرواة في قبول تفردهم ؟

الجواب: قال الحافظ ابن حجر: "إن المحدثين قبلوا من الصحابة رضوان الله عليهم **تفردهم** عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ لعدالتهم ومعاينتهم رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وهو يتحدث أو يفعل، فضلاً عن قلة الرواة الذين رووا عنه،

---

[1] انظر للنصوص المذكورة: الكفاية 171 – 173 ، شرح علل الترمذي 299/ 300

عليه الصلاة والسلام، إذا قيسوا بالعدد الكلي للصحابة رضي الله عنهم، هذا مع حرصهم على قلة الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم في الجملة، ومن تلك الأحاديث التي تفردوا بها حديث ابن عمر في: (النهي عن بيع الولاء و هبته)وحديث عمر رضي الله عنه:(إنما الأعمال بالنيات)

وقبلوا منهم أيضا زيادات بعضهم على بعض، إذا صح الطريق إليهم .

مثال ذلك: حديث أبي هريرة رضي الله عنه:(في قصة آخر من يخرج من النار، وأن الله تعالى يقول له بعد أن يتمنى: لك ذلك و مثله معه)وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: (أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: لك ذلك و عشرة أمثاله) [1]

.وحديث ابن عمر رضي الله عنهما: (الحُمّى من فيح جهنم فأبردوها بالماء) و في رواية ابن عباس للحديث: (فأبردوها بماء زمزم) [2]

وإنما الزيادة التي يتوقف أهل الحديث في قبولها ممن بعد طبقة الصحابة رضوان الله عليهم، **من غير الحافظ المتقن؛ في حال اتحاد مخرج الحديث،** صحابياً كان أو من كبار الشيوخ الذين تدور عليهم الأسانيد لشهرتهم وكثرة طلابهم، إذا روى الحديثَ جماعةٌ من الحفاظ الأثبات العارفين بحديث ذلك الشيخ، وانفرد

---

[1] أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب فضل السجود (806)ومسلم كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية(299)

[2] أخرجه البخاري ، بدء الخلق ، باب صفت النار و أنها مخلوقه (3264)مسلم ، السلام باب لكل داء دواء (78)وحديث أبن عباس أخرجه البخاري ، بدء الخلق (3261)لكنه قال (فأبردوها بالماء .أو قال ..بماء زمزم)

بعض رواته دونهم في الضبط بزيادة مثلاً، فإنها لو كانت محفوظة لما غفل جميعهم عن روايتها، وطلاب الشيخ متوافرون؛ فتفرد واحد عن الشيخ بها دونهم، مع توفر دواعيهم على تحملها عنه، فذلك يبعث ريبة توجب التوقف عنها " اهـ كلام الحافظ ابن حجر بتصرف يسير [1]

فمفهوم ذلك: أن المنفرد بالزيادة إن كان ضابطاً متقناً فتقبل زيادته، إذا انضم إلى ذلك: روايته للأصل المحفوظ وللزيادة، وكان الشيخ واسع الحفظ، وتعدد المجلس، كما سيأتي بيان ذلك لاحقاً.

وألحق المحدثون في قبول زيادة الضابط طبقةَ كبار التابعين، إن كان معروفاً لا يبعث في قلب الناقد ريبة حول احتمال الصحة، إلا إذا خالف ما ثبت، أو كان المتن لا يعرف إلا به، ولم يُعمل بمضمونه في عهد الصحابة، ولا كبار التابعين.

قال الحافظ الذهبي رحمه الله: " الحفاظ الثقات إذا انفرد الرجل منهم من التابعين، فحديثه صحيح، وإن كان من الأتباع، قيل: صحيح غريب.وإن كان من أصحاب الأتباع، قيل: غريب فرد.ويندر تفردهم"

وقال: " وقد يتوقف كثير من النقاد في إطلاق الغرابة مع الصحة في حديث أتباع الثقات، وقد يسمي جماعة من الحفاظ الحديث الذي ينفرد به مثل هشيم، وحفص بن غياث منكراً، فإن كان المنفرد من طبقة مشيخة الأئمة، أطلقوا

[1] نكت الحافظ بن حجر 692

النكارة على ما انفرد به؛ مثل عثمان بن أبي شيبة، وأبي سلمة التبوذكي، وقالوا هذا منكر. فإن روى من أحاديث الأفراد المنكرة، غمزوه ولينوا حديثه، وتوقفوا في توثيقه، فإن رجع عنها وامتنع من روايتها، فهو خير له وأرجح لعدالته " اهـ كلام الذهبي بتصرف يسير[١]

ونخلص مما تقدم إلى ما يلي:

١ - أن تفرد الصحابة رضي الله عنهم مقبول؛ لتعديل الله لهم.

٢ - أن أفراد ثقات التابعين صحيحة - وهي قليلة نادرة؛ لقلة الرواية آنذاك، لو قيست بعهد انتشار الرواية في آخر عهد أتباع التابعين وتابعيهم - ومع توفر وصف الثقة في التابعي المتفرد؛ فقد استحلف شعبةُ التابعيَّ الكبير عبدَ الله ابن دينار في سماعه حديث: (النهي عن بيع الولاء)من ابن عمر رضي الله عنهما كما تقدم؛ بل قال الإمام أحمد: إنه حديث منكر. [٢] يريد مجرد الاستغراب.

٣ - أن أفراد الثقات من أتباع التابعين صحيحة؛ لكن مع الغرابة.

٤ - أن أفراد الثقات من أصحاب أتباع التابعين يطلق فيها الغرابة، غير مقرونة بوصف الصحة، وبعض الحفاظ يطلق النكارة على أفراد مثل

---

[١] الموقظة77 - 78

[٢] شرح علل الترمذي 325، وإطلاق النكارة على مجرد التفرد معروف من الإمام أحمد وأبي داود وأبي حاتم والنسائي، وغيرهم من أئمة المحدثين.انظر: علوم الحديث لابن الصلاح 87، والرفع والتكميل 200

هشيم بن بشير الواسطي، وحفص بن غياث، وعثمان بن أبي شيبة، ولاشك أنهم يريدون بالنكارة الاستنكار من تفرد الثقة أو ممن دونه قليلاً، ولا يريدون المنكر الذي استقر عليه اصطلاح الحافظ ابن حجر أخيراً، وسبب استنكارهم من تفرد هذه الطبقة، هو انتشار الروايات بكثرة الأسانيد؛ فالتفرد بحديث في ساحة وفرة الطرق يستنكر عندئذ .

وجميع ما تقدم يدل على مدى تحسسهم من التفرد؛ ليدل ذلك بدوره على مدى دقتهم المنهجية في الحفاظ على السنة النبوية.

ويؤكد ما سبق قول الحافظ ابن رجب: "وأما أكثر الحفاظ المتقدمين؛ فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد، وإن لم يرو الثقات خلافه: **إنه لايتابع عليه**. ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه، كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه" اهـ[1]

- **ما يشترط في المتفرد عموما لقبول تفرده،** سواء خالف المتفرد حديثاً له طريق واحد أو أكثر محفوظة، فرواه من طريق غير محفوظة، أو تفرد به عن شيخ خلاف ما رواه عنه سائر أصحابه؛ وسواء زاد لفظاً في المتن غير محفوظ، أو كان الإسناد

[1] المرجع السابق 264

محفوظاً بطريق ناقصة؛ موقوفاً أو مرسلاً، فرواه زائداً مرفوعاً أو مسنداً، فيشترط فيه الآتي:

- **أن يكون ثقة متقناً، وتغلب موافقته للثقات، وتقل مخالفته لهم** ، قال الإمام مسلم رحمه الله: "إن حكم أهل العلم، والذي نعرف من مذهبهم، في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث، أن يكون من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه، قبلت زيادته" اهـ[1]

وقال الإمام النووي معلقاً على كلام مسلم: "هذا تصريح منه بما قاله الأئمة من أهل الحديث والفقه والأصول: إن ضبط الراوي يعرف، بأن تكون روايته غالباً كما روى الثقات، لا تخالفهم إلا نادراً، فإن كانت مخالفته نادرة لم يُخل ذلك بضبطه؛ بل يحتج به؛ لأن ذلك لا يمكن الاحتراز منه، وإن كثرت مخالفته اختل ضبطه ولم يحتج بروايته" اهـ[2]

وقال الحافظ الذهبي: "اعلم أن أكثر المتكَّلم فيهم ما ضعفهم الحفاظُ إلا لمخالفتهم الأثبات" اهـ[3]

---

[1] مقدمة صحيح مسلم 1/ 7

[2] شرح النووي لصحيح مسلم 1/ 50، علوم الحديث 95، فتح المغيث 1/ 301، تدريب الراوي 201

[3] الموقظة 52

وقال أبو الفضل بن طاهر المقدسي: "إن ورد حكم من طريق المتفرد نظر، في حاله وحال رواته عن آخرهم؛ فإن كانوا من أهل العدالة والثقة والحفظ، قبل منه ما تفرد به عنهم، وهو الصحيح من الأفراد؛ وإن كانوا من أهل الجرح والضعف، وسوء الحفظ، وكثرة الخطأ لم يحتج بتفرده، ولم يعتد به."[1]

وقال العيني: "على المستدل - بالزيادة - أن ينظر في طريق الزيادة، ومن هو المتفرد بها، وهل هو ممن يقبل تفرده؟ وهل هذه الزيادة مخالفة لرواية الأكثرين أم لا؟"[2]

وقال البيهقي: "أبو معاوية الضرير حجة، قد أجمع الحفاظ على قبول ما تفرد به"[3]

وقال ابن منده: "المنهال بن عمرو أخرج عنه البخاري ما تفرد به"[4]

والمنهال اختلف في جرحه وتعديله، وقد قال عنه الحافظ ابن حجر: "صدوق ربما وهم"[5]

وقال أيضاً: "الزيادة المخالفة من راوي الصحيح والحسن مقبولة، مالم تكن منافية لرواية من هو أوثق، ممن لم يذكر الزيادة"[1]

---

[1] أطراف الغرائب والأفراد 1/ 54

[2] عمدة القاري 2/ 121

[3] معرفة السنن والآثار4/ 127(3062)

[4] كتاب الإيمان 2/ 965

[5] التقريب(6918)

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي: "أنكر أئمة العلماء من المحدثين والفقهاء لفظة – في حديث ابن عمر في طلاق الحائض – على أبي الزبير، وقالوا: إنه تفرد بها خالف الثقات فلا يقبل تفرده"[٢]

وقال العيني: "صاحبا الصحيح إذا أخرجا لمن تكلم فيه، إنما يخرجان بعد انتقائهما من حديثه ما توبع عليه، وظهرت شواهده، وعلم أن له أصلاً، ولا يخرجان ما تفرد به، سيما إذا خالف الثقات"[٣]

وقال البيهقي في محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى: "كان كثير الوهم في الإسناد والمتن، وأهل العلم بالحديث لا يقبلون منه ما تفرد به لكثرة أوهامه"[٤]

وقال الزيلعي: "سويد بن عبد العزيز السلمي الدمشقي لا يُقبل ما تفرد به"[٥]

وقال عنه الحافظ ابن حجر: "ضعيف"[٦]

---

[١] نزهة النظر بحاشية ملا علي القاري 315، وانظر: هدي الساري 347

[٢] جامع العلوم والحكم 1/ 188، واللفظة هي: (ولم يرها شيئاً) أي أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أمر ابن عمر برد زوجته بعد طلاقها، لم يعتبر الطلقة قط؛ فخالف أبو الزبير بهذه اللفظة جميع من روى الحديث عن ابن عمر رضي الله عنه.

[٣] عمدة القاري 5/ 286

[٤] المرجع السابق 4/ 371

[٥] نصب الراية 2/ 486

[٦] التقريب(2692)

وحكى السخاوي قول الخليلي في أبي زُكير؛ يحيى بن محمد بن قيس البصري: "شيخ صالح؛ غير أنه لم يبلغ رتبة من يحتمل تفرده " قال السخاوي معقباً: "ولذا خرج له مسلم حديثاً واحداً متابعة"[1]

فدل ما تقدم على أن توفر الضبط المشروط في الصحيح والحسن، وعدم مخالفة الثقات، أساسٌ عند المحدثين في قبول تفرد كل متفرد.

وأما التفرد عن الشيخ بما لم يروه أصحابه عنه؛ فشروطه:

1 - أن يكون من أصحاب الشيخ الذي تفرد عنه، وكثير الملازمة له، والمتثبتين فيه؛ لأنه يستنكر من المتفرد عن شيخ لم يعرف بصحبته، قال ابن القيم رحمه الله: "هذه طريقة الحذاق من أصحاب الحديث أطباءِ علله، يحتجون بحديث عمن هو معروف بالرواية عنه، وبحفظ حديثه وإتقانه، وكثرة ملازمته له، واعتنائه بحديثه، ومتابعة غيره له، ويتركون حديث من ليس هو معه بهذه المنزلة "اهـ[2]

ومن ذلك قول ابن معين: "حماد بن سلمة أعرف بعلي بن زيد من حماد بن زيد"[3]

وقول الإمام أحمد: "حماد بن سلمة أعرف بحديث ثابت البناني من سليمان بن المغيرة"[1] وبمثل ذلك قال يحيى بن معين في حماد بن سلمة.[2]

---

[1] فتح المغيث 1/ 203، وانظر نوع المنكر في التدريب شرح التقريب 3/ 294..

[2] الفروسية 44

[3] رواية ابن الجنيد عن ابن معين (840)

وفي (التاريخ الكبير) [3] قال يحيى بن سعيد القطان: "لم يكن أحد أثبت في نافع من ابن جريج"

وسأل ابن المديني يحيى القطان: من أثبت أصحاب نافع؟ قال: "أيوب وعبيد الله، ومالك، وابن جريج أثبت من مالك في نافع "[4]والأمثلة في هذا كثيرة.

2 - **كونه كثير العناية بحديث شيخه الذي تفرد عنه، حفظاً وإتقاناً ورواية،** قال إبراهيم بن يعقوب أبو إسحاق الجوزجاني، في معرض ذكره طبقات أصحاب الزهري، من حيث الملازمة والضبط لحديثه، قال: "قوم رووا عن الزهري قليلاً، أشياء يقع في قلب المتوسع في حديث الزهري أنها غير محفوظة"[5]ثم ذكر بعضهم.

وقال الإمام عبد الرحمن بن إبراهيم، المعروف بدُحيم، في معرض ذكره لأصحاب مكحول الدمشقي وأثبتهم فيه، قال: " الوَضين بن عطاء - أبو كنانة الدمشقي - كان قليلَ الرواية عنه. وقَدّم عليه في مكحول، يزيد بن يزيد بن جابر، والعلاء بن الحارث، وغيرهما"[6]

---

[1] علل الحديث ومعرفة الرجال 1/ 35

[2] رواية ابن الجنيد ص 106

[3] 5/ 422

[4] تهذيب الكمال 18/ 348

[5] شرح علل الترمذي 2/ 674

[6] المعرفة والتاريخ 2/ 230، تاريخ دمشق 63/ 49

3 – أن يحدث بما تفرد به من كتابه لأن الحفظ قد يخونه:

قال عمرو بن علي الفلاّس: "قلت ليحيى القطان: أزهر بن سعد السمان الباهلي، عن عبد الله بن عون، عن إبراهيم النخعي، عن عَبيدة السلماني، عن عبد الله بن مسعود، حديث(: خير الناس قرني)؟قال: ليس فيه عبد الله.قلت: سمعته من ابن عون؟ فقال: لا.ولكن رأيت أزهراً يحدث به من كتابه لا يزيد على عبيدة. قال عمرو ابن علي: فاختلفت إلى أزهر أياماً، فأخرج إلي كتابه؛ فإذا فيه كما قال يحيى القطان"[1]

يعني لما أنكر الفلاّس رواية الحديث مرسلاً من طريق أزهر؛ سأل عنه يحيى القطان؟فأجابه: بأنه من رواية أزهر مرسل، فتثبت من كتاب أزهر؛ فإذا هو مرسل كما رواه؛ فوافق حفظُه كتابَه، وروايته مرسلاً فيه غرابة؛ لكن الحديث أخرجه مسلم من طريق أزهر مسنداً؛ حيث ذكر عبد الله بن مسعود رفعه.[2] وذلك مما يحتمل معه رواية أزهر له على الوجهين، والله أعلم.

وقال عبد الله بن المبارك: "إذا اختلف الناس في حديث شعبة؛ فكتاب غندر – محمد بن جعفر – حَكَمٌ بينهم" وقال ابن معين: "غندر أصح الناس كتاباً"[3]

---

[1] ضعفاء العقيلي 1/ 132(164) تهذيب التهذيب 9/ 177

[2] صحيح مسلم (2533)

[3] انظر: تهذيب الكمال 25/ 8(5120) تهذيب التهذيب 9/ 97

ضوابط قبول الحديث الفرد:

بعد ذكر الضوابط في الراوي المتفرد، لا بد من ذكر ضوابط في الحديث الفرد، وهي:

- أن لا يخالف ما ثبت واشتهر في بابه وحكمه من أحاديث.

- أن يكون مما لم يعمل الصحابة والتابعون بخلافه؛ فإن كان المتن على عكس ذلك، كان منكراً، وربما دل على نكارة الإسناد أيضاً.

المبحث الثاني: طبقات أصحاب الشيوخ في الملازمة لهم والضبط لأحاديثهم .

ويشمل المطالب الآتية:

الأول: طبقات أصحاب الشيوخ في درجة الملازمة لهم، والعناية بأحاديثهم.

الثاني: منهج المحدثين في اعتبار أعلى وأدنى درجات الملازمة والضبط.

الثالث: فوائد دراسة أصحاب الشيوخ.

طبقات أصحاب الشيوخ في درجة الملازمة لهم، والعناية بأحاديثهم:

ما سبق من شروط في المتفرد لقبول تفرده، هي شروط يجب توفرها في ذات المتفرد وصفاته الفعلية، تؤهل ما تفرد به للقبول؛ أما تقسيم المحدثين أصحاب الشيوخ إلى طبقات، حسب مدى ملازمة الراوي لشيخه، وضبط حديثه؛ فذلك منهم تصنيف للرواة حسب تلك الصفات الفعلية، وأطلقوا عليها(طبقات) لتكون قرائن للراوي، يُحتج بها في المفاضلة الدقيقة بين الرواة، عند الاختلاف على الشيوخ؛ أما أسلوب المحدثين في تقسيمهم الطبقات؛ فقام على أساس طول الملازمة للشيخ، والضبط لحديثه، وكثرة الرواية عنه، من أهل بيته أو بلده، أو غيرهم من الغرباء؛ لتكون تلك الطبقات بوجهها **المثالي** قرائن ترجيح بين روايات أصحاب الشيخ، عند الاختلاف عليه؛ حيث ترجح رواية من كثرت ملازمته للشيخ على من قلَّت، وبوجهها الآخر سبباً أو مظنة لوهم الثقة؛ فمن قلَّت ملازمته للشيخ، يكون ذلك سبباً لمخالفته أصحاب الشيخ في الرواية عنه، ممن كثرت ملازمتهم له، وللإيضاح أكثر يمكن القول: إن طبقات أصحاب الشيوخ ودرجاتهم تقوم على صفتين أساسيتين:

الأولى: مدى الملازمة للشيخ، التي ينتج عنها الخبرة بالشيخ من حيث سعة حفظه، وأسلوبه في الرواية.

الثانية: العناية بأحاديثه رواية ودراية، ثم حفظها ضبطاً وإتقاناً ؛ فعندما ينفرد أحد أصحاب الشيخ، عن صاحبه برواية لم يتابعه عليها الآخر أو الآخرون، من أصحاب الشيخ؛ يُنظر عندئذ في حال هذا المتفرد؛ إن كان قد خالف أصحاب الشيخ وهم عدد، دل ذلك بالضرورة على أنهم أضبط منه لهذا الحديث، وأنه قد وهم فيها ، **فكان ضعف ضبطه، لظرف ما من ظروف مجلس التحمل، سبباً لوقوعه في الوهم، وكان العدد الذين خالفهم قرينة مرجحة لروايتهم على روايته.**

وبما أن **الملازمة والضبط** يتفاوت أصحاب الشيخ في درجاتها، وذلك أمر تدعو الضرورة المنهجية لمعرفته على وجه الدقة؛ ليتمكن المحدثون من الترجيح بين أصحاب الشيخ عند اختلافهم عليه؛ لذا قام عدد من كبار المحدثين بتصنيف أصحاب الشيوخ – الذين تدور عليهم أكثر أحاديث بلدانهم وغيرها – إلى طبقات؛ من حيث درجة الملازمة والضبط، ومن هؤلاء الشيوخ، الإمام نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما، وعبد الله بن دينار، والزهري، وقتادة، والحسن البصري، ومحمد بن سيرين، وثابت البناني، وغيرهم ممن رووا عن الصحابة رضوان الله عليهم، ثم ممن رووا عن كبار التابعين، مثل شعبة، ومالك بن أنس، وسفيان الثوري، وأيوب السختياني وغيرهم، وهكذا من بعدهم من كبار

الشيوخ، كلما تأخر الزمن طبقة بعد طبقة، وقرناً بعد قرن، وقد جمع ذلك الباحث المعاصر عادل الزرقي في مجلد كبير.[1]

ويمكن ذكر **أنموذج واحد من تلك الطبقات** ، من تصنيف الحافظ محمد بن موسى الحازمي، حيث قال:

أصحاب الزهري خمس طبقات:

الأولى: جمعت الحفظَ والإتقانَ وطولَ الصحبة للزهري، والعلمَ بحديثه، والضبط له؛ كمالك وابن عيينة وعبيد الله بن عبد الله بن عمر، ومعمر ويونس وعقيل وشعيب وغيرهم، وهؤلاء متفق على تخريج حديثهم عن الزهري.

الثانية: أهل حفظ وإتقان، لكن لم تطل صحبتهم للزهري؛ بل صحبوه مدة يسيرة، ولم يمارسوا حديثه، وهم في إتقانه دون الطبقة الأولى؛ منهم: الأوزاعي والليث بن سعد وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر، والنعمان بن راشد ونحوهم، وهؤلاء يخرج لهم مسلم عن الزهري.

الثالثة: قوم لازموا الزهري وصحبوه ورووا عنه؛ لكن تُكُلِم في حفظهم؛ كسفيان بن حسين، ومحمد بن إسحاق، وصالح بن أبي الأخضر، وزمعة بن

---

[1] أسمى عمله هذا ب(مراتب الثقات) ذكر ذلك في كتابه قواعد العلل وقرائن الترجيح ص40، وانظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 2/ 293(1895 – 1896) شرح علل الترمذي 2/ 665 – 735

صالح، ونحوهم، وهؤلاء يخرج لهم أبو داود والترمذي والنسائي، وقد يخرج مسلم لبعضهم متابعة.

الرابعة: قوم رووا عن الزهري من غير ملازمة، ولا طول صحبة؛ ومع ذلك تُكُلِم فيهم؛ مثل إسحاق بن يحيى الكلبي، ومعاوية بن يحيى الصدفي، وإسحاق بن أبي فروة، وإبراهيم بن يزيد المكي، والمثنى بن الصبّاح، ونحوهم، وهؤلاء قد يخرج الترمذي لبعضهم.

الخامسة: قوم من المتروكين والمجهولين، رووا عن الزهري كالحَكَم الأيلي، وعبد القدوس بن حبيب، ومحمد بن سعيد المصلوب، وبحر السَّقا، ونحوهم؛ فلم يخرج لهم الترمذي ولا أبو داود ولا النسائي، ويخرج لبعضهم ابن ماجة.[1]

وقد تختلف وجهات نظر المحدثين في تحديد الطبقة لبعض أصحاب الشيخ؛ فقد ذكر الحافظ ابن رجب الحنبلي، من هذا القبيل أمثلة عديدة، عقب ذكره تقسيم ابن المديني لأصحاب نافع؛ حيث قال: " وقد خولف - ابن المديني - في بعض هذا الترتيب؛ فمن ذلك: تقديم سليمان بن موسى الدمشقي الأشدق، على موسى بن عقبة، والليث بن سعد، والضحاك بن عثمان، ومالك بن مغول، وجويرية بن أسماء الضُبَعي، ويونس بن يزيد الأيلي "[2]

---

[1] انظر: شروط الأئمة الخمسة لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي ص57، شرح علل الترمذي 2/ 613

[2] انظر: شرح العلل 2/ 618

كما أن الاختلاف بينهم قد يسري على عدد الطبقات أيضاً؛ فقد جعل النسائي أصحاب نافع تسع طبقات، وجعلهم ابن المديني عشرة.[1]

[1] انظر: المرجع السابق

منهج المحدثين في اعتبار أعلى درجات الملازمة للشيخ، والضبط والإتقان لحديثه، وأدناها:

إن معيار المحدثين في الترجيح بين أصحاب الشيوخ، يقوم على أساسين، هما:

الصحبة ومدى الملازمة للشيخ، والضبط والإتقان لحديثه، ولكل منهما صفات تتفرع منهما، ومتدرجة في القوة، وعلامات تدل عليها؛ أما الملازمة للشيخ؛ فأهم مايتفرع عنها من صفات متدرجة في القوة:

الأول: طول زمن الملازمة للشيخ : إن تقييم طول الملازمة يختلف باختلاف أحوال المصاحب للشيخ؛ فقد يصحبه في حضره وسفره، أو أحياناً.

وللمثال على ذلك: قد جرت مفاضلة في ذلك بين **أصحاب الزهري**؛ حيث حكى ابن أبي خيثمة، عن يونس بن يزيد الأيلي، قال: "كان عُقيل بن خالد الأيلي يصحب الزهري في حضره وسفره" [1]

وقال أبو إسحاق الجَوْزَجاني: " محمد بن الوليد الزُّبيدي وشعيب بن أبي حمزة، لزما الزهري لزوماً طويلاً؛ إذ كانا معه في الشام في قديم الدهر " وقال أيضاً: " وأبو أويس لزمه سنة وسنتين" [2]

---

[1] التعديل والتجريح 3/ 1038(1206) تاريخ دمشق 41/ 41 ، شرح العلل الترمذي 2/ 673

[2] شرح العلل 2/ 674

وثمة مفاضلة بين أصحاب مكحول؛ فقد سأل أبو زرعة الدمشقي الإمامَ **دُحيماً** الدمشقي: مَن بعد عبد الرحمن بن يزيد بن جابر من أصحاب مكحول ؟ قال: " الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز التنوخي الدمشقي. قلت له: سعيد أكثر مجالسة لمكحول من الأوزاعي؟ قال: " ذاك بيِّنٌ في حديثه، كان الأوزاعي ربما غاب " [1]

وقد لا يصرح المحدثون بمدة الصحبة والملازمة للشيخ؛ **وإنما يذكرون علاماتها وآثارها:**

مثل: كثرة مسائله له ، قال أبو إسحق الجوزجاني: " **عُقيلٌ سأل الزهريَ** عن مسائل كثيرة، تدل على أنه خبير به" [2]

ومن تلك الآثار **كثرة الرواية عن الشيخ**؛ فقد سأل عثمان الدارمي يحيى بن معين، قال: " أبو داود الطيالسي أحب إليك في **شعبة** أو ابن مهدي؟ قال: أبو داود أعلم به"

وقال ابن معين للدارمي أيضاً: " عبد الرحمن بن مهدي أحب إلينا في كل شيء، وأبو داود أكثر الرواية عن **شعبة"** [3]

---

[1] تاريخ دمشق 21/ 200، تهذيب الكمال 10/ 543 ، شرح العلل 2/ 728

[2] شرح العلل 2/ 674

[3] رواية الدارمي(107، 110) الكامل في الضعفاء 3/ 278، تاريخ بغداد9/ 28، التعديل والتجريح3/ 1113(1316) شرح العلل2/ 704

وقدَّم الإمام أحمد روايةَ الليث بن سعد في **بُكير بن عبد الله الأشج** ، فسأله الأثرم: ومِن ابن عجلان ؟ فقال: " وكم يروي ابن عجلان عن بكير؟ ماأيسرها! "[1] يعني ما أقلها.

وسأل الدارمي يحيى بن معين: جرير أحب إليك في **منصور بن المعتمر** أم شريك ؟ قال: " جرير أعلم به . قلت: فشريك أحب إليك في منصور أو أبو الأحوص ؟ قال:شريك أعلم به. قال الدارمي: وأراه قال: " وكم روى أبو الأحوص عن منصور[2]؟ " يعني القليل .

ومن علاماتها كِبَر السن ، وقِدم السماع من الشيخ ؛ فقد سأل الدارمي يحيى بن معين: يونس بن عبيد أحب إليك في **الحسن البصري** أو حُميد ؟ قال: " كلاهما" قال الدارمي:" يونس أكبر بكثير" .[3]

وقال ابن معين: " عبد الله بن وهب ليس بذاك في ابن **جريج،** كان يُستصغر؛ لأنه سمع منه وهو صغير" [4]

وقال مسلم: " عبد الرزاق وهشام بن سليمان أكبر في ابن جريج من ابن عيينة وعبد الله بن فَرّوخ"[1]

---

[1] شرح العلل2/ 732

[2] رواية الدارمي(88 – 89) الكامل في الضعفاء4/ 8، التهذيب 4/ 294 ، شرح العلل2/ 721

[3] رواية الدارمي(283، 906)الكامل في الضعفاء 2/ 268، تاريخ دمشق 15/ 259، تهذيب الكمال 7/ 359 ، شرح العلل2/ 687

[4] الكامل 4/ 202، سير أعلام النبلاء9/ 231 ، شرح العلل2/ 683

وقال الجوزجاني: " سفيان بن عيينة كان غلاماً صغيراً حين قدم عليهم **الزهري**، وإنما أقام الزهري تلك الأيام، مع بعض ملوك بني أمية بمكة أياماً يسيرة، وفي حديث ابن عيينة عن الزهري اضطراب شديد"[٢]

وقال يحيى بن سعيد القطان: "أثبت الناس في حديث **عمرو بن دينار** ابنُ عيينة " [٣]

وقال أحمد في رواية الأثرم: " أعلم الناس بعمرو بن دينار ابنُ عيينة، ما أعلم أحداً أعلم به من ابن عيينة " قيل له: "كان ابن عيينة صغيراً ؟ قال: وإن كان صغيراً، فقد يكون كيّساً " [٤] يعني لم يضطرب في روايته عن عمرو، وعرف بكثرة روايته عنه.

وقال ابن معين: " إن ابن عيينة أعلم بعمرو بن دينار من سفيان الثوري، وحمادِ بن زيد، قيل:فشعبة؟ قال: وأي شيء روى عنه شعبة، إنما روى عنه نحواً من مائة حديث"[٥]

---

[١] المدخل إلى السنن الكبرى 102 ، شرح العلل2/ 683_84

[٢] شرح العلل2/ 674

[٣] انظر تهذيب الأسماء واللغات1/ 224(217)

[٤] سؤالات أبي داود لأحمد بن حنبل1/ 232(220)

[٥] شرح العلل 2/ 684

فنخلص مما تقدم: أن الصحبة والملازمة تعرف بنص المحدثين عن ذلك في الراوي، أو تصريح الراوي عن نفسه، أو بالاستقراء لعدد مروياته.

الثاني: الضبط والإتقان لحديث الشيخ:

الضبط هو الإتقان والحفظ، ولا منافاة بين الإتقان والحفظ، [1] قال عبد الرحمن بن مهدي: "الحفظ الإتقان" [2] أي إذا قيل في الراوي: يحفظ حديث فلان. يعني يتقنه. وإذا قيل: فلان أحفظ لحديث فلان من فلان. يعني أكثر إتقاناً منه، فالضبط يشمل الحفظ والإتقان معاً.

وقد يعبرون بقولهم: فلان أثبت في حديث فلان من فلان. وإذا اختلف فلان وفلان فالثبت فلان. يريدون من ذلك مزيد الضبط لما يحفظ، وقصدهم من ذلك المفاضلة بين الرواة عن الشيخ، لترجيح الأقوى عند الاختلاف على الشيخ، وتتلمس المفاضلة في ضبط أحاديث الشيخ، من خلال قدم السماع منه، وكثرة مجالسته، وكون الراوي عنه من أهل بيته، والمثال على ذلك:

قال شعبة:" كان هشام بن أبي عبد الله الدستوائي أحفظ مني وأقْدَم عن **قتادة"** [3]

وقال أيضاً: " هشام أعلم بحديث **قتادة** مني، وأكثر مجالسة له مني" [1]

---

[1] الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 2/ 13، تدريب الراوي2/ 151

[2] التاريخ الكبير1/ 424

[3] التاريخ الكبير 8/ 198، تهذيب الكمال 30/ 218

وقال عبد الرحمن بن مهدي: " ما فاتني الذي فاتني من حديث الثوري عن **أبي إسحق** إلا اتكالاً على إسرائيل، لأنه كان يأتي به أتم "

وقال إسرائيل: " كنت أحفظ حديث أبي إسحق كما أحفظ سورة الحمد " يعني الفاتحة.[٢]

وقال الحافظ بن حجر: " سماع إسرائيل من **أبي إسحق** في غاية الإتقان، للزومه إياه لأنه جده، وكان خَصيصاً به " [٣]

قال حماد بن سلمة: " سلاّم بن سلمة بن المنذر القاري أحفظ لحديث **عاصم بن سليمان الأحول** من حماد بن زيد " [٤]

وقال أيوب السختياني: " ليس أحد أحفظ لحديث **حميد بن هلال** من سليمان بن المغيرة القيسي "[٥]

وقال علي بن المديني: " ليس أحد أثبت في **ابن سيرين** من أيوب وعبد الله بن عون . قيل: وإذا اختلفا ؟ قال: أيوب أثبت، ويونس بن عبيد أثبت في **الحسن**

١ تهذيب الكمال 23/ 515 ، سير أعلام النبلاء7/ 150

٢ سنن الترمذي 4/ 56(1102)شرح علل الترمذي 2/ 636، حاشية ابن القيم على سنن أبي داود 3/ 30، تهذيب التهذيب1/ 230

٣ فتح 1/ 351

٤ التاريخ الكبير 4/ 134، تهذيب التهذيب4/ 249

٥ الطبقات7/ 280، تاريخ دمشق 31/ 338

البصري من ابن عون، ويزيد بن إبراهيم التُّستَري أثبت في الحسن وابن سيرين "[1]

وقال أيضاً: " الأعمش أثبت في **أبي صالح** - عبد الله بن صالح كاتب الليث - من غيره"[2]

وقال أبو القاسم البغوي: " شيبان بن عبد الرحمن التميمي، أثبت في حديث **يحيى بن أبي كثير** من الأوزاعي "[3]

وقال أحمد: " إن الأوزاعي كان لا يقيم **حديث يحيى بن أبي كثير**، ولم يكن عنده فيه كتاب؛ إنما كان يحدث به من حفظه ويهم فيه، ويروى عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قِلابة، عن أبي المهاجر، وإنما هو أبو المهلب"[4]

_ ومن مقومات الضبط والإتقان: سماع المرويات من الشيخ أكثر من مرة. قال أبو حاتم الرازي: "محمد بن الوليد الزُّبيدي أثبت من معمر في **الزهري** خاصة، لأنه سمع منه مرتين"[5]

---

[1] علل ابن المديني 64، تهذيب الكمال 32/ 520، شرح علل الترمذي2/ 685

[2] علل ابن المديني 80

[3] سير أعلام النبلاء7/ 407، تهذيب التهذيب 4/ 327

[4] شرح العلل2/ 677

[5] شرح العلل 675

_ **ومن مقومات الضبط أيضاً: طريقة التحمل** ، قال ابن عيينة: **"** أخذ مالك ومعمر عن **الزهري** عرضاً، وأخذت سماعاً**"** [1]

لأن في العرض يُحتمل نعاس الشيخ وغفلته حال قراءة الطالب، أما طريقة السماع، فاحتمال ذلك أقل بكثير.

_ **وكذلك كتابة ما يُسمع من الشيخ، حال السماع أو بعده في المجلس نفسه،** قال يحيى بن سعيد القطان وسأله ابن المديني عن **أصحاب شعبة**؟ فقال: **"** أنا لا أسمي لك أحداً، كان عامتهم يمليها عليهم رجل، إلا خالد بن الحارث الهُجيمي ومعاذ بن معاذ العنبري؛ فإنا كنا إذا قمنا من عند شعبة جلس خالد ناحية، ومعاذ من ناحية، ليكتب كل واحد منهما بحفظه، وأما أنا فكنت لا أكتب حتى أجيء إلى البيت**"** [2]

_ وقال الإمام أحمد: **"** قال أبو معاوية الضرير: كنا إذا قمنا من عند **الأعمش،** كنت أمليها عليهم**"** [3] لمعرفته **بحديث الأعمش** واختصاصه به.

---

[1] التعديل والتجريح 2/ 697(600) تاريخ دمشق 59/ 410 ، شرح العلل 672، تهذيب التهذيب 10/ 7

[2] الجرح والتعديل 1/ 248 ، شرح العلل 703

[3] العلل ومعرفة الرجال 1/ 234(298) شرح العلل 717

_ وقيل للإمام أحمد: أبو معاوية فوق شعبة يعني في الأعمش ؟ قال: " أبو معاوية في الكثرة وعلمه بالأعمش، وشعبة صاحب حديث يؤدي الألفاظ والأخبار، وأبو معاوية (عن، عن) يعني لا يبين وجه السماع " [1]

_ قلة الخطأ في رواية أحاديث الشيخ.

قيل للإمام أحمد: " شعبة أثبت ؟ يعني في **الأعمش** فقال: شعبة أثبت في كل شيء، وقد غلط شعبة في بعض ما روى عن الأعمش، وجرير لم يكن بالضابط عن الأعمش" [2]

وقال أحمد: " أخطأ ابن عيينة في أكثر من عشرين حديثاً عن **الزهري**"[3]

وقال أبو حاتم الرازي: "مالك أثبت **أصحاب الزهري**، فإذا خالفوا مالكاً من أهل الحجاز حكم لمالك، وهو أقوى في الزهري من ابن عيينة، وأقل خطأً منه، وأقوى من معمر، وابن أبي ذئب"[4]

وقدم الإمام أحمد عُقيل بن خالد الأيلي، على يونس بن يزيد الأيلي في **الزهري**؛ لأنه أقل خطأً منه.[1]

---

[1] شرح العلل 717، العلل ومعرفة الرجال2/ 377(2680)

[2] شرح العلل 717 – 718

[3] العلل ومعرفة الرجال 2/ 349(2543)ميزان الاعتدال 3/ 247 ، شرح العلل 671

[4] شرح علل الترمذي 2/ 671، وانظر: العلل ومعرفة الرجال 2/ 348(2543) تاريخ دمشق 41/ 43، تهذيب الكمال 27/ 115

- إذا كان سماع المتفرد من الشيخ قبل اختلاطه.

وقد ميز المحدثون سماع من سمع من شيخه قبل الاختلاط وبعده، وذلك منتشر في كتب الجرح والتعديل وتواريخ الرجال، وقد أفرد ابن الكيال محمد بن أحمد الخطيب، ت(939هـ) كتاباً حافلاً بهذا الخصوص.[٢]

- إذا لم يختلف الرواة على الشيخ.

قال عبد الرحمن بن مهدي: "إنما يُستدل على حفظ المحدث، إذا لم يختلف عليه الحفاظ"[٣]

وقال يحيى القطان: "يحيى بن سعيد الأنصاري مقدم على الزهري - في الضبط - لأن الزهري اُختلف عليه، ويحيى لم يختلف عليه"[٤]

---

[١] انظر: تاريخ دمشق 41/ 45 ، تهذيب الكمال32/ 555 ، تذكرة الحفاظ 1/ 161

[٢] طبع في المركز العلمي بجامعة أم القرى بتحقيق عبد القيوم عبد رب النبي عام1401هـ 1981 م نشر دار المأمون للترث دمشق - بيروت.

[٣] الكفاية 435

[٤] تاريخ بغداد 14/ 105 ، سير أعلام النبلاء 5/ 475

فوائد دراسة أصحاب الشيوخ:

لدراسة أصحاب الشيوخ فوائد عديدة، أهمها:

- المفاضلة بين الكتب الستة؛ من حيث إخراجهم لأصحاب تلك الطبقات؛ فإنهم يخرجون عادة للطبقة الأولى من أصحاب الشيوخ، ثم ينزلون إلى من دونها في الباب الواحد، جمعاً بين الشيء وضده، تنبيها للفقيه، كما تقدم إيضاح ذلك.

- معرفة طبقات أصحاب الشيخ من حيث كثرة الملازمة للشيخ وقلتها، والضبط لأحاديثه؛ لتتسع ساحة المفاضلة بينهم.

- الوقوف على مفاريد أصحاب الشيخ، وعلل مروياتهم عنه.

- تمييز خطأ الشيخ من خطأ أصحابه.

- معرفة الأسانيد الجادة المسلوكة لدى الشيخ.

- أصح أسانيد الشيخ وأوهاها.

- مواطن تدليس الشيخ إن كان مدلساً، وما صرح فيه بالسماع من غيره.

- ما حدث به قبل الاختلاط وبعده.

- معرفة اهتمامات الأصحاب في شيخهم؛ فبعضهم قد يُعنى من حديثه في الأحكام، وآخر في الفضائل، وآخر ما حدث به في بلد معين، وآخر في الموقوفات والمقاطيع، وآخر في المراسيل، وما أشبه ذلك.

- استمرار رواية أحاديث الشيخ بعد وفاته، بعناية الأصحاب بها؛ حفظاً، وكتابة، وضبطاً، ورواية.

- معرفة كل صاحب معرفة موضوعية وافية؛ بمعارضة أحاديثه بأحاديث غيره من الأصحاب.

- تميز الصاحب في ملازمته وضبطه أحاديث الشيخ، وإن كان صغيراً وغيره أقدم سماعاً منه.

- تصحيح الأخطاء التاريخية، في أسماء الرواة بمراجعة الطبقات، الزمانية والمكانية والعلمية.

- تعيين شخص الراوي إذا ورد في الإسناد غير منسوب، أو بأسماء متعددة، أو ورد مبهماً أو مهملاً.

- التمييز بين المتشابهين في الأسماء والنسبة والكنية واللقب.

- كشف الإرسال والانقطاع الظاهر والخفي.

- كشف كذب من ادعى السماع من طبقة أعلى منه[1].

[1] انتقيت بعض هذه الفوائد ؛ وليس الجميع من كتاب علم الطبقات عند المحدثين ، لمحمد أسعد تيم ، من الصفحات19، 39، 84 – 117 .وكتاب معرفة أصحاب الرواة وأثرها في التعليل، من صفحة 27 – 35 .

المبحث الثالث: أسباب التفرد.

حوى المطالب الآتية:

الأول: أسباب تفرد الثقات عن الشيوخ لظروف تعتري المتفرد حال التحمل.

الثاني: أسباب تفرد الثقات لظرف من ظروف الأداء.

الثالث: المخالفة وضوابطها، وحكمها.

الرابع: الفارق بين الشاذ والمعلل.

- أسباب تفرد الثقات عن الشيوخ خلاف أصحاب الشيخ؛ لظروف تعتري المتفرد في مجلس التحمل:

إن أسباب التفرد في **حال اتحاد المجلس أو تعدده،** يرتبط ارتباطاً أساسياً بظروف الحاضرين في المجلس، ومدى ملازمة كل منهم للشيخ، وتلك الظروف تقع اليوم لطلاب المدارس والجامعات وطالباتها، فضلاً عن مجالس العلم والوعظ في المساجد، ونحو ذلك؛ وبناء على ذلك يمكن ذكر الأسباب **في حال اتحاد المجلس،** حسب ما يلي :

1- **إذا كان الحضور في المجلس قليلاً** ؛ فمن الحضور من هو أشد حرصاً على الحفظ، ولديه قوة حفظ وآخر دونه في ذلك؛ فيحصل التفاوت بين الطرفين في التحمل ثم في الأداء .

2 - قد يحدث الشيخ بحديث في وقت، فيسمعه بتمامه من حضر منذ أول المجلس، ويدخل آخر فيسمع الحديث ناقصاً، وقد ينصرف أحدهما قبل فراغ الشيخ من تحديثه، فيسمعه ناقصاً أيضاً، ويسمعه تاماً مَن مكث إلى انتهاء المجلس.

3 - وقد لا يتخلف أحد من أصحاب الشيخ عن المجلس؛ لكن يعرض لبعضهم ما يشغله عن حفظ وضبط حديث الشيخ بتمامه؛ كألم، أو جوع، أو فكر شاغل ،

أو غير ذلك من الشواغل، ولا يعرض ذلك لمن حفظ الحديث بتمامه؛ فتكون لديه زيادة في الحديث يتفرد بها عمن طرأ عليه شاغل من تلك الشواغل.[1]اهـ من نكت الحافظ ابن حجر بتصرف يسير.

4 - **قد لا يتمكن بعض الحضور من الكتابة عن الشيخ؛ لبعد مكانه عن الشيخ في المجلس**؛ أو كان يسمع الشيخَ من وراء جدار سماعاً غير واضح؛ فلا يعتبر سماعه صحيحاً؛ وعند انتهاء المجلس يمليها عليهم من كتبها عن الشيخ - ولا يُعتد بسماعه بعد ذلك حتى يسمعها من الشيخ سماعاً صحيحاً - وبعضهم يحفظ من الشيخ ما سمع، ثم عند انتهاء المجلس يكتب ما حفظ قبل أن يغادر المجلس، أو بعد وصوله إلى بيته، قال يحيى بن سعيد القطان وسأله ابن المديني عن **أصحاب شعبة** فقال: "أنا لا أسمي لك أحداً، كان عامتهم يمليها عليهم رجل، إلا خالد بن الحارث الهُجيمي ومعاذ بن معاذ العنبري؛ فإنا كنا إذا قمنا من عند شعبة جلس خالد ناحية، ومعاذ من ناحية، ليكتب كل واحد منهما بحفظه، وأما أنا فكنت لا أكتب حتى أجيء إلى البيت"[2]

5 - **قد يُخرج الشيخ كتابه ويملي على أصحابه؛ فمنهم الضابط ومنهم عكسه** ، ومنهم لا يصحح من كتاب الشيخ لظروف لا تسعفه، وآخرون ينسخون من

---

[1] انظر نكت ابن حجر 2/ 691

[2] الجرح والتعديل 1/ 248 ، شرح العلل 703

نسخة مَن أملى الشيخ عليهم، وأولئك منهم الضابط وغير الضابط أيضاً، فيأتي بعد هؤلاء من ينسخ من نسخهم؛ فمنهم من يقع على نسخة مصححة، ومنهم على عكسها، فيحصل الاختلاف بينهم لذلك؛ قال الإمام أحمد بن صالح المصري: " كان ابن لهيعة صحيحَ الكتاب، كان قد أخرج كتبه فأملى على الناس حتى كتبوا حديثه إملاءً؛ فمن ضبط كان حديثه حسناً صحيحاً؛ إلا أنه كان يحضر من يضبط ويُحسن التصحيح، ويحضر قوم يكتبون ولا يضبطون ولا يصححون، وآخرون نُظّارة _ مستمعون _ وآخرون سمعوا من آخرين، ثم لم يُخرج ابن لهيعة كتابه، ولم يُر له كتاب، فكان من أراد السماع منه، ذهب فانتسخ ممن كتب عنه فجاءه وقرأه عليه؛ فمن وقع على نسخة صحيحة فحديثه صحيح، ومن كتب من نسخة لم تضبط جاء فيه خلل كثير "[1]

فكلام الإمام ابن صالح بخصوص ابن لهيعة، يعطي تصوراً عن واقع الحضور في مجالس المحدثين، من جهة السبب المذكور.

---

[1] تاريخ يعقوب بن سفيان 2/ 252، تهذيب الكمال 15/ 496، سير أعلام النبلاء 8/ 13

ما سبق كان فيما إذا اتحد مجلس السماع؛ أما إذا اختلف المجلس فأسباب التفرد:

1- **اختصاص الراوي بالشيخ،** وقوة حفظه وشدة حرصه، فقد يخصه الشيخ بحديث أو أكثر، مما لم يسمعه أصحابه في المجلس الأول؛ فعند انصرافهم يعود إلى الشيخ فيسمع منه ما خصه به في مجلس آخر؛ وقد وقع ذلك للحسن بن علي بن شَبيب المعمري الحافظ، وصرح بذلك لأصحابه؛ حيث كان ينتخب على الشيوخ لطلاب الحديث، وكان يُعلم في كتاب الشيخ، على الأحاديث التي يريد أن يقرأها على الشيخ، ويترك أحاديث لنفسه خاصة، ليسمعها بعد المجلس من الشيخ لوحده، حيث كان الشيخ يخصه بها، فعرَّض نفسه للتهمة بالكذب، ممن حضر معه المجلس؛ لما حدث بها عن الشيخ، وهم لم يسمعوها من الشيخ في ذلك المجلس، وهو حاضر معهم، وهو المنتخب لهم على الشيخ! فرفعوا الأمر إلى قاضي القضاة في ذلك، فحكم بعدم كذبه .[1]

2- **قد يحدث الشيخ بأحاديث في المجلس الثاني، لم يحدث بها في المجلس الأول، فيحفظه من هو كثير الملازمة للشيخ، حيث لا يفوته مجلس من مجالسه.**

[1] انظر القصة بطولها في تاريخ بغداد 7/ 369

3- قد يكون الراوي من أقارب الشيخ فيسمع منه في البيت، أو في مجالسه العديدة مما لم يسمعه أصحابه، قال الحافظ ابن حجر: " سماع إسرائيل من أبي إسحق السبيعي في غاية الإتقان؛ للزومه إياه لأنه جده، وكان خصيصاً به "[1]

دلائل وضوابط تعدد المجلس:

١ - تصريح المتفرد عن أصحاب الشيخ بذلك؛ كتصريح الحسن بن شبيب المعمري، كما تقدم قبل قليل.

٢ - إذا تعدد مخرج الحديث؛ فيحتمل تعدد المجلس عندئذ، وأن الشيخ حدث به عن صحابي، وفي مجلس آخر، عن صحابي آخر.

٣ - كل قرينة دلت على صحة الوجهين، يحتمل معها تعدد المجلس، وقرائنها متعددة، سوف أذكرها لاحقاً، في آخر مبحث القرائن.

٤ - إذا كان مخرج الحديث واحداً فالأصل عدم التعدد؛ لكن إن كان ثمة اختلاف في ألفاظ منه، أو اختلاف جهة الإسناد، والشيخ واسع الحفظ، دل ذلك على تعدد المجلس.

٥ - لا يقبل تعدد المجلس بالاحتمال؛ وإنما بدلالة القرائن التي يعرفها النقاد.[2]

---

[1] فتح الباري 1/ 351

[2] النكت على ابن الصلاح للحافظ ابن حجر 2/ 876

٦ - إذا اتحد مدار الإسناد، ينظر إلى تعدد المجلس أنه قرينة مرجحة تجيز الرواية المخالفة؛ أما إذا تعدد مخرج الحديث؛ فيحمل على أنهما حديثان، يعمل بكل منهما، مالم تختلف دلالات الألفاظ بين الخصوص والعموم، والإطلاق والتقييد، والإثبات والنفي؛ فيلجأ عندئذ إلى الجمع بين وجهي التعارض.

- وإن اتحد مخرج الحديث، واختلف الوجهان، وأمكن رد الاختلاف إلى معنىً واحد، كان أولى في قبول الوجهين، من ترجيح أحدهما.[1]

أسباب تفرد الثقات تفرداً مطلقاً أو نسبياً، لظرف من ظروف الأداء:

1 - **حديث لم يروه إلا تابعي عن صحابي، تفرد به مطلقاً ولم يتابع عليه قط؛ حيث لم يتيسر انتشاره لظرف من ظروف الرواية لدى راويه الذي تفرد به**؛ وذلك مثل حديث: (النهي عن بيع الولاء و عن هبته) وللحديث أهمية في حكمه، ولم يشتهر؛ لذا تثبت شعبة من عبد الله بن دينار في سماعه له من ابن عمر، وبعد تثبته سارع وغيره من المحدثين إلى تحمله عن ابن دينار، ومثله حديث: (إنما الأعمال بالنيات) وقد تقدم وصف الحديثين وتخريجهما، في أنواع التفرد.

---

[1] انظر: فتح الباري 2/ 119واا/ 605، والعجب العجاب في بيان الأسباب، للحافظ ابن حجرص34، 37، 273

2 – اعتماد الثقة على حفظه فيخونه؛ فيحدث بحديث بإسناد ليس من حديثه ، وليس في كتبه؛ إذ قد يحدث بحديث ليس بالإسناد المحفوظ عند الحفاظ.

مثال ذلك: تفرد عبد الرزاق الصنعاني عن شيخه معمر، عن الزهري، عن سالم عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه و سلم: (أنه رأى على عمر ثوباً جديداً) قال أحمد:" حدث به عبد الرزاق من حفظه، ولم يكن في كتبه" [1]

وقال النسائي: "لم يروه عن معمر غير عبد الرزاق، وهو ليس من حديث الزهري"[2]

وصوب البخاري، وأبو حاتم الرازي، ويعقوب بن سفيان، والبيهقي، طريق الحديث عن الثوري، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي الأشهب – زياد بن زاذان مولى بني هلال – عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً.[3]

– **وبمثل هذا السبب قد يبدل متناً بآخر في إسناد معين** ، فقد روى شبابة بن سوّار، عن شعبة، عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمَر: (أن النبي صلى

---

[1] شرح علل الترمذي 756 أخرجه ابن ماجة في اللباس ، من طريق عبد الرزاق(3558) ونص الحديث:قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر(ثوبك هذا غسيل أم جديد)قال: لا بل غسيل.قال: البس جديداً، وعش حميداً، ومت شهيداً) وأحمد من طريق عبد الرزاق2/ 88، والنسائي في الكبرى 6/ 85(10143)وقال لايصح من طريق الزهري ، وكذا أبو حاتم الرازي ؛ لكنه صوب طريق (معمر عن الزهري مرسلاً)(1460)وانظر: علل الترمذي(694 – 695)كما أخرجه ابن حبان (6897) والطبراني في الكبير (13127)

[2] السنن الكبرى (10143)

[3] انظر: التاريخ الكبير3/ 356(1199)علل ابن أبي حاتم(1460) المعرفة والتاريخ 3/ 273، الدعوات الكبير 2/ 204(435)لكن سمى يعقوب بن سفيان أبا الأشهب بجعفر بن الحارث النخعي، وأسماه غيره بزياد بن زاذان النخعي.

الله عليه و سلم نهى عن الدُباء و المزفت)فأنكر النقاد هذا على شبابة، وقالوا: إن شعبة روى بهذا الإسناد حديث: (الحج عرفة) قال ابن عدي: أُنكر عليه لخطأ في هذا الحديث، فلعله حدث به حفظاً .[1]

وقال البخاري: لم يصح. [2]و قال أبو حاتم: هذا حديث منكر، لم يروه غير شَبابة، ولا يعرف له أصل . يعني بهذا الطريق .[3]

3 - **قد ينعس الثقة حال الرواية فيغير وجه الإسناد** ، فقد روى حفص بن غياث، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال:(كنا نأكل على عهد الرسول صلى الله صلى الله عليه و سلم و نحن نمشي، و نشرب ونحن قيام) فقد أنكره جماعة من النقاد؛ قال علي بن المديني: "نعس حفصٌ نعسةً، حين روى الحديث عن عبيد الله بن عمر"

وقال ابن معين: "لم يحدث به إلا حفص، و ما أُراه إلا وهم فيه ، **وأراه حديث عمران بن حُدير، عن يزيد بن عُطارد أبي البَزري، فحوله إلى عبيد الله بن عمر"**[1]

---

[1] الكامل في الضعفاء 4/ 1365

[2] التاريخ الكبير 2/ 111

[3] علل الحديث (1557) والحديث أخرجه الشيخان من (7)طرق من الصحابة رضوان الله عليهم، ليس منها طريق شبابة الخطأ، انظر: البخاري(78و 500و13303و2928و3303و5272) مسلم(18و1992و1995و1997) وحديث شعبة (الحج عرفة) أخرجه الطيالسي(1309) والنسائي في الكبرى(4180) وكلام أبي حاتم صريح الدلالة على أنه يريد من النكارة مطلق التفرد، وقد سبق التنبيه إلى ذلك ص 37

4 - رواية الثقة حديثاً على التوهم، فيغير وجه الإسناد بطريق غير محفوظ ؛
فقد يعتري المحدث حال تحديثه نعاس أو إرهاق، أو اشتباه صور، مما يشغله عن المعنى والحكم الصحيح الذي يتقن فهمه وحفظه؛ فقد أنكر الإمام أحمد حديث حسين الجعفي، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر: (أسلم سالمها الله) قال الإمام أحمد: " هذا عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، يُنظر مِن قِبل مَن هو؟" [٢]

يريد مِن قِبَل مَن جاء الوهم في الطريق الأول: (عمرو بن دينار، عن جابر) فأنكره ليقينه بوهم الراوي في روايته.

ومثله أيضاً: روى رجاء بن أبي رجاء مُرجى المروزي، ويقال: السمرقندي الحافظ - وثقه الخطيب البغدادي، وقال أبو حاتم الرازي:صدوق [٣] - عن علي بن المديني، عن معاذ بن هشام الدستوائي، عن أبيه، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: (نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن

---

[١] أنظر العلل الكبير للترمذي 2/ 791، سؤالات الآجري 1/ 337 تاريخ بغداد 8/ 195 ، و الحديث أخرجه الترمذي (188)(3301، المسند 2/ 108)

[٢] علل المروزي 148، علل الحديث ومعرفة الرجال 1/ 109(258) والحديث قد رواه عدد من الصحابة رضوان الله عليهم في الصحيحين وغيرهما من كتب السنة، وعُد من المتواتر، انظر: نظم المتناثر في الحديث المتواتر 200، صحيح البخاري (3323) ومسلم(2514 - 2515 - 2518) المسند2/ 20و 107و 116، 4/ 84، 420و5/ 17.

[٣] الجرح والتعديل 3/ 503(2277) تاريخ بغداد 8/ 410

يطرق الرجل أهله ليلاً) فأنكره علي بن المديني، وقال: " من حدث بهذا عني مجنون، ما حدثت بهذا قط، وما سمعت من معاذ بن هشام هذا "[1]

ومثله: حديث: (إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني) فقد روى إسحاق بن عيسى الطباع ويحيى بن حسان، عن حماد بن زيد قوله: "كنت أنا وجرير بن حازم - أبو النضر البصري - عند ثابت البناني، فحدث بالحديث حجاج بن أبي عثمان الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه به، فظن جرير أنه إنما حدث به ثابت عن أنس"[2]

قلت: عند رواية جرير للحديث انقلب عليه الإسناد؛ فتوهم أن الحديث من طريق ثابت عن أنس؛ لقرينة وجوده في منزل ثابت، وثابت كثير الرواية عن أنس.

5 - **قد يتفرد الثقة إذا حدث عن الغرباء** ؛ فقد حدث الوليد بن مسلم الدمشقي، عن محمد ابن عبد الرحمن بن أبي ذئب، عن سعيد المَقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقف قبل القراءة هُنَيَّةً فيسأل الله من

---

[1] أسئلة البرذعي 388، تذكرة المؤتسي فيمن حدث ونسي 26، والحديث مخرج في الصحيحين وغيرهما من طرق عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، انظر: البخاري (1707و4946)ومسلم(715)

[2] علل أحمد2/ 83(1625)3/ 128(4550)الكامل في الضعفاء عند ترجمته لجرير بن حازم 2/ 127(333)شرح علل الترمذي 2/ 787، جامع التحصيل 153، فتح المغيث 1/ 278 بحث الحديث المقلوب وكذا في التدريب، وقد أخرج الطريق المقلوب الطبراني في الأوسط، من حديث داود بن منصور عن جرير بن حازم به(9387) وكذا الترمذي (517) والطريق الصواب يدور على يحيى بن أبي كثير في الصحيحين وغيرهما، انظر: البخاري (611و867) ومسلم(604) سيعاد ذكر هذا الحديث في مبحث أجناس العلة، رقم العلة (21)

فضله)فلما سئل عنه أبو داود؟قال: منكر جداً، كل منكر يجيىء عن الوليد بن مسلم – لأنه – إذا حدث عن الغرباء يخطئ.[1]

يريد أنه محفوظ عن أبي هريرة من غير هذا الوجه؛ لأنه سمعه في المدينة من ابن أبي ذئب، والمعروف أنه إن خرج من المدينة لم يضبط، وصوابه: ابن أبي ذئب، عن سعيد بن سمعان الزرقي، عن أبي هريرة.

6– **سعة حفظ الضابط المتقن مظنة التفرد المقبول بعد تمحيص** ؛ قال الحافظ الذهبي في ترجمة أبي القاسم سليمان الطبراني: " لا ينكر له التفرد في سعة ما روى"[2]وقال مثل ذلك أيضاً في ترجمة قيس بن أبي حازم التابعي الكبير الثقة الثبت[3].

وقال الحافظ ابن رجب: اختلاف الرجل الواحد في الإسناد، إن كان متهماً؛ فإنه ينسب إلى الكذب، وإن كان سيء الحفظ، نسبه ذلك إلى الاضطراب وعدم الضبط؛ وإنما يحتمل مثل ذلك ممن كثر حديثه، وقوي حفظه، كالزهري وشعبة ونحوهما.[4]

---

[1] سؤالات الآجري 2/ 187(1553) الطريق الصواب (ابن أبي ذئب، عن سعيد بن سمعان الزرقي، عن أبي هريرة)أخرجه أحمد2/ 500و ابن خزيمة (459و473) ومسلم من حديث أبي زرعة بن عمرو البجلي، عن أبي هريرة(598)

[2] ميزان الاعتدال 2/ 195(3422)

[3] المرجع السابق 3/ 392(6908)

[4] شرح علل الترمذي 1/ 424

وقال الحافظ ابن حجر: التلَون في الحديث الواحد مع اتحاد المخرج، يوهن راويه، وينبئ بقلة ضبطه؛ إلا أن يكون من الحفاظ المكثرين، المعروفين بجمع طرق الحديث؛ فلا يكون ذلك دالاً على قلة ضبطه.[1]

- جميع ما تقدم من أسباب التفرد كانت في تفرد الثقة، وكذا الحسن الحديث عن أصحاب الشيخ؛ سواء كان التفرد في حديث بتمامه إسناداً ومتناً؛ أو بحديث من طريق آخر؛ وسواء أكان ما تفرد به مسنداً أو مرسلاً، ومرفوعاً أو موقوفاً، أو بزيادة في متنه.

أما تفرد سيء الحفظ؛ فإنه لا يلتفت إليه، قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: "فأما إذا كان المنفرد عن الحفاظ سيئ الحفظ؛ فإنه لا يعبأ بانفراده، ويحكم عليه بالوهم. وقال أيضاً: إن كان المنفرد عن الحفاظ، مع سوء حفظه قد سلك الطريق المشهور، والحفاظ يخالفونه؛ فإنه لا يكاد يُرتاب في وهمه وخطئه؛ لأن الطريق المشهور تسبق إليه الألسنة والأوهام كثيراً، فيسلكه من لا يحفظ"[2]

---

[1] التلخيص الحبير 2/ 216

[2] شرح علل الترمذي 2/ 840 – 841

قلت: لكن قد يستثنى من ذلك ما لو انفرد سيئ الحفظ برواية الأصعب؛ فقد يقبل روايته لهذه القرينة بعضُ الأئمة، كما قبل أبو حاتم الرازي تفرد ابن لهيعة لروايته الأصعب، وسيأتي ذكر ذلك قريباً في مبحث زيادات الثقات.[1]

وقال ابن القيم: التفرد الذي يعلل به هو تفرد الرجل _ الضعيف _ عن الناس، بوصل ما أرسلوه أو رفع ما وقفوه، أو زيادة لفظة لم يذكرها؛ وأما الثقة العدل إذا روى حديثاً، وتفرد به لم يكن تفرده علة.[2]

فهذا الكلام مُسَلَّم تماماً، ما لم يخالف الثقة في تفرده مَن هو أوثق منه؛ فعندئذ يأتي دور الترجيح بالقرائن، ليتبين الراجح المقبول من المرجوح بعد ذلك، ويسمى الأخير عندئذ بالشاذ، ونصوص المحدثين في حكمهم هذا كثيرة.

وغالب ما تقدم يُتصور بالتفرد النسبي؛ أما المطلق وهو قليل، فيتصور من ثقة من التابعين، حيث يسمع حديثاً من صحابي، ويروي عن هذا التابعي تابعي آخر، وهكذا إلى أول الإسناد، أو يشتهر بعد التابعي، **ولا تتصور المخالفة في التفرد المطلق قط**؛ لأنه لم يصح من طريق آخر قط يعارضه؛ لذا ينظر في حال إسناده؛ فيحكم عليه وفق حال رجاله .[3]

---

[1] انظر: صفحة 109

[2] حاشية ابن القيم على سنن أبي داود 3/ 224 باب في من يصل شعبان برمضان.

[3] للدكتور إبراهيم اللاحم بحث مفيد في أسباب تفرد الثقات، قد أفدت منه.

أما أسباب تفرد الضعيف، فتتصور في ضد الحالات السابقة، لأسباب تفرد الثقة نفسها.

مثلاً: إذا روى مجهول أو ضعيف الضبط عن الشيخ حديثاً، لم يروه أصحاب الشيخ، فلا يقبل منه وينكر عليه؛ لأنه لو رواه الشيخ فعلاً؛ فسوف يقال: أين سائر أصحابه عن هذا الحديث ؟

المخالفة:

لا تتصور المخالفة إلا بوجود أصل ثابت، وطرف آخر يخالف ذلك الأصل، والمخالفة في مفهوم المحدثين تتحقق بتوفر عدد من الرواة، اتفقوا في رواياتهم على طريق معين ومتن معين، وذلك من جانب، ثم تفرد واحد يخالفهم فيما توافقوا عليه، وذلك من جانب آخر؛ أو بعبارة أخرى: كأن كانت الصورة في مخالفة المحفوظ لدى أئمة الحديث، كأن يكون الحديث محفوظاً من طرق معينة، فينفرد ثقة بطريق آخر غير محفوظ؛ فالتفرد المذكور هو عين المخالفة لأصحاب الشيخ، أو للمحفوظ لدى المحدثين عموماً، والمحدثون يطلقون على كلا التعبيرين: (خالف فلان. انفرد فلان)

أما مكان المخالفة وجنسها؛ فإنها قد تقع في الإسناد أو في المتن؛ فإما أن تكون **منافية للأصل المحفوظ أو غير منافية؛ فالمنافية في الإسناد: أن يكون الأصل مروياً زائداً، فيرويه المخالف ناقصاً**؛ كأن يكون متصلاً فيرويه منقطعاً؛ أو يكون مسنداً فيرويه مرسلاً؛ أو يكون مرفوعاً فيرويه موقوفاً.

وكذا العكس، لو كان الأصل ناقصاً ورواه المخالف زائداً.

وفي هذا السياق حكى الحافظ العلائي عن شيخه ابن الزملكاني –كمال الدين محمد ابن أحمد– صورة للمخالفة المنافية؛ بأنه لو رُوي الحديث موصولاً، وهو

المحفوظ، ويرويه المخالف مرسلاً؛ فليس الإرسال منافياً للوصل؛ لاتفاقهما في أنهما من قول النبي صلى الله عليه وسلم؛ أما تعارض الرفع مع الوقف فتلك مخالفة منافية؛ للفرق بين كلام النبي صلى الله عليه وسلم وكلام الصحابي.

لكن انتقد العلائي ذلك بأنه لا يتجه ذلك **في جميع الصور** ؛ بحيث لو روى التابعي عن الصحابي حديثاً مرفوعاً، ورواه تابعي آخر عنه فوقفه؛ فيحتمل عندئذ أنه رواه فرفعه، وأفتى به فوقفه.[1] يعني فلا منافاة عندئذ.

- أو يكون مروياً عن الشيخ من وجه؛ فيرويه المخالف عن الشيخ نفسه من وجه آخر؛ أو يكون الإسناد معروفاً بعدد معين من الرواة دون انقطاع بينهم، فيزيد المخالف راوياً آخر بين راويين؛ فتلك مخالفة منافية، إذا ثبت عدم تعدد المجلس؛ أما لو تعدد فيكون المخالف قد سمعه على الوجهين من شيخه، فلا منافاة عندئذ.

- أو يكون الحديث محفوظاً من وجه، فيروى من وجه آخر مخالف ومنافٍ؛ لجزم الحفاظ باستحالة روايته من ذلك الوجه؛ لتحققهم من عدم رواية الشيخ له من ذلك الوجه، ولو مع المعاصرة واللقاء، وجزمهم بعدم المتابعة للمنفرد، فالمنافاة هنا محققة.

---

[1] انظر: نكت ابن حجر 2/ 695

ملخص المنافاة في الإسناد:

تتحقق المنافاة في الزيادة في الوصف، وفي العدد، في تعارضهما مع النقص فيهما.

أما تعارض الزيادة في الوصف مع النقص فيه؛ فذلك فيما يلي:

الاتصال مع الانقطاع.

المسند مع المرسل.

الرفع مع الوقف.

هذا إذا كان المحفوظ هو الزائد؛ أما إن كان الناقص هو المحفوظ، وعارضه الزائد؛ فهي منافاة.

- وثمة ضابط لما تقدم، وهو: إن لم يكن الناقص مروياً على سبيل الاختصار لسبب ما؛ فلا منافاة عندئذ.

ويلحق بالمنافاة في الوصف؛ ما إذا جزم الحفاظ بأن الوجه المخالف لم يروه الشيخ مطلقاً.

أما الزيادة في العدد: كأن يزيد المتفرد راوياً بين راويين، والمحفوظ رواية الشيخ للحديث بعدد معين دون انقطاع بينهم، وبدون ذلك الراوي الآخر.

وثمة ضابط لذلك؛ وهو: التأكد من عدم تعدد المجلس.

أما المنافية في المتن فهي التي تعارض الأصل المروي؛ بحيث تُغير المعنى أو الحكم.

مثاله: أخرج البخاري حديث الإسراء من طريق الزهري وقتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه؛ وفي روايتهما:(أن جبريل أتاه وهو نائم عند الكعبة فشق صدره . وذكر الحديث) [1]لكن أخرجه البخاري من رواية شريك بن عبد الله بن أبي نمَر المدني، عن أنس، فقال في حديثه: (أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه)فهذا اللفظ يعارض الواقع؛ لأن الصلاة فرضت ليلة الإسراء والمعراج بعد البعثة؛ فكيف تم ذلك قبل أن يوحى إليه؟ فكانت هذه المخالفة منافية في الظاهر؛ لكنه بعد تدبر بقية المتن من رواية شريك نفسه [2] يزول الإشكال، حيث قال فيه: (حتى أتوه ليلة أخرى) فذلك يعني **أن الملائكة جاؤوه مرتين، مرة قبل الوحي، ثم جاؤوا بعد ذلك ليلة الإسراء؛ علماً لم تحدد رواية شريك المدة الزمنية بين المرتين.** [3]

ومثله أيضاً: روى يحيى بن أبي كثير، عن زيد أبي عياش المدني، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، في: (النهي عن بيع الرطب بالتمر نسيئة) ورواه مالك

---

[1] (3393، 3430، 3887)

[2] انظر فتح الباري 6/ 579 (3570)وانظر: 6/ 579

[3] انظر: فتح الباري 13/ 485(7517)

وإسماعيل بن أمية، وأسامة بن زيد، والضحاك بن عثمان جميعاً، عن أبي عياش، فلم يقولوا: "نسيئة" **فاجتماعهم على خلاف ما رواه يحيى، يدل على ضبطهم ووهم يحيى.** [1]

ويمكن معرفة المخالفة المنافية في المتن؛ بأحد الضوابط التالية:

1 - فساد معنى المتن، قال بدر الدين العيني: إذا فسد معنى المتن فغلط المخالف محتم.[2] وذلك بتعارض الإثبات مع النفي، أو العموم مع الخصوص، أو الإطلاق مع التقييد.

2 - إذا جزم ناقد بصير بخطأ المتفرد.

3 - المخالفة لجميع رواة الحديث، وعندئذ يصبح احتمال خطأ المنفرد المخالف وارداً جداً.[3]

4 - إذا كان المنفرد المخالف ضعيفاً، ولو قليلاً في الشيخ المختلف عليه، أو كان إذا خرج من بلده شوش، ونحو ذلك [1]، وهكذا كل حال في المخالف ينشأ عنه احتمال الغلط فيما تفرد به.

---

[1] نظر: سنن الدارقطني 3/ 49 (203) نكت ابن حجر 2/ 689، الحديث أخرجه بالزيادة أبو داود (3360) والحاكم (2267)والضياء المقدسي في المختارة(953) جميعا، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن يزيد عن زيد بن عياش أبي عياش، عن سعد بن أبي وقاص به.وبدون الزيادة النسائي (4546)وابن حبان في صحيحه (4997) والحاكم (2264) من طريق مالك وغيره عن يحيى.

[2] عمدة القاري 7/ 84

[3] المرجع السابق 11/ 68

أما المخالفة في المتن غير المنافية؛ فذلك مثل التقديم والتأخير في بعض ألفاظ المتن، أو الاختلاف في بعض الألفاظ المرادفة، أو زيادة في المتن لاتضر بالحكم الثابت، مثل زيادة مالك في حديث ابن عمر رضي الله عنهما لفظ: (من المسلمين) وجميع ذلك مما لا يغير المعنى، ولا الحكم الذي دل عليه المتن الأصل. [١] وذلك في الصحيحين منه كثير. [٢]

موقف المحدثين من المخالفة:

لخص الحافظ ابن حجر الحكم بقوله: الزيادة المخالفة من راوي الصحيح والحسن مقبولة؛ مالم تقع منافية لرواية من هو أوثق ممن لم يذكر تلك الزيادة؛ لأن الزيادة إما لا تنافي بينها وبين رواية من لم يذكرها، فهذه تقبل مطلقاً؛ لأنها في حكم الحديث المستقل الذي يتفرد به الثقة، ولا يرويه عن شيخه غيره، وإما أن تكون منافية؛ بحيث يلزم من قبولها رد الرواية الأخرى، فهذه هي التي يقع الترجيح بينها وبين معارضها؛ فيقبل الراجح ويرد المرجوح. [٣]

---

[١] انظر: التمهيد 22/ 119

[٢] انظر: نكت ابن حجر2/ 688

[٣] نزهة النظر بحاشية ملا علي القاري 315، تحقيق محمد نزار تميم وشقيقه.

ويعني ذلك: أنه إن تعذر الجمع والترجيح فهي شاذة، قال الحافظ ابن حجر: "إذا روى الضابط أو الصدوق شيئاً فرواه مَن هو أحفظ منه، أو أكثر عدداً بخلاف ما روى؛ بحيث يتعذر الجمع على قواعد المحدثين، فهو شاذ"[1]

قلت: تبين مما تقدم أن الترجيح ليس بمجرد المخالفة؛ وإنما في المنافية حصراً؛ لأنها التي ينشأ عنها الشذوذ والنكارة، وبذلك صرح الحافظ ابن حجر بقوله: المخالفة ينشأ عنها الشذوذ والنكارة؛ فإذا روى الضابط والصدوق شيئاً؛ فرواه من هو أحفظ منه، أو أكثر عدداً بخلاف ما روى؛ بحيث يتعذر الجمع على قواعد المحدثين فهذا شاذ، وقد تشتد المخالفة، أو يضعف الحفظ؛ فيحكم على ما يخالف فيه بكونه منكراً. [2]

ويمكن استخلاص ضوابط قبول غير المنافية مما سبق بالآتي:

1 – أن تكون من ثقة ضابط، أو حسن الحديث.

2 – ليست من وهم راويها.

3 – كون راويها جازماً غير شاك.

---

[1] هدي الساري 445، وانظر: فتح المغيث 1/ 17

[2] هدي الساري 384

4 – غير مدرجة من كلام بعض الرواة.[1]

أما المنافية إن صدرت من ثقة، فللمحدثين منهج في البحث والتنقيب عن سببها، إن كان الوهم جزماً فشاذة مردودة، وإلا عولوا على قرائن الترجيح؛ للترجيح بينها وبين الرواية الأصل، أو قبول الوجهين، وسيأتي تفصيل ذلك في مبحث قرائن الترجيح.

[1] ينظر إضافة لما سبق من مصادر، هدي الساري 347 ، فتح الباري 1/ 309، و2/ 196، عمدة القاري 7/ 84، و11/ 68 ، تحفة الأحوذي 2/ 83

الفارق بين المعلل والشاذ:

بعد ذكر جميع ما تقدم من التفرد بأنواعه وأسبابه، يمكن لمح فارق بين الحديث المعلل والشاذ؛ حيث ينقدح لدى الناقد البصير نوعُ العلة في المعلل، بسبب تسرب الوهم؛ من رواية إسناد سُلكت فيه الجادة، أو إدخال حديث في حديث، أو تصحيف، ونحو ذلك مما عرف وجه الصواب في لدى الحفاظ، وعرفت علته، بعد اتباع خطوات كشف العلة المعروفة لدى أئمة المحدثين؛ أما الشاذ فإسناده مخترع مختلق، يُشبه في الظاهر مرويات الثقات؛ من مراعاة الاتصال بين الراوي وشيخه في الظاهر؛ لذا لا يمكن كشف حقيقته بخطوات كشف العلة؛ لأنه لا أصل له؛ فلا يتمكن الناقد من تتبع أمره، وموقف النقاد من مثل ذلك؛ جزمهم بأنه ليس من رواية الشيخ المعنيِّ مطلقاً؛ حيث لا متابع له البتة؛ فالأمر يحتاج إلى إعمال النظر أكثر **حتى يتبين الشذوذ، بقرينة من خارج تلك الخطوات.**

قال أبو عبد الله الحاكم في تعريف الشاذ: "هو غير المعلول؛ فإن المعلول ما يوقف على علته، أنه دخل حديث في حديث، أو وهم فيه راوٍ، أو أرسله واحد فوصله واهم؛ فأما الشاذ فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات، وليس للحديث أصل بمتابع لذلك الثقة" [1]

---

[1] معرفة علوم الحديث 394

وقد أكد الحافظ ابن حجر هذه الحقيقة بقوله: " الشاذ أدق من المعلل بكثير" [1]

وقال السخاوي في نوع الشاذ بعد حكايته كلام الحاكم السالف الذكر، قال: "وهذا يشعر باشتراك الشاذ مع المعلل، في كونه ينقدح في نفس الناقد أنه غلط، وقد تقصر عبارته عن إقامة الحجة على دعواه، وأنه من أغمض الأنواع وأدقها، ولا يقوم به إلا من رزقه الله الفهم الثاقب، والحفظ الواسع، والمعرفة التامة بمراتب الرواة، والملكة القوية بالأسانيد والمتون، والشاذ كذلك " [2]اهـ بتصرف يسير

مثال ذلك:

حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه: (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في تبوك، إذا ارتحل قبل زيغ الشمس، أخَّر الظهر حتى يجمعها إلى العصر، فيصليهما جميعاً؛ وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس، صلى الظهر والعصر جميعاً ثم سار، وكان إذ ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصليها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب، عجل العشاء فصلاها بعد المغرب) [3]

---

[1] انظر فتح المغيث 1/ 198

[2] المصدر السابق

[3] أخرجه بهذا السياق أبو داود في الصلاة(1220)والترمذي في أبواب الصلاة (553) وأحمد في المسند 5/ 241، والبيهقي3/ 232(5527و5528) جميعاً من الطريق الخطأ ونبهوا إليه .

فقد روي هذا الحديث من طريق معاذ بن جبل، وأنس بن مالك، وابن عباس، وأبي موسى الأشعري، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم، وموطن الشاهد هو في طريق معاذ رضي الله عنه؛ حيث يرويه قتيبة بن سعيد بن جميل البغلاني - ثقة - وخالد بن القاسم المدائني –متهم بتلقين الشيوخ - كلاهما **عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن معاذ به .**

وهذا الطريق خطأ، وصوابه المحفوظ، هو رواية الليث للحديث، عن هشام بن سعد المدني، عن أبي الزبير المكي، عن أبي الطفيل، عن معاذ به. [1]

ويرويه الليث أيضاً، عن عقيل بن خالد الأيلي، عن الزهري، عن أنس به. [2]

أما رواية الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل، عن معاذ؛ فغير محفوظ بهذا الطريق قط، وهو موضع الخطأ، وقد كشف الإمام البخاري عن سبب هذا الخطأ، فقال: قلت لقتيبة بن سعيد: مع من كتبت عن الليث بن سعد حديث يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل؟ قال: كتبته مع خالد المدائني. قال البخاري: وكان خالد المدائني يُدخل الأحاديث على الشيوخ. [3]

---

[1] أخرجه أبو داود (1208)

[2] أخرجه مسلم (704)

[3] ساقها الحاكم بإسناده في معرفة علوم الحديث ص397، والبيهقي من طريق الحاكم 3/ 232، وانظر تهذيب الكمال 23/ 535، وسير أعلام النبلاء 11/ 23

فمن خلال هذا المثال، يوضح الحاكم ما لاح له من فارق بين المعلل والشاذ؛ فيقول:

هذا حديث رواته أئمة ثقات، وهو شاذ الإسناد والمتن – **لأنه خالف المحفوظ** – ولا نعرف له علة نعلله بها؛ فلو كان الحديث عند الليث عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل لعللنا به الحديث – **بوهم الراوي عن الليث؛ لأنه أخطأ وجهة الإسناد** – لأن الليث يرويه عن أبي الزبير بواسطة هشام بن سعد – **مع ثبوت اللقاء والسماع بين الليث وأبي الزبير** – ولو كان عند يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الزبير لعللناه به – **بوهم الراوي بتغيير وجهة الإسناد؛ لأن يزيد بن أبي حبيب يرويه في هذه الطريق الغلط، عن أبي الطفيل لا عن أبي الزبير** – فلما لم نجد له العلتين، خرج عن أن يكون معلولاً، ثم نظرنا فلم نجد ليزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل رواية –**محفوظة لهذا الحديث** – ولا وجدنا هذا المتن بهذه السياقة عند أحد من أصحاب أبي الطفيل، ولا عند أحد ممن رواه عن معاذ بن جبل غير أبي الطفيل، فقلنا: الحديث شاذ.[1]

يعني لمخالفته جميع من رواه عن معاذ.

والمهم: أن البحث عن سبب التفرد في الشاذ بالمنهج المتبع عند المحدثين، من خلال معرفة اللقاء والسماع والقرائن، وخطوات كشف العلة لا ينكشف؛ وإنما

[1] معرفة علوم الحديث 396، وانظر: علل الحديث 2/ 104(245)

يظهر من سبب خارج عن ذلك المنهج المتبع؛ كما في المثال المذكور؛ حيث تبين بفعل تلقين مُغرِض، مثل خالد المدائني، وليس ذلك باضطراد؛ فقد يكون الشذوذ ناتجاً عن عدم إمكانية الجمع والتأويل بين المتعارضين؛ فيكون شاذاً مردوداً، ويكون هذا الشاذ أحد أجناس العلة حينئذ، والله أعلم.

المبحث الرابع: زيادات الثقات.[1]

احتضن المطالب التالية:

الأول: مفهوم الزيادة عند المحدثين.

الثاني: الزيادة في الإسناد وتنوعها.

الثالث: الزيادة في المتن وتنوعها.

الرابع: أحكام زيادات الثقات، والحكم المعتمد عند المحققين، وضوابطه.

---

[1] ذكرت هذا المبحث في هذا الكتاب ؛ لأنه عند عدم قبول الزيادة لوهم راويها تصبح علة ذلك الإسناد الذي رويت فيه ؛ علما أن زيادات الثقات أحد مباحث علوم الحديث.

زيادات الثقات:

يُتصور معنى زيادة الثقة، من حيث الجملة: بأن جماعةً من الثقات رووا حديثاً عن شيخ، بوجه معين في إسناده، وبلفظ معين أيضاً لمتنه؛ فينفرد أحد أصحاب ذلك الشيخ بزيادة في إسناد الحديث أو متنه، عن سائر أصحاب ذلك الشيخ، وهذا يدل بالضرورة على وجود طرفين، أحدهما متعدد الرواة بنسق واحد، والطرف الآخر منفرد بزيادة، وهذا معنى تعريف الحافظ ابن كثير وابن رجب الحنبلي لزيادة الثقة؛ فقد عرفها ابن كثير، بقوله: " تفرد الراوي بزيادة في الحديث، عن بقية الرواة، عن شيخ لهم" [1]

وعرفها ابن رجب الحنبلي، بأنها: "رواية جماعة لحديث بإسناد واحد ومتن واحد، فيزيد فيه بعض الرواة زيادة لم يذكرها بقية الرواة" [2] فمعنى التعريفين واحد.

موضوع الزيادة في مفهوم المحدثين: أن يروي جماعةٌ الحديث عن الشيخ ناقصاً فيرويه المتفرد زائداً.

ومراد المحدثين من النقص هو مقابل الزائد؛ فقد يرويه الحفاظ مرسلاً أو موقوفاً، فينفرد بعضهم بروايته مسنداً أو مرفوعاً؛ فروايته مرفوعاً ومسنداً زيادة على الإرسال والوقف.

---

[1] اختصار علوم الحديث مع الباعث الحثيث 58

[2] شرح علل الترمذي 2/ 630

أو يزاد في الإسناد رجل؛ كأن يروي الحفاظ الإسناد يتألف من (5) رجال مثلاً؛ فينفرد بعض الرواة بزيادة رجل؛ فيصبح عددهم (6) رجال؛ فقد سئل أبو زرعة عن حديث رواه أبو داود، عن هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، قال: (سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن نبيذ الجر . . .الحديث) فقال: هذا خطأ؛ إنما هو هشام، عن أيوب. ليس فيه قتادة، أبو داود يخطئ فيه.[1]

أما زيادة المتن؛ كأن يروى الحفاظ الحديث بلفظ معين، يدل على حكم أو معنىً واحد مثلاً، فينفرد آخر بزيادة على ذلك الحكم أو المعنى، أما اختلاف الألفاظ الدالة على الحكم أو المعنى نفسه فليست بزيادة.

مواطن الزيادة:

إن زيادات الثقات تقع في الإسناد والمتن؛ أما الزيادة في الإسناد؛ فبزيادة راوٍ فيه، وهذا الراوي إما تابعي أو من دونه، أو صحابي.

أما التابعي فمن دونه؛ **فمثاله:** روى الوليد بن مسلم، وصدقة بن خالد، وبكر بن يزيد الطويل، ومحمد بن شعيب، وأيوب بن سويد وغيرهم، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن بُسر بن عبيد الله الحضرمي، عن واثلة بن الأسقع، عن أبي مَرْثَد الغَنَوي – كَنّاز بن الحصين – رضي الله عنه مرفوعاً: (لا تجلسوا على القبور.

[1] علل الحديث 4/ 483 (1584)

. .الحديث) وخالفهم عبد الله بن المبارك وبشر بن بكر فروياه عن ابن جابر، عن بُسْر، **عن أبي إدريس الخولاني** أنه سمع واثلة، عن أبي مرثد به، فزاد أبا إدريس، قال البخاري: هو خطأ، وبسر سمع من واثلة، وحديث ابن المبارك خطأ؛ إذ زاد فيه: (عن أبي إدريس الخولاني) [1]وقال مثله الدارقطني. [2]

وهذا المثال من المزيد في متصل الأسانيد.

مثال آخر: روى النعمان بن المنذر الغَسّاني، عن مكحول الشامي، عن عَنْبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة رضي الله عنها، مرفوعاً: (من حافظ على ثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة، بُني له بيت في الجنة)فقد تفرد ابن لهيعة - وهو متكلم في ضبطه - عن سليمان بن موسى القرشي الأشدق الشامي، عن مكحول، **فزاد مولىً لعنبسة** بين مكحول وعنبسة، قال أبو حاتم الرازي: "وهذا دليل على أن مكحولاً لم يلق عنبسة.فقال ابن أبي حاتم لأبيه: لم حكمت برواية ابن لهيعة وقد عرفته وكثرةَ أوهامه؟ فقال: لأن فيها زيادةَ رجل، ولو كان نقصانَ رجل لكان أسهلَ على ابن لهيعة حفظه"[3]

---

[1] علل الترمذي الكبير بتصرف 1/ 151(259)

[2] انظر: علل الدارقطني 7/ 43(1199) وانظر: جامع التحصيل 126 - 128، والحديث أخرجه مسلم وابن خزيمة بالوجهين، انظر: صحيح مسلم(972)صحيح ابن خزيمة(793 - 794)وأخرجه أحمد من طريق ابن المبارك4/ 135، وأبو داود من طريق عيسى بن يونس، عن ابن جابر بدون الزيادة (3229)

[3] علل الحديث 2/ 425(488) تقدم ذكر هذا المثال في مبحث التعريف الاصطلاحي وغير الاصطلاحي للعلة ؛ للاستشهاد على ترجيحهم تفرد من هو دون الثقة على من خالفهم من الثقات ؛ لقرينة مرجحة.

قلت: ظهر من هذا المثال: أن أبا حاتم رجح زيادة ابن لهيعة التي تفرد بها عن سائر من روى الحديث عن مكحول [1]، ليس للقرينة التي ذكرها فقط؛ وإنما لأنها وافقت رأيه ورأي أبي زرعة، والبخاري، وأبي مُسْهر، ويحيى بن معين، ثم النسائي أيضاً، في أن مكحولاً لم يسمع من عنبسة. [2]وبذلك لاينخرم شرط ثقة المتفرد بالزيادة؛ فهو وإن ضُعِّف ثم أتى بالصواب فجيد؛ لكن البخاري أخرج الحديث في (تاريخه الكبير)من طريق يحيى بن حمزة، عن النعمان بن المنذر، عن مكحول، قال: **أخبرنا عنبسة**، عن أم حبيبة أخبرته، وذكر الحديث. ثم ساقه من طريق سليمان بن موسى، عن مكحول، عن **مولىً لعنبسة**، عن أم حبيبة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. [3]

فكأن هذا التصرف من البخاري ليدل على سماعه هذا الحديث من عنبسة، وأنه رواه عنه بالواسطة وبدونها؛ لكن في ضوء ما سبق من تصريح البخاري وغيره بعدم سماعه منه، أرى أنه مشعر باحتمال سماعه منه لا جزماً، والحديث قد رواه

---

[1] هم النعمان بن المنذر، وسليمان بن موسى، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ويحيى بن يحيى الغساني، وقد أخرج رواية النعمان ابن خزيمة في صحيحه 2/ 206(1191)ورواية سليمان النسائي في الكبرى 1/ 463(1481)ورواية عبد الرحمن الطبراني في الكبير23/ 233(443)ورواية يحيى في مسند الشاميين4/ 389/ (3635) ورواية ابن لهيعة أخرجها الإمام أحمد في المسند6/ 326 والطبراني في الكبير13/ 236(457)

[2] انظر: العلل الكبير للترمذي (54)التمهيد 2/ 267 تهذيب الكمال 22/ 416و28/ 469 – 470، إكمال تهذيب الكمال 11/ 350(4729)

[3] 7/ 36 – 37

عن عنبسة غير مكحول، ورواه عن أم حبيبة غير عنبسة، وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير طريق أم حبيبة، وصححه الترمذي.[1]

وأما الزيادة في الإسناد من الصحابة رضوان الله عليهم ؛ فذلك: كأن يُروى الحديث مرسلاً من جماعة من الرواة، وينفرد ثقة فيرويه مسنداً، فيرجح بعضهم المسند أو المرسل.

مثاله: حديث المختلعة من زوجها، رواه غندر، والثوري، وابن عيينة، وغيرهم، عن ابن جريج عن عطاء **مرسلاً**. ورواه الوليد بن مسلم الدمشقي - ثقة - عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس **مرفوعاً**؛ فزاد ابنَ عباس؛ لكن رجح الدارقطني والبيهقي المرسل؛ لأنه المحفوظ.[2]

وقد يزاد في الموصول المرفوع صحابيٌ آخر، وذلك مقبول أصلاً؛ لأن بزيادته لم يرفع الحديث من المرسل إلى الموصول؛ لأنه موصول أصلاً.

---

[1] السنن 2/ 140(415)وانظر صحيح مسلم1/ 502(728)أبو داود 2/ 52(1269)النسائي كتاب الصلاة، باب من صلى في اليوم والليلة ثنتي عشرة ركعة(1797 - 1817)جميع الأرقام ما بين الرقمين، ابن ماجة، إقامة الصلاة(1140 - 1141 - - 1142)المسند 6/ 325و327.

[2] سنن الدارقطني (276)مراسيل أبي داود (235) السنن الكبرى للبيهقي 7/ 513 (14844 - 14848) وانظر نصب الراية 3/ 244، والحديث له طرق متعددة، غير طريق ابن جريج عن عطاء، انظر: المراجع السالفة الذكر.

مثاله: حديث يرويه عكرمة، وعطاء، وسعيد بن جبير وغيرهما، عن ابن عباس مرفوعاً، ورواه أبو سلمة بن عبد الرحمن **عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس** مرفوعاً، وذلك في حديث الخثعمية في الحج عند البخاري[1].

_أما **الزيادة في المتن،** وهي: أن تتضمن زيادة في معنى الحديث، أو الحكم الذي دل عليه بكلمة أو جملة، ولكي تعتمد في حكمها الزائد **يشترط أن لا تفهم من السياق في الأصل،** مثل حديث: (لا يرد الدعاء بين الأذان والإقامة) أخرجه أبو داود والترمذي[2]، وغيرهما من طرق عن أنس مرفوعاً.

وأخرجه أبو يعلي من طريق بُريد بن أبي مريم السَّلولي - ثقة - عن أنس مرفوعاً: (إن الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة **فادعوا)**[3] فزاد فعل الأمر، علماً أن سياق الحديث يدل عليه؛ لأنه لم يُذكر الحديث إلا للحث على الدعاء في هذا الوقت؛ لكن المراد من الزيادة المعتبرة في الحكم الشرعي أو في الفضيلة هي المؤثرة في تغييرهما، من الإثبات إلى النفي مثلاً؛ لتعارضها مع اللفظ المحفوظ، ونحو ذلك؛ لكنها عند المحدثين هي زيادة معتبرة في اصطلاحهم عموماً؛ لكنها تخضع لدراسة دلالاتها.

[1] البخاري، كتاب الحج، باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة.4/ 66(1755)

[2] أبو داود (521) الترمذي(212)

[3] (3667 - 3668)

أنواع زيادات المتن:

أ- زيادة لا تتعارض مع المحفوظ في معناه، أو حكمه الذي دل عليه:

مثال: أخرج مسلم من حديث علي بن مُسْهِر، عن الأعمش، عن أبي رَزين وأبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: (إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم **فليرقه**، ثم ليغسله سبع مرات)[١]

فتفرد علي بن مسهر بـ (فليرقه) عن سائر الرواة عن الأعمش، حكمها القبول؛ لأن راويها ثقة، وجازم بما روى، ولا معارض لها، ثم هي مفهومة من السياق.

ب- زيادة معارضة للمحفوظ:

مثال: أخرج مسلم وغيره، من حديث نُبيشة الهذلي وكعب بن مالك، وبشر بن سُحيم، وعلي، وعمرو بن العاص، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم، مرفوعاً: (أيام التشريق أيام أكل وشرب)[٢]

وأخرجه أبو داود من حديث موسى بن عُليّ بن رباح، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه، مرفوعاً فزاد: (يوم عرفة)[٣].

---

١ (279)

٢ صحيح مسلم(1141 – 1142)أبو داود(2418)

٣ أبو داود (2419) النسائي(3004)

فهذه الزيادة تخالف حكم الحديث الأصل المحفوظ في الظاهر، فحكمها الرد لأنها شاذة؛ لأن اللفظ المحفوظ ورد معيَّنَ الحكم بظرف زماني محدد، فلا يُتزحزح عنه بزيادة متفردٍ بها؛ **لكن بعض المحدثين والفقهاء قبلوها؛ لأنه أمكن الجمع بينها وبين الرواية المحفوظة؛ بأن المراد منها: النهي عن صيام يوم عرفة لمن كان في عرفة.**

ج - **زيادة فيها تقييدٌ لمطلق المتن الأصل أو تخصيصٌ لعمومه**؛ منها ما أخرجه مسلم[1] من حديث أبي مالك الأشجعي، عن رِبعي بن خِراش، عن حذيفة مرفوعاً: (وجعلت لنا الأرض مسجداً وتربتها طهوراً) فقد رواه جماعة الحفاظ من طريق جابر، وأبي هريرة، وأبي ذر، وأبي أمامة رضي الله عنهم، بلفظ:(جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً) [2] فزيادة ربعي قيدت مطلق لفظ الأكثر.

---

[1] (522)

[2] صحيح البخاري كتاب المساجد (427) مسند الإمام أحمد 2/ 442 - 411، و5/ 145، 248

حكم زيادات الثقات:

اختلف المحدثون في ذلك اختلافاً واسعاً، يدل في واقعه على أنه اختلاف وجوه، وليس اختلاف تضاد؛ لأن التفرد بالزيادة يتنوع حسب واقع الرواية ذاتها، وظروف مجلس التحمل والأداء، **والقارئ المعاصر قد يظن أن تعدد الحكم دليل على التضاد؛ وليس كذلك**، للأسباب السالفة الذكر، وأهم تلك الوجوه ما يلي:

1- قبولها مطلقاً دون قيد، لأنها زيادة من ثقة، وهو واثق بروايته، فلا يكذب، فهي كانفراده بالحديث من أصله، وهذا يكون مقبولاً؛ لكن واقع الحال ليس كل ثقة يقبل تفرده.

2- قبولها بقيد إن أفادت حكماً شرعياً، وتُرد إن تضمنت عكس ما ثبت من حكم.

3- قبولها إن زادها **من** روى الحديث ناقصاً.

4- قبولها إن زادها **غير** من روى الحديث ناقصاً.

5 - قبولها إن صرح المتفرد بها، أنه سمع الخبرين في مجلسين، أو في مجلس واحد.

6- لا تقبل لأنها وردت ممن تفرد بها عن الحفاظ؛ يعني فهي شاذة، فتقدم رواية الحفاظ، وترك الحفاظ لروايتها يضعفها.

وقد ذكر جميع ما تقدم الخطيب البغدادي، وذهب هو إلى قبولها، إذا رويت من عدل حافظ ومتقن ضابط .[1]

7- تقبل إن كانت من ثقة لم تخالف في محتواها ما رواه الثقات، فإن خالفت ردت.

8- تقبل إن كانت زيادة لفظة في متن حديث لم يروها غيره، ولم تتضمن منافاة لحكم ما رواه الجماعة؛ بل قيدت مطلقه، أو خصت عموم ما رواه الجماعة، مثل تفرد مالك في حديث ابن عمر في زكاة الفطر: (من المسلمين) علماً أن عُبيد الله بن عمر العمري، وأيوب السختياني، وغيرهما، رووه بدونها.[2]

9- إن تعدد المجلس الذي روى فيه الحديث قبلت، وإن اتحد المجلس لا تقبل؛ لأن ترك الجماعة لها يوهنها؛ لأنه في حال اتحاد المجلس، يستنكر تفرد واحد بها عن سائر من في المجلس.

---

[1] الكفاية 464

[2] علوم الحديث 77 ، التقريب مع التدريب 156 ، اختصار علوم الحديث 58

10- إن كان راوي الزيادة واحداً، وراوي النقصان واحداً، قدم أشهرهما في الحفظ والضبط.

11- إن خالفت الزيادة رواية الجماعة لم تقبل.[1]

12- وهو المذهب المعتمد عند المحدثين، صرح به ابن خزيمة، وابن عبد البر، وابن طاهر المقدسي، وابن دقيق العيد، والحافظ العلائي، والحافظ ابن حجر، وهو الظاهر من فعل وتصرفات المحدثين.

مفاده: بأنه ليس للزيادة حكم واحد يحكم به على كل زيادة؛ وإنما لكل زيادة حكمها؛ حيث يرجع ذلك إلى ترجيح قبول الزيادة من مُجمع على ثقته وإتقانه، مع اعتبار قرائن المحدثين في الترجيح؛ فرب زيادة رُدت، ورب أخرى قبلت، والواقع العملي من تصرف المحدثين يدل على ذلك .

قال ابن خزيمة رحمه الله: " لسنا ندفع قبول الزيادة من الحفاظ؛ ولكنا نقول: إذا تكافأت الرواة في الحفظ والإتقان، **فرواها حافظ عالم بالأخبار قبلت زيادته؛** لا أن الأخبار إذا تواردت بنقل أهل العدالة، فزاد راوٍ ليس مثلهم في الحفظ زيادةً، أن تلك الزيادة مقبولة"[2]

---

[1] شرح العلل 2/ 630

[2] جزء القراءة خلف الإمام للبيهقي 138 ، الزركشي 2/ 182، نكت ابن حجر 2/ 688

فقوله هذا دليل على أن إطلاق القول: بأن الزيادة من الثقة مقبولة غير دقيق.

وسئل الدارقطني عن الحديث إذا اختلف فيه الثقات؟ فقال: "ينظر ما اجتمع عليه ثقتان فيحكم بصحته، أو ما جاء بلفظة زائدة؛ **فتقبل تلك الزيادة من متقن، ويحكم لأكثرهم حفظاً وثبتاً على من دونه**"[1]

وقال ابن عبد البر: " **إنما تقبل الزيادة من الحافظ إذا ثبت عنه، وكان أحفظ وأتقن ممن قَصَّر - فلم يذكرها** - أو كان مثله في الحفظ؛ لأنه كأنه حديث آخر مستأنف؛ وأما إذا كانت الزيادة من غير حافظ ولا متقن؛ فإنه لا يلتفت إليها "[2]

وقال أبو عمرو بن الصلاح، بعد نقله كلام الخطيب البغدادي لآراء المحدثين في حكمها: "والذي نختاره: أن **الزيادة مقبولة إذا كان راويها عدلاً حافظاً، ومتقناً ضابطاً"** [3]

قال الحافظ ابن حجر بعد حكايته كلام ابن الصلاح: " هو توسط بين المذهبين، فلا ترد الزيادة من الثقة مطلقاً، ولا نقبلها مطلقاً " ثم حكى قول ابن طاهر المؤيد لذلك، وهو: **" إن الزيادة إنما تقبل عند أهل الصنعة من الثقة المجمع عليه"**[4]

---

[1] نكت الزركشي 2/ 180، نكت ابن حجر 2/ 689

[2] نكت ابن حجر2/ 690

[3] حكاه ابن حجر عنه.انظر النكت 2/ 693

[4] نكت ابن حجر2/ 693

وقال ابن دقيق العيد بعد حكايته قول الخطيب: "إن الزيادة من الثقة مقبولة. وقال عقبه: إن ذلك ليس قانوناً مطرداً، وبمراجعة أحكامهم الجزئية يُعرف صواب ما نقول؛ فإنهم يروون الحديث من رواية الثقات العدول، ثم تقوم لهم علل فيه تمنعهم من الحكم بصحته؛ لمخالفة جمعٍ كثير للأقل، ومن هو أحفظ منه، أو قيام قرينة تؤثر في أنفسهم غلبة ظن بغلطه، وإن كان هو الذي وصل أو رفع – وتلك زيادة على الانقطاع والوقف – ولم يجْرُوا ذلك على قانون واحد، يستعمل في جميع الأحاديث"[1]

وقال الحافظ العلائي: " الذي يظهر من كلامهم، خصوصاً المتقدمين كيحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، ومن بعدهما كأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وهذه الطبقة، ومن بعدهم كالبخاري وأبي زرعة، وأبي حاتم الرازيين، ومسلم والترمذي، والنسائي وأمثالهم، والدارقطني والخليلي، **كل هؤلاء مقتضى تصرفهم في الزيادة قبولاً ورداً الترجيحُ بالنسبة إلى ما يقوى عند الواحد منهم في كل حديث، ولا يحكمون في المسألة بحكم كلي يعم جميع الأحاديث، وهذا هو الحق**"[2]

---

[1] نكت الزركشي 2/ 60

[2] الزركشي 2/ 176 ، شرح العلل 2/ 634 – 643

وقال الحافظ ابن حجر بعد نقله ما سبق من تصريحات المحدثين، قال: " فحاصل كلام هؤلاء الأئمة: **أن الزيادة إنما تقبل ممن يكون حافظاً متقناً؛ حيث يستوي مع من زاد عليهم في ذلك، فإن كانوا أكثر عدداً منه، أو كان فيهم من هو أحفظ منه، أو كان غير حافظ، ولو كان في الأصل صدوقاً، فإن زيادته لا تقبل "**[1]

وتأكيداً على ما سبق، يقول الحافظ ابن رجب الحنبلي: " من تأمل كتاب (تاريخ البخاري) تبين له قطعاً أنه لم يكن يرى أن زيادة كل ثقة في الإسناد مقبولة،[2] وهكذا الدار قطني يذكر في بعض المواضع: أن الزيادة من الثقة مقبولة، ثم يرد في أكثر المواضع زياداتٍ كثيرةً من الثقات، ويرجح الإرسال – وهو رواية ناقصة – على الإسناد المسند – فدل على أن مرادهم زيادة الثقة في تلك المواضع الخاصة، وهي إذا كان الثقة مبرزاً في الحفظ "[3]

مثال لما ذكره ابن رجب: حديث: (لا نكاح إلا بولي) اختلف فيه على أبي إسحاق السبيعي، فرواه جماعة عنه موصولاً، **منهم من آل بيته، وفي أكثر من مجلس،**

---

[1] النكت 2/ 690

[2] فقد صحح المرسل وقدمه على المسند مع أنه من طريق الثوري. انظر: التاريخ الكبير 1/ 47 – 49، وانظر1/ 185 – 186 حيث صحح المرسل أيضاً.

[3] شرح العلل 2/ 638وانظر: سنن الدارقطني 3/ 89(27) 4/ 75(23) علل الدارقطني 3/ 49(616) 5/ 521(1621)6/ 72(987)علل الحديث(1588)(2124)ومثل ذلك كثير. والحديث رواه عدد من الصحبة رضوان الله عليه، انظر على سبيل المثال المسند1/ 250، 4/ 394، 6/ 260، الحجة على أهل المدينة 3/ 133، المعجم الأوسط (4218و4491و5563)

وبالسماع منه لفظاً، ورواه شعبة والثوري عنه مرسلاً، في مجلس واحد، وعرضاً لاسماعاً؛ فرجح البخاري الرواية الموصولة للقرائن المذكورة.[1]

ورجح البخاري الرواية المرسلة لحديث أم سلمة مرفوعاً: (إن شئت سبَّعتُ لك) حيث رواه الثوري موصولاً إلى أم سلمة رضي الله عنها، ورواه مالك مرسلاً عنها، فقال البخاري: الصواب قول مالك.[2]

قلت: وفي (التمييز) لمسلم أمثلة من هذا القبيل أيضاً؛ فقد صحح الرواية الناقصة وغلَّط الزائدة، وقد نوَّه بذلك الحافظ ابن رجب .[3]

وحكى ابن رجب أيضاً قول الدار قطني في حديث رواه ثقتان من المحدثين فزاد فيه رجلاً، وخالفهما الثوري فلم يذكره، وقال: " لولا أن الثوري خالف لكان القول قول من زاد فيه، لأن زيادة الثقة مقبولة، وهذا تصريح بأنه إنما تقبل زيادة الثقة إذا لم يخالفه من هو أحفظ منه"[4]

يريد: قدم الدارقطني رواية الثوري؛ لأنه أحفظ.

---

[1] انظر: نكت ابن حجر 2/ 605، وسيأتي هذا المثال لاحقاً دليلاً على تعدد المجلس ص 178

[2] انظر: التاريخ الكبير 1/ 47(93)نكت ابن حجر 2/ 609، والحديث أخرجه مسلم من طريق الثوري (1460) ومالك في الموطأ كتاب النكاح، باب المقام عند البكر والأيم 2/ 529(14)

[3] انظر: التمييز ص 188 – 197 – 198 – 199، وانظر شرح العلل 2/ 642

[4] المرجع السابق2/ 639

_ وخلاصة القول: أن المنهج الذي استقر عليه أئمة المحدثين، بعد توفر شرط الاتفاق على توثيق راوي الزيادة، أنهم لا يحكمون عليها بحكم واحد، وإنما يحكمون على كل زيادة بحكم مستقل حسب القرائن.[١]

ويمكن وصف الحكم المعتمد لدى المحدثين بالضوابط الآتية:

1 - أن يكون من روى الطريق الناقصة متثبتاً غير شاك؛ لأن بعض الأئمة من عادتهم إذا شك في حديث بنى على اليقين وهو الأقل؛ فإذا شك في حديث أنه سمعه مرفوعاً أو موقوفاً، وقفه عندئذ، قال الدارقطني: من عادة ابن سيرين أنه ربما توقف عن رفع الحديث توقياً.[٢]

وقال الإمام الشافعي: الناس إذا شكوا في حديث ارتفعوا - زادوا - ومالك إذا شك فيه انخفض.[٣]

وصرح الإمام أحمد بأن ذلك مذهب أيوب السختياني وابن عون.[٤]

وحكى هذا المذهب يعقوب بن شيبة عن حماد بن زيد أيضاً.[٥]

---

[١] وانظر شرح النخبة 322، فتح المغيث 1/ 217، توضيح الأفكار1/ 339 - 340

[٢] العلل 10/ 27 و29، شرح علل الترمذي 2/ 700

[٣] انظر: جامع التحصيل 42

[٤] انظر: أسئلة المروزي لأحمد (72)

[٥] انظر: تهذيب التهذيب 3/ 10

وأحياناً قد توجد قرينة تؤكد شك الراوي، مثل زيادة صحابي في الإسناد عوضاً عن ذكر النبي صلى الله عليه وسلم؛ فيتوهم الراوي وقفه، ويشك في رفعه؛ وذلك مثل حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أنه قضى في أمهات الأولاد أن لا يُبَعن ولا يوهبن . . .الحديث) فقد أخرجه الدارقطني في سننه [1] من رواية يونس بن محمد المؤدب عن عبد العزيز بن مسلم، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر. وخالفه يحيى بن إسحاق السالحيني؛ فرواه عن عبد العزيز، عن عبد الله بن عمر، عن عمر. فحكم الدارقطني وغيره من الأئمة: أن الموقوف هو الصحيح، وعللوا المرفوع به، ووجهه: غلبة الظن بغلط من رفعه؛ حيث اشتبه عليه قول ابن عمر عن عمر، بأنه عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ فلما جاء هنا بعد الصحابي صحابي آخر، والحديث من قوله، اشتبه ذلك على الراوي.[2]

2 - أن يكون للمتن سند واحد، طرأ فيه الاختلاف على الشيخ مدار الحديث.

3 - إن كان الحديث من أحاديث الأحكام؛ فيحمل وقفه على أنه رأيُ الراوي وفتواه، والمسند على أنه روايته؛ أما إن كان الحديث في غيرها فيحتاج الأمر إلى إعمال القرائن.[3]

---

[1] 4/ 134

[2] انظر: نكت ابن حجر 2/ 780

[3] انظر لما تقدم: نكت ابن حجر 2/ 609 – 611

والسبب في رواية حديث الأحكام مرفوعاً وموقوفاً في الغالب، هو روايته موقوفاً على سبيل الفتوى؛ بل قال الخطيب البغدادي: قد يروون المرسل - ومثله الموقوف - اقتصاراً وتقريباً على المتعلم لمعرفة أحكامها؛ كما يفعل الفقهاء في تدريسهم؛ فإذا أريد الاستعمال، احتيج إلى الإسناد.[1]

وإتماماً للفائدة، يمكن ذكر بعض أسباب رواية الحديث زائداً وناقصاً، مسنداً ومرسلاً، مرفوعاً وموقوفاً، من راوٍ واحد، زياد على ما تقدم، بما يلي:

- قد يسمع الراوي الحديث من شيخه ويكتبه زائداً، ويرويه في مجلس المذاكرة ناقصاً طلباً للاختصار، وذلك مقتضى حال المذاكرة، وفي ذلك حث لطالب الحديث على البحث عن الزائد.

- إظهار علة الطريق المعلل منهما، من باب التعريف بالضد؛ كأن يكون رواة أحد الطريقين أحفظ وأضبط.[2]

---

[1] الكفاية باب ذكر ما احتج به من ذهب إلى قبول المراسيل وإيجاب العمل بها434

[2] انظر لما تقدم: المصدر السابق.

الفصل الرابع: وجه تعدد أجناس العلة، وذكر جملة منها مع الأمثلة.

أجناس العلة.

وجه تنوع علل أحاديث الثقات:

عند طروء الوهم على الثقة في إسناد الحديث أو متنه ؛ فلا ينحصر في نوع معين من أنواع علوم الحديث، وذلك يدل على تعدد أجناس علل الحديث إلى عدد كبير؛ لأن وهم الثقة يغير حكم الحديث من الصحة إلى الضعف، ولأن النظر إلى تنوع الحديث الضعيف، مع ملاحظة أصل كل نوع منه وما تفرع عنه، وأنه ضُعف بسبب وهم الثقات؛ وليس بمجرد ضعف الرواة؛ فسوف تتضح صورة التعدد.

ولا يخفى تعدد أنواع الضعف، في الإسناد و المتن؛ فشرط اتصال السند وحده، ينخرم بأسباب كثيرة؛ وعلى سبيل المثال: لو ظن الثقة حين روايته لحديث أنه سمعه من شيخه فلان، والواقع غيره؛ فينخرم شرط الاتصال، ولو اشتبه عليه ساعة الرواية اسم راوٍ بآخر؛ لانخرم شرط الاتصال أيضاً، ولو ظن أنه سمع الحديث من شيخه فلان عن شيخ شيخه فلان، وقد وهم في شيخ الشيخ؛ فينخرم الشرط أيضاً، ولو شك في سماعه منه بالواسطة أو بدونها؛ لانخرم أيضاً.

وهذه نبذة من عشرات الأوهام في شرط اتصال السند؛ فكيف في باقي شروط الصحة، في الإسناد والمتن؟

بعض أجناس العلة:

قد ذكر أبو عبد الله الحاكم منها عشرة قي كتابه (معرفة علوم الحديث) [1]ولخصها السيوطي في كتابه (التدريب) [2] أذكر بعضها وأضيف إليها عدداً مما ذكره النقاد.

1 - أن يكون ظاهر السند الصحة، وفيه من لا يعرف بالسماع ممن روى عنه .

مثال: حديث ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن **سُهيل بن أبي صالح** ، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً:(من جلس مجلساً كثر فيه لغطه، فقال قبل أن يقوم: سبحانك اللهم وبحمدك، لا إله إلى أنت، أستغفرك وأتوب إليك، إلا غفر له ما كان في مجلسه ذلك)

قال الحاكم: "هذا الحديث من تأمله لم يشك أنه من الصحيح، وله علة فاحشة "ثم ساق بإسناده إلى الإمام مسلم: "أنه جاء إلى الإمام البخاري فقبل بين عينيه، وقال: دعني حتى أقبل رجليك يا أستاذ الأُستاذين، وسيد المحدثين، وطبيب الحديث في علله، حدثك محمد بن سلاَم البيكندي، ثنا مَخْلَد بن يزيد الحراني، أخبرنا ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة. وذكر الحديث . فما علته ؟ قال البخاري :هذا حديث مليح، ولا أعلم في الدنيا في هذا

---

[1] 376

[2] 167

الباب غير هذا الحديث – بهذا الإسناد - إلا أنه معلول، حدثنا به موسى بن إسماعيل المِنْقري أبو سلمة التَّبوزكي، حدثنا وُهيب بن خالد الباهلي، حدثنا سهيل، عن عون بن عبد الله قوله .قال الحاكم: وهذا أولى، **فإنه لا يذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل** "اهـ[1]

2 – أن يكون الحديث مرسلاً من وجه رواه الحفاظ الثقات، ويُسند من وجه آخر ظاهره الصحة:

مثال: حديث قُبيصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، عن خالد الحذاء، و عاصم بن سليمان الأحول، عن **أبي قِلابة ؛ عبدالله بن زيد الجَرمي**، عن أنس، قال:قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(أرحم أمتي أبو بكر، وأشدهم في دين الله عمر،

---

[1] معرفة علوم الحديث 388، وقد ذكر البخاري هذه العلة لهذا الحديث في التاريخ الكبير4/ 104(2120)والصغير 2/ 40 ولم يذكر أنه لم يعلم في هذا الباب غير هذا الحديث ، كما ذكر الحاكم، وقد رويت عنه بلفظ(ولا أعلم بهذا الإسناد في الدنيا إلا هذا الحديث)وهو أقرب إلى واقع سعة حفظ هذا الإمام الفذ، وهذا مارجحه المحدثون، انظر لذلك: السنن الأبين139 – 147، التقييدوالإيضاح 115، نكت الزركشي2/ 218، نكت ابن حجر2/ 716 – 720 ، وقد أعل الإمام أحمد وأبو حاتم وأبو زرعة هذا الحديث بما = أعله البخاري، ونسبوا الوهم فيه إلى ابن جريج ؛ لأنه مدلس فربما سمعه من ضعيف ودلسه، وقد صرح بالسماع فيه عن موسى عند الترمذي وغيره، وكأنهم لم يعتمدوا ذلك ، انظر علل الدارقطني 5/ 320، وعلل أبي حاتم5/ 407، نكت ابن حجر 2/ 725، فتح الباري 13/ 545 والإسناد المعلل أخرجه الترمذي(3429)أبواب الدعوات، وقال: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوحه، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وفي الباب عن أبي برزة وعائشة.والنسائي في الكبرى(10230)وأحمد في المسند 2/ 494، والطبراني في الأوسط(77) والحاكم في المستدرك(1969)وقال: هذا الإسناد صحيح على شرط مسلم ؛ إلا أن البخاري علله بحديث وهيب عن موسى بن عقبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه عن عون بن عبد الله من قوله، وللحديث شواهد.كما صححه الذهبي واستغربه من هذا الطريق.سير أعلام النبلاء6/ 335، وأخرج العقيلي طريق وهيب بن خالد، عن سهيل، انظر: الضعفاء الكبير(659)وللحديث شواهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص موقوفاً وأبي برزة وعائشة مرفوعاً، أخرجها أبو داود جميعاً في باب كفارة المجلس من كتاب الأدب(4857 – 4859)كانت السبب في تصحيح الترمذي والحاكم والذهبي للحديث عموماً، وانظر: حاشية ابن القيم على سنن أبي داود7/ 202، تاريخ بغداد 2/ 102، تاريخ دمشق 52/ 68 – 70و58/ 91، توضيح المشتبه لابن ناصر الدين9/ 273، تغليق التعليق5/ 428.

وأصدقهم حياء عثمان، وأقرؤهم أُبي بن كعب، وأعلمهم بالحلال و الحرام معاذ، وإن لكل أمة أميناً، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة)

قال الحاكم: وهذا علته من نوع أخر، فلو صح إسناده لأخرج في الصحيح – يعني بهذه السياقة – ؛ إنما روى خالد الحذاء عن **أبي قِلابة** مرسلاً:(أرحم أمتى ..) وأسند ووصل:(إن لكل أمة أميناً، وأبو عبيدة أمين هذه الأمة) هكذا رواه البصريون الحفاظ عن خالد الحذاء، وعاصم جميعاً، وأُسقط المرسل من الحديث، وخُرِّج المتصل بذكر أبي عبيدة في الصحيحين .

ملخص الأمر: روى أبو قلابة **مرسلاً** حديث: (أرحم أمتي أبو بكر، وأشدهم في دين الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأقرؤهم أبي بن كعب، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ) وروى أبو قلابة أيضاً **مسنداً، عن أنس مرفوعاً**: (إن لكل أمة أميناً وأمين هذه الأمة أبو عبيدة) وقد روى كلا الحديثين عنه خالد الحذاء، وعن خالد جماعة؛ فمتن الحديث بطوله بسياق واحد غلط؛ وصوابه بدون ذكر أبي عبيدة، قد رواه كذلك الثقات: بشر بن المفضل، وإسماعيل بن عُليَّة، ومحمد بن إبراهيم بن أبي عدي القَسْملي، جميعاً عن خالد الحذاء عن أبي قلابة **مرسلاً** . وأما ذكر أبي عبيدة فقد رواه الحفاظ: شعبة وإسماعيل بن علية وعبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري، جميعاً عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة عن **أنس متصلاً** في الصحيحين؛ وهو ما رواه الحفاظ الثقات، **وقد تسبب وهم قبيصة بن عقبة بوصل المرسل،**

وجمع حديثاً مع حديث آخر في سياق واحد [1]، وهو موثق محتج به، مع وجود غلطه.[2]

3 - أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابي معين، ويروى عن غيره، لاختلاف بلاد روايته، كرواية المدنيين عن الكوفيين:

مثال: حديث موسى بن عقبة المدني، عن أبي إسحاق السبيعي الكوفي، **عن أبي بردة بن أبي موسى** الأشعري رضي الله عنه، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:(إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم مئة مرة) [3]

قال الحاكم: "هذا إسناد لا ينظر فيه حديثيٌّ إلا علم أنه من شرط الصحيح، و المدنيون إذا رووا عن الكوفيين زلقوا"

---

[1] أخرج الطريق المعل النسائي في الكبرى(8241و8287)ابن ماجة 1/ 55(154) من حديث وهيب بن خالد وعبد الوهاب الثقفي عن خال الحذاء، وأخرجه الترمذي من حديث عبد الوهاب عن خالد الحذاء موصولاً وصححه(3793)ومن طريق معمر عن قتادة عن أنس موصولاً ؛ لكنه استغربه عن قتادة وقال:المشهور حديث أبي قلابة (3794) وأخرجه البيهقي من طريق وهيب وعبد الوهاب والثوري عن خالد ثم قال: ورواه بشر بن المفضل وإسماعيل بن علية ومحمد بن أبي عدي، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً ؛ إلا قوله في أبي عبيدة، فإنهم وصلوه في آخره فجعلوه عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم، وكل هؤلاء الرواة ثقات أثبات.6/ 345 - 346(12186 - 1288)وقال الحافظ ابن حجر بعد حكايته تصحيح الترمذي للموصول: وقال غيره: الصواب إرساله. فتح الباري8/ 167، وأما الموصول لدى الحفاظ فأخرجه الشيخان من حديث شعبة وابن علية وعبد الأعلى عن خالد الحذاء. فتح الباري7/ 92(3744 و8/ 94 (4382) صحيح مسلم (2419)

[2] انظر: ميزان الاعتدال 3/ 384(6861)تهذيب الكمال 23/ 481، هدي الساري 436

[3] أخرجه النسائي في الكبرى، باب كم يتوب في اليوم(10274) والطحاوي في شرح معاني الآثار 4/ 289، والطبراني في الدعاء(1810) والبيهقي في الشعب(6370)

ثم ساق الحديث بوجهه الصحيح، من حديث أبي الربيع سليمان بن داود العَتْكي الزهراني البصري، ثناحماد بن زيد، عن ثابت البُناني، قال: **سمعت أبا بردة يحدث** عن الأغر بن عبد الله المزني، وكانت له صحبة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(إنه ليُغان على قلبي فأستغفر الله مائة مرة)

وقال: "رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح " [1] عن أبي الربيع، وهو الصحيح المحفوظ، ورواه الكوفيون أيضا مِسْعر وشعبة وغيرهما، عن عمرو بن مرة، **عن أبي بردة هكذا**. يعني عن الأغر المزني.

قلت: انفرد موسى بن عقبة بروايته مسنداً، عن أبي بردة، عن أبيه أبي موسى الأشعري، ورواه عدد من الحفاظ عن أبي بردة، عن الأغر المزني مسنداً، ورجحها العقيلي و الدارقطني والمزي، **واعتبروها أولى بالصواب وأنها المحفوظة**، [2] وللحديث شواهد متعددة.

والمهم أن العلة هي: الاختلاف على الصحابي؛ فموسى بن عقبة انفرد بروايته عن أبي موسى الأشعري، والحفاظ رووه من رواية الأغر المزني، والمرجح رواية المحفوظ.

---

[1] كتاب الذكر والدعاء (2702)وانظر معرفة علوم الحديث للحاكم 384و385

[2] انظر: الضعفاء الكبير 4/ 175، علل الدارقطني 4/ 672(1300) تحفة الأشراف 6/ 462

4- أن يُختلف على رجل بالاتصال و الانقطاع، ويكون المحفوظ عنه الانقطاع:

مثال: حديث حامد بن أبي حمزة السُّكري، حدثنا علي بن الحسين بن واقد، حدثني أبي، عن عبد الله بن بُريدة، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، ما لك أفصحنا ولم تخرج من بين أظهرنا؟ قال:(كانت لغة إسماعيل دَرَست، فجاء جبريل عليه السلام إليَّ فحفظنيها)

قال الحاكم: " لهذا الحديث علة عجيبة: حدثني أبو عبد الله محمد بن العباس الضبي رحمه الله من أصل كتابه، قال:أخبرنا أحمد بن علي بن رَزين الفاشاني من أصل كتابه، قال: حدثنا علي بن خَشْرم، حدثنا علي بن الحسين بن واقد، **بلغني** أن عمر بن الخطاب قال:... وذكره .يعني: هذا المرسل هو المحفوظ، فأسقط من الإسناد الحسين بن واقد، وعبد الله بن بريدة وأباه "[1].

فالمرسل هو المحفوظ، هكذا: علي بن خشرم عن علي بن الحسين - دون ذكر أبيه - قال: بلغني أن عمر . . .وذكره، وقد أُعل الطريق المسند المذكور.

[1] معرفة علوم الحديث 387 ، والحديث بإسناد المتصل أخرجه ابن عساكر من طرق عن حاتم بن الليث الجوهري، عن حامد السكري به، ثم أعله بالمرسل وهو طريق علي بن خشرم وساقه تاريخ دمشق 4/ 3 - 4، وقد أخرجه الغطريفي بإسناد ه المتصل.94(51)

5 – الاختلاف على رجل في تسمية شيخه أو تجهيله:

مثال: حديث أبي شهاب الحَنّاط عبد ربه بن نافع، عن سفيان الثوري، عن الحجاج بن الفُرافصة، **عن يحيى بن أبي كثير**، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (المؤمن غِر كريم و الفاجر خَبٌّ لئيم) قال الحاكم: " وهكذا رواه عيسى بن يونس ويحيى الضِّريس عن الثوري، فنظرت فإذا له علة "

ثم ساقه من حديث محمد بن كثير العبدي عن الثوري، عن الحجاج، عن **رجل**، عن أبي سلمة، قال سفيان: " أُراه ذكر أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... وذكره"

فلم تتوقف علة الحديث على التصريح باسم من دار عليه الحديث فحسب، وهو يحيى بن أبي كثير؛ وإنما في إسناد الحديث وإرساله؛ فالحاكم استشهد بالحديث للعلة الأولى، وقد سئل الدارقطني عنه فذكر الاختلاف فيه على مداره يحيى بن أبي كثير، في وصله وإرساله، وقد اختُلف فيه على الثوري؛ حيث رواه عنه أبو شهاب الحناط، وعيسى بن يونس، ويحيى الضريس؛ فصرحوا باسم يحيى بن أبي كثير، ورواه محمد بن كثير العبدي عن الثوري ولم يصرح باسمه.

وأما علة الوصل والإرسال؛ فقد رواه الحجاج بن الفُرافصة وبشر بن رافع عن يحيى بن أبي كثير متصلاً، ورواه أسامة بن زيد العدوي، عن رجل من بلحارث - قيل: هو بشر بن رافع الحارثي - عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة مرسلاً، والحديث أخرجه أحمد وغيره بالوجهين.[1]

6 - أن يكون الراوي قد لقي شيخاً؛ لكنه لم يسمع منه، فإذا روى عنه بلا واسطة، فعلته الانقطاع: [2]

مثال: حديث رَوح بن عبادة، حدثنا هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، عن **يحيى بن أبي كثير، عن أنس بن مالك** :(أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أفطر عند أهل بيت قال: أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، ونزلت عليكم السكينة) قال الحاكم: " قد ثبت عندنا من غير وجه، رؤية يحيى بن أبي كثير أنس بن مالك؛ إلا أنه لم يسمع منه هذا الحديث، وله علة "

ثم ساقه من حديث عبد الله بن المبارك عن هشام، عن **يحيى بن أبي كثير فقال: حُدثت عن أنس** [3].

[1] انظر: معرفة علو الحديث 388، علل الدارقطني5/ 123(1407) المسند2/ 394، سنن أي داود(4790)، سنن الترمذي (1965)المستدرك(128 - 131)

[2] معرفة علوم الحديث 389

[3] معرفة علوم الحديث 389

فقد صحح المرسل أبو زرعة الرازي، حيث قال: "رواه خالد بن الحارث عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: بلغني عن أنس. وقد رأى أنساً ولم يسمع منه، وحديثه عنه مرسل أصح، والمرفوع وهَم "[١] وقال النسائي: "يحيى لم يسمعه من أنس" [٢] وقد صوب الدارقطني ذلك أيضاً؛ حيث ساقه من طريق عبد الله بن المبارك، عن هشام الدستوائي، عن يحيى قال: حُدثت عن أنس. قال الدارقطني: "وهو الصحيح" [٣]

وقد أخرج غير واحد من المحدثين الطريقين، والحديث رواه عن أنس غير يحيى ابن أبي كثير، وله شواهد متعددة.[٤]

7 – أن يكون للحديث طريق معروفة، وأحد رجاله يروي حديثاً آخر من غير ذلك الطريق، فيقع من يرويه عنه بالوهم من الطريق المعروفة، سلوكاً للجادة:[٥]

مثال: حديث سعيد بن كثير بن عُفير، حدثني المنذر بن عبد الله الحِزامي، **عن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجِشون،** عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر: (أن رسول

---

[١] المراسيل لابن أبي حاتم الرازي 243

[٢] السنن الكبرى(6901)

[٣] العلل 8/ 248 – 249، المسند3/ 118، 201، النسائي في الكبرى(– 6902) (10130) مسند عبد بن حميد(1234)الدارمي(1772)

[٤] أخرجه أبو داود من طريق معمر عن ثابت البناني، عن أنس، في الأطعمة، باب ما جاء في الدعاء لرب الطعام إذا أكل عنده4/ 188(3853) وابن ماجة من طريق عبد الله بن الزبير ، في الصيام، باب في ثواب من فطر صائماً1/ 556(1747) المسند من طريق عبد الله بن الزبير 3/ 138.

[٥] معرفة علوم الحديث 391

الله صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة قال:سبحانك اللهم تبارك اسمك وتعالى جدك) قال الحاكم: "لهذا الحديث علة صحيحة، و المنذر أخذ طريق الجادة فيه " [1]ثم ساق الحديث من طريق مالك بن إسماعيل النهدي، **عن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجِشون** ، عن عبد الله بن الفضل بن العباس الهاشمي، عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز، عن عبيد الله بن أبي رافع المدني، عن علي بن أبي طالب ... وذكر طرفه؛ وعزاه إلى صحيح مسلم؛ لكن الذي في صحيح مسلم بالإسناد المذكور، لفظ: (وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض)[2]

وحديث: (سبحانك اللهم وبحمدك) ورد من طريق أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وأبي سعيد الخدري، وعمر مرفوعاً وموقوفاً.[3]

والطريق الجادة الذي ساقه المنذر الحزامي واهماً - قليل الرواية مقبول - لا يُروى به هذا الحديث؛ بل أحاديث متعددة، منها حديث(الظلم ظلمات يوم القيامة) روي من حديث أحمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي، وشبابة

[1] يريد الحاكم أن هذا الطريق يروي به الحزامي أحاديث أخرى متعددة، فسبقت ذاكرته حال الرواية ، فذكر هذا الحديث بهذا الإسناد وهو مروي بالإسناد الذي ذكره عقبه.

[2]صحيح مسلم (771)وانظر: نكت ابن حجر 2/ 886

[3] انظر: سنن أبي داود كتاب الصلاة، باب من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم،1/ 491(775)، ابن ماجة، كتاب إقامة الصلاة، باب افتتاح الصلاة 1/ 265(806) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الصلاة، باب الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك2/ 51 (2347 - 2350)

بن سوّار، عن عبد العزيز الماجشون، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما[1].

فكأن المنذر الحزامي سبق إلى ذاكرته هذا الإسناد فروى به الحديث: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة قال: . . .وذكره)وصوابه: عبد العزيز الماجشون، عن عبد الله بن الفضل، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، عن عبيد الله ابن أبي رافع، عن علي رضي الله عنه به.

8 – أن يروى الحديث مرفوعاً من وجه لايصح، وموقوفاً من وجه آخر:

مثال: حديث أبي فروة يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان الرَّهاوي، قال: حدثنا أبي عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي سفيان طلحة بن نافع الواسطي، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:(من ضحك في صلاة يعيد الصلاة ولا يعيد الوضوء) قال الحاكم: "لهذا الحديث علة صحيحة، وساقه من حديث وكيع عن الأعمش، عن أبي سفيان قال: (سئل جابر عن الرجل يضحك في الصلاة ؟ قال: يعيد الصلاة ولا يعيد الوضوء)

[1] البخاري(2315) مسلم(2579)

يعني أن الحديث موقوف على جابر رضي الله عنه بفتواه؛ وليس مرفوعاً كما رواه أبو فروة، قال الدارقطني: "الصحيح عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر من قوله"[1]

9 - أن يدرج الراوي الثقة كلمة أو جملة في الحديث، يظن الواقف عليه أنها من المتن، وبعد البحث يتبين أنها ليست منه:

مثال: حديث أبي هريرة مرفوعاً:(إن أمتي يأتون يوم القيامة غراً محجلين من أثار الوضوء؛ فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل)[2]

فقوله:(فمن استطاع منكم ...) مدرجُ من قول أبي هريرة رضي الله عنه، قال الحافظ المنذري: "هو من كلام أبي هريرة موقوف عليه، **ذكر ذلك غير واحد من الحفاظ"**[3]

10 - أن يروي ثقة عن شيخ حديثاً، يظهر بعد البحث أنه ليس في كتاب الشيخ، أو قماطيره، أو أجزائه مما كتبه هو بخطه، أو بخط ثقة عنه، وذلك لروايته على التوهم أنه من حديثه؛ أو بسبب خطأ الراوي بنسب الشيخ:

---

[1] سنن الدارقطني1/ 172(47 - 56)والبيهقي في سنه الصغرى (45)والكبرى(656)

[2] أخرجه البخاري (136) وأحمد (2/ 334) ، 362 ، 400 ، و البيهقي 1/ 57

[3] انظر:الترغيب و الترهيب 1/ 91 ، حادي الأرواح 1/ 316، فتح الباري1/ 236 ، وقد روى الحديث عن أبي هريرة غير واحد ولم ترد إلا من طريق نعيم المجمر عن أبي هريرة رضي الله عنه، فكأنه سمعها منه عند وضوئه، وذلك لا يمنع من أنه توضأ بحضور آخرين فلم يذكرها، والحديث مخرج في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة وغيره أيضاً، انظر: البخاري (136)مسلم(246)

مثال: قال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي وذكر حديث إبراهيم بن سليمان بن إسماعيل المؤدب، **عن هُرير بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج،** عن جده رافع، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لبلال: (نوِّر بالفجر قدْر ما يبصر القوم مواقع نبلهم)[1] قال أبو حاتم: روى أبو بكر بن أبي شيبة [2] هذا الحديث عن أبي نعيم، الفضل بن دكين، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مُجمِّع، عن **هُرير بن عبد الرحمن، عن جده،** عن النبي صلى الله عليه وسلم"

وقال أيضاً: "سمعنا من أبي نعيم كتاب إبراهيم بن إسماعيل - بن مُجمع - الكتاب كله، فلم يكن لهذا الحديث فيه ذكر، وقد حدثنا به غير واحد عن أبي إسماعيل المؤدب. قال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: الخطأ من أبي نعيم أو من أبي بكر بن أبي شيبة؟ قال: أرى قد تابع أبا بكر رجلٌ آخر، إما محمد بن يحيى - الحُماني - أو غيره، فعلى هذا يدل أن الخطأ من أبي نعيم - لأن أبا بكر بريء من عهدته بالمتابعة له - يعني أن أبا نعيم أراد أبا إسماعيل المؤدب - إبراهيم بن سليمان - وغلط في نسبته، فنسب إبراهيم بن سليمان - أبا إسماعيل المؤدب - إلى إبراهيم بن إسماعيل بن مُجمِّع"اهـ[3]

---

[1] أخرجه البخاري في التاريخ الكبير3/ 301، والطبراني في الكبير(4414)وقد رواه محمد بن الحسن في الحجة من حديث سلام بن سليم عن هريربه1/ 5، والطبراني في الكبير، عن فضيل بن محمد الملطي عن أبي نعيم عن عبد الرحمن بن رافع(4415)

[2] انظر: المسند لأبي بكر بن شيبة(83)

[3] علل الحديث (400)

فتبين من القصة أن أبا نعيم – وهو ثقة ثبت – غلط في نسب إبراهيم بن سليمان أبي إسماعيل المؤدب؛ حيث نسبه إلى إسماعيل بن مجمع، فقال: إبراهيم بن إسماعيل. وليس للحديث ذكر في كتاب إبراهيم بن إسماعيل، فأشكل أمره؛ فكأن أبا نعيم لكثرة روايته عن إبراهيم بن إسماعيل ركب الجادة فيه.

11 – **تغيير سياق متن الحديث، بسبب رواية الراوي له بمعناه، بلفظ فهمه هو، وربما عدل عن روايته لما سمعه من لفظ شيخه؛ لاعتماده على حفظه حال روايته، ولم يرجع إلى كتابه، أو أنه لم يكتبه عن شيخه في المجلس؛ وإنما بعد انتهاء المجلس بمدة، فغاب عنه اللفظ المسموع، فاعتمد في روايته على ما فهمه من معناه،** وكبار الحفاظ لا يغيب عنهم كشف مثل ذلك، لدى معارضة ومقارنة لفظ هذا الحديث باللفظ المحفوظ لدى الحفاظ عموماً، أو الرواة الآخرين للحديث عن الشيخ نفسه مَخْرج الحديث، ومثل ذلك يُعرض الراوي فاعل ذلك للتهمة، إن لم يمكن الجمع بين وجهي التعارض؛ حيث يتهم بأنه لم يسمعه من الشيخ، فحدث به على التوهم مع ثقته وجلالته، وأقل ما في الأمر أن يتهم بالإخلال في روايته بمعناه، وذلك يقدح في متن الحديث وراويه، إن تكرر منه مثل ذلك، ولم يتم الجمع والتوفيق بين وجهي التعارض من معنى الحديث.

مثال: حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم، وأبي بكر وعمر وعثمان، فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب

العالمين)يعني بذلك سورة الفاتحة، وقد رواه هكذا عن أنس عدد من التابعين؛ لكن كتب قتادة بن دعامة السدوسي إلى الأوزاعي يخبره عن أنس، فذكر هذا اللفظ وزاد عليه:(لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم، في أول قراءة، ولا في آخرها) [1] فرجح كثير من المحدثين أن هذه الزيادة مما فهمه قتادة من قول أنس: (فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين) أي أنهم يتركون البسملة، فرواه بالمعنى الذي فهمه، وللمحدثين كلام طويل في هذه الزيادة حديثاً وفقهياً. [2]

[1] أخرج مسلم اللفظ الأصل مع الزيادة، الصلاة، باب حجة من قال لايجهر بالبسملة1/ 299(399)والبخاري من طريق قتادة عن أنس بدونها(743)ومثله الطيالسي (2087)وأخرج مالك الزيادة من طريق حميد الطويل عن أنس ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم كتاب الصلاة باب العمل في القراءة1/ 81، والحديث مشهور بالأصل والزيادة، قد روي بها وبدونها في كتب السنة، وذكر الدارقطني في كتابه العلل اختلاف أصحاب حميد الطويل ومالك في رفع هذه الزيادة ووقفها 8/ 96(2408)وانظر سنن الدارقطني باب ذكر اختلاف الرواية في الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم 1/ 314

[2] علوم الحديث 83، التقييد والإيضاح 116، نكت الزركشي على علوم الحديث 2/ 212، نكت الحافظ ابن حجر 2/ 748، فتح المغيث 1/ 229، تدريب الراوي163 .فتح الباري لابن رجب الحنبلي 6/ 390، فتح الباري لابن حجر 2/ 227، نصب الراية 1/ 326 – 330، التلخيص الحبير2/ 234(350)

12 – **التصحيف:**

يطلق التصحيف على تغيير هيئة الكلمة، من الوجه المتعارف عليه بين الثقات المتقنين إلى غيره بالنطق، مع بقاء صورة الخط ورسمه؛ سواء أكان التغيير بالنقط أو بالشكل؛ لكن الحافظ ابن حجر خص المصحَّف بالنقط، والمحرَّف بالشكل، وتبعه على ذلك السيوطي وغيره [1].

ويقع في المتن كثيراً؛ لكنه في الإسناد أكثر، ويعسر حصر صوره لكثرتها، ولرسم تصور عن الكثرة يمكن القول: بأن النقط والشكل في الكلمة بالحركات والسكون، هما مصدر انتشار التصحيف من الثقات ثم ممن دونهم؛ فعند انتقال النقطة من حرف إلى آخر في الكلمة الواحدة، سوف تُقرأ على غير وجهها، وتدل على غير المراد من معنىً أو اسمِ عَلَم، فحروف الهجاء غير المنقوطة ثلاثة عشر (13)حرفاً من أصل ثمان وعشرين (28)حرفاً؛ فعند انتقال النقطة من حرف منقوط إلى غير منقوط يشابهه في رسمه؛ ستتعدد أشكال الكلمات التي ائتلفت من ذلك الحرف تعدداً كثيراً، وعندئذ يتسرب الوهم إلى الراوي والقارئ بسبب التشابه في صورة الحرف.

---

[1] انظر: شرح نخبة الفكر للشيخ ملا علي القاري 488 – 493، وحاشية لقط الدرر بشرح متن نخبة الفكر لعبد الله بن حسين السمين 95 – 96، تدريب الراوي 384، معرفة علوم الحديث 454 – 462، مقدمة ابن الصلاح 241، توجيه النظر إلى أصول الأثر 2/ 591 – 593

وكذا الشأن في انتقال حركة الحرف، الموضوعة لحرف ما من الكلمة؛ لتدل على معنىً أو علَم معين؛ فعند انتقالها إلى حرف آخر على سبيل الخطأ للتشابه بينهما؛ فسوف تُقرأ على غير وجهها، وتدل على غير ما وضعت له، وبذلك تتبدل وتتغير صورة الكلمة تغيراً يعسر حصر صوره.

أما أسباب الوقوع في ذلك فمتعددة أهمها:

- عدم الضبط للكلمة بالنقط والشكل.

- القراءة الخاطئة؛ لضعف بصر، أو إرهاق، أو رداءة الخط، أو عدم ممارسة نوع العلم الذي أخطأ القارئ في قراءته.

- ضعف سمع المخاطب، أو بُعده في المجلس عن المتكلم، أو انشغال قلبه بأمر يختلف عن المسموع.

هذا وقد حصر المحدثون ما صُحف في السنة عدداً ونوعاً، بمنهج قل نظيره في العلوم الأخرى، وصنفوا فيه الكتب النوعية المتخصصة؛ منها على سبيل المثال كتاب (التنبيه على حدوث التصحيف) لحمزة بن الحسن الأصفهاني، ت(360هـ) و(شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف) و (تصحيفات المحدثين)كلاهما لأبي أحمد الحسن بن عبد الله العسكري، ت(382 هـ)وقد طبع الأخير بتحقيق نفيس قام به د.محمود أحمد ميرة، وللإمام الدارقطني علي بن عمر، ت(385 هـ)كتاب في

هذا الباب أيضاً، ولأبي سليمان الخطابي، ت(388 هـ) كتاب (إصلاح خطأ المحدثين)

مثال ما وقع منه في متن الحديث:

قال حجاج الأعور: "قيل لشعبة: إن مُسْتلم بن سعيد قد خالفك في حرف: (إذا وُضِعْتَ لِمِتْلك) وكان شعبة يقول: (لمثلك) في حديث أبي الدرداء رضي الله عنه: (ثم جاء ملكان أسودان أزرقان) فقال شعبة: ما كنت أظن ذاك يحفظ حديثين.قال ابن معين: القول قول مستلم بن سعيد وصحف شعبة " [1] وشعبة ثقة ثبت حجة، ومستلم بن سعيد صدوق ربما وهم.[2]

قلت: حديث أبي الدرداء هذا أخرجه الترمذي [3]، وعبد الرزاق [4] وابن أبي شيبة[5] وابن حبان في صحيحه [6] وقد تضمن وصف الملكين(أسودان أزرقان) وعذاب

---

[1] انظر: تاريخ الدوري 4/ 160(3708)4/ 375 (4849)

[2] انظر: الكاشف 2/ 255(5381) التقريب (6590) والحديث سبق تخريجه عند الكلام على المعنى الاصطلاحي للعلة.

[3] كتاب الجنائز باب ما جاء في عذاب القبر(1071) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وقال: وفي الباب عن علي وزيد بن ثابت وابن عباس والبراء بن عازب، وأبي أيوب وأنس وجابر وعائشة وأبي سعيد.وأخرجه في أبواب التفسير، تفسير سورة إبراهيم(3119)

[4] (6740)

[5] (12051)

[6] (3117)ولم أجد لفظ(إذا وضعت لمثلك) عند من أخرجوه من المذكورين ، وأصل حديث عذاب القبر في الصحيحين، البخاري الجنائز (731) مسلم كتاب الجنة (2866 – 2867) وقد تقدم ذكر هذا المثال في مبحث التعريف الاصطلاحي للعلة ؛ لإثبات ترجيحم تفرد من هو دون الثقة على من خالفوه ؛ لقرينة مرجحة.

القبر؛ فالمَلَك المعذِّب للفاجر يُتِله على عنقه وجبينه ويزعزعه، ولا مجال في هذا السياق للمثلية؛ لذا رجح ابن معين رواية مستلم على شعبة في هذا الحديث.

مثال: حديث: (من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال . . .) صحفه أبو بكر محمد بن يحيى الصولي فقال: (من صام رمضان وأتبعه شيئاً من شوال) فصحف (ستاً) إلى (شيئاً) سمعه منه كذلك الدارقطني ومحمد بن العباس الخراز فحكيا ذلك عنه، ونُبه على خطئه فقرأه على الصواب، وقال الخطيب البغدادي: "كان الصولي واسع الرواية، حسن الاعتقاد جميل الطريقة، مقبول القول"[1]

مثال ما يقع في أسماء الرواة ؛ حديث شعبة عن (العَوّام بن مُراجم) حيث صحفه الحجاج بن نُصير الفساطيطي - ضعيف - إلى (العوام بن مزاحم) وذلك في حديث: (إن الجمّاء لتقتص من القرناء يوم القيامة. . الحديث)فقد رواه الحجاج بن نصير عن شعبة، فقال: **عن العوام بن مزاحم**، عن أبي عثمان النهدي، عن عثمان رضي الله عنه مرفوعاً. ورواه محمد بن جعفر غندر - وهو أثبت أصحاب شعبة - عن شعبة فقال: عن **العوام بن مراجم**. براء فألف فجيم.[2]

---

[1] انظر: تاريخ بغداد 3/ 431، سير أعلام النبلاء15/ 301، لسان الميزان7/ 584(7556) التطريف في التصحيف للسيوطي 48، والحديث أخرجه مسلم(1164) من حديث أبي أيوب الأنصاري، وأخرجه غيره عن عدد من الصحابة رضوان الله عليهم.

[2] انظر: الضعفاء الكبير 1/ 285(346) والحديث أخرجه أحمد في المسند1/ 62، وهو في مسند البزار 2/ 40(387)

وروى آدم بن أبي إياس العسقلاني - ثقة - عن شعبة عن العوام فقال: **ابن مزاحم** أيضاً كما قال الحجاج.[1]

ومثله أيضاً: قال حماد بن سلمة في رواية إسنادٍ: (وكيع بن حُدُس) وكذا أسماه سفيان الثوري وأبو عوانة، وقال شعبة وهشيم الواسطي: (وكيع بن عُدُس) وقد صوب الإمام أحمد قول حماد والثوري وأبي عوانة.[2]

- **وقد يبدل اسم الراوي باسم أبيه، و اسم أبيه بغيره:**

مثال: قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه أبو سعيد الأشج، عن أبي خالد الأحمر، عن ابن عجلان، عن **عبيد الله بن عبد الله بن عاصم**، عن عبد الله بن عامر، عن أبيه، قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (تابعوا بين الحج والعمرة. . الحديث)فسمعت أبا سعيد الأشج يقول: كذا قال أبو خالد وأخطأ. ولم يبين ما الصواب. فسألت أبي عنه؟ فقال: إنما هو ابن عجلان، عن **عاصم بن عبيد الله** ، عن عبد الله بن عامر، عن أبيه، عن عمر رفعه"[3]

---

[1] التاريخ الكبير3/ 153(527)

[2] انظر: المنتخب من علل الخلال 278(175)وانظر276(172)

[3] علل الحديث(900)وطريق ابن عجلان عن عبيد الله الذي أخطأ فيه أبو خالد الأحمر سليمان بن حيان - صدوق - أخرجهاالطبراني في الأوسط(5529)والطريق الصواب أخرجها الحميدي في مسنده (17) وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير(431) وابن ماجة(2887) وأحمد في المسند 1/ 25 و3/ 447، وانظر: علل الدارقطني 1/ 532(159)

- **وقد يبدل اسم الراوي باسم أبيه واسم الأب بابنه.**

- **أو يغير اسم والد الراوي.**

- **أو يسقط اسم الراوي ويبقي اسم أبيه.**

- **أو يبدل اسم الراوي بآخر يشابهه في رسمه. مثل ابن أبي أوفى بابن أبي أبزى.**

ونحو ذلك مما تقدم كثير، يمكن أن ينطوي تحت التصحيف بمعناه المجازي.

- **ويلحق بالمصحف ما يعرف بالمتفق والمفترق،** وهو: أن تتفق أسماء الرواة وأسماء آبائهم، وألقابهم، وكناهم خطاً ولفظاً، وتختلف أشخاصهم.

مثاله: الخليل بن أحمد؛ حيث يشترك ستة(6)أشخاص بهذا الاسم. وكذا أحمد بن جعفر بن حمدان؛ حيث يتفق فيه أربعة (4)أشخاص.

فقد يهم الثقة فيشتبه عليه ذلك، ولا يميز الراوي المراد، وقد يكون المشتبه به ثقة أو ضعيفاً، وهذا الأخير هو المؤثر في صحة الرواية.

- **ويلحق به أيضاً المؤتلف والمختلف،** وهو: أن تتفق الأسماء أو الألقاب، أو الكنى، أو الأنساب خطاً وتختلف لفظاً؛ مثل(سلام)و(سلاّم)و(البزار)و(البزاز)

- **ويلحق به المتشابه** ، وهو: أن تتفق أسماء الرواة لفظاً وخطاً، وتختلف أسماء الآباء لفظاً لا خطاً، أو بالعكس، مثل (محمد بن عُقيل) بضم أوله، و(محمد بن عَقيل)بفتح أوله، ومثله: (شُريح بن النعمان)و(سُريج بن النعمان)

- **ويلحق به كذلك: المشتبه المقلوب** ، وهو: ما يحصل الاتفاق فيه في اسم راويين خطاً ولفظاً؛ لكن يحصل الاشتباه بالتقديم والتأخير؛ بأن يكون أحد الاسمين للراوي، والآخر لأبيه.

مثال: مسلم بن الوليد المدني، والوليد بن مسلم الدمشقي. وعبد الله بن يزيد، ويزيد بن عبد الله. والأسود بن يزيد النخعي الزاهد، ويزيد بن الأسود.

- **ويلحق به ما تقارب رسمه؛** كأن يبدل الراوي(مسلمة)بـ (سلمة) و (أبو يعفور) بـ (أبي يعقوب)

وأخيراً يمكن القول مجازاً: إن التصاحيف من هذا النوع يعسر حصر أنواعها، وإعمال النظر في توقع الوهم في اسم الأب، أو الكنية، أو النسبة، أو اللقب، يعطي تصوراً عن واقع الكثرة.

ومن الجدير بالذكر: أن جميع ما تقدم ذكره قد حدث أكثره من غير الثقات، وقل صدوره من الثقات.

13 - إضافة صيغة تحمل بين اسم الراوي وأبيه، أو كنيته، أو نسبه، مما يوهم ذكر راوٍ آخر، على غير الصواب:

مثال: الحديث الذي تواتر عن الإمام علي رضي الله عنه، قوله: (خير هذه الأمة بعد نبيها، أبو بكر ثم عمر) فقد أعل الدارقطني طريق عبد الله بن سلِمة المرادي، عن علي؛ بأنه رواه شبابة بن سوّار المدائني - ثقة حافظ - **عن شعبة -فقال: "عن الحجاج بن أرطأة،** عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن علي به.فوهم شبابة في قوله عن الحجاج.وإنما **أراد شعبة بن الحجاج،** عن عمرو بن مرة.كذا رواه أصحاب شعبة عنه، وهو الصواب"اهـ بتصرف يسير[1]

- ومن ذلك أيضاً: أن يروي رجلان عن شيخ واحد؛ فالراوي عنهما لا يجمع بينهما بواو الجمع؛ وإنما يبدل الواو بالعنعنة ؛ فيوهم القارىء والسامع أن أحدهما يرويه عن الآخر، ثم الآخر يرويه عن ذلك الشيخ.

14 - أن يزيد الثقة راوياً في الإسناد وهماً منه:

مثال: سئل أبو زرعة الرازي عن حديث رواه أبو داود الطيالسي، عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، عن قتادة بن دعامة السدوسي، عن أيوب بن أبي تميمة

[1] العلل الواردة في الأحاديث النبوية 3/ 682(956)والحديث متواتر عن علي رضي الله عنه، مخرج في كثير من دواوين السنة ، مسند أحمد 1/ 106، 110، 115، 125، مسند البزار2/ 130(488)نظم المتناثر في الحديث المتواترص 130(227) وطريق شعبة أخرجه ابن ماجة 1/ 39(106)وابن أبي عاصم في السنة2/ 571(1205) والقطيعي في زيادات فضائل الصحابة 1/ 370(549) جميعاً من غير طريق شبابة ؛ لكن أخرج طريق شبابة محمد بن المظفر البغدادي في كتاب حديث شعبة له ص137(199)

السختياني، عن سعيد بن جبير، قال: (سألت ابن عمر عن نبيذ الجر؟فقال: "حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأخبرت ابن عباس، فقال: صدق، قلت: ما الجر؟ قال: كل شيء عمل من مدر)

قال أبو زرعة: هذا خطأ؛ إنما هو: هشام، عن أيوب نفسه، ليس فيه "قتادة"أبو داود يخطئ فيه.[1]يعني وجود قتادة في هذا الإسناد زيادة.

15 – أن يروي الثقة عن ضعيف وهو يظنه ثقة لتشابه اسمه مع ثقة، ويظنه كذلك من سمع الإسناد؛ إلا الحذاق من المحدثين:

مثال: ما وقع لأبي أسامة حماد بن أسامة الكوفي أحد الثقات، **عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وهو من** ثقات الشاميين، قدم الكوفة فكتب عنه أهلها، ولم يسمع منه أبو أسامة، ثم قدم بعد ذلك الكوفة **عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وهو من ضعفاء الشاميين**، فسأله أبو أسامة عن اسمه؟ فقال: عبد الرحمن بن يزيد. فظن أنه ابن جابر الثقة؛ لأنه لم يره لما قدم الكوفة، فسمع منه أبو أسامة عندئذ بناءً على ما ظنه؛ فجعل أبو أسامة يحدث عنه وينسبه من قبل نفسه؛ فيقول: "حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر " فوقعت المناكير في رواية أبي أسامة عن ابن جابر وهما

[1] انظر: علل الحديث 4/ 483(1584) مع الهامش لزاماً، والحديث لم أجده في سنن أبي داود ولا في مسند الطيالسي، وقد أخرجه النسائي (5619) من حديث ابن مهدي عن هشام عن أيوب عن سعيد به، ومن طريق إسماعيل بن علية عن أيوب، عن سعيد به، وأخرجه من طرق عن ابن جبير، والحديث مخرج في صحيح مسلم من طريق يعلى بن حكيم عن سعيد، ومن طرق عن ابن عمر رضي الله عنهما(1997)

ثقتان، فلم يفطن لذلك إلا أهل النقد، فميزوا ذلك ونصوا عليه؛ كالبخاري وأبي حاتم، وغير واحد.[1]

16 – إدخال حديث في حديث:

مثال: روى محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري - ثقة - عن حبيب الشهيد، عن ميمون بن مهران، فأسنده إلى ابن عباس رضي الله عنهما: (أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم) والصواب: أن يسنده إلى يزيد بن الأصم، عن خالته ميمونة رضي الله عنها، قال علي بن المديني: صوابه عن ميمون، عن يزيد بن الأصم .

قال الحافظ ابن حجر: يعني دخل عليه حديث في حديث.[2]

يريد: حديث احتجامه عليه الصلاة والسلام وهو محرم؛ بحديث زواجه عليه الصلاة والسلام وهو محرم أو حلال، حسب اختلاف الروايات.

وملخص الأمر: أن حديث احتجام النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرِم حديث مستقل، يرويه عكرمة، و طاوس، وعطاء بن أبي رباح جميعاً عن ابن عباس رضي الله عنهما، أخرجه البخاري.[1]

---

[1] انظر: نكت الحافظ ابن حجر ص 747

[2] انظر: هدي الساري 440، تاريخ بغداد 5/ 408 – 412 ، تهذيب الكمال25/ 542 – 545، تهذيب التهذيب9/ 274 – 276

وقصة زواجه عليه الصلاة والسلام بميمونة وهو محرم، أخرجها البخاري [2] من حديث عطاء بن أبي رباح وغيره، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وأخرجها مسلم[3] من حديث جابر أبي الشعثاء عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وأخرجها مسلم[4] أيضاً، من حديث الزهري، وراشد بن كيسان أبي فزارة، كلاهما عن يزيد الأصم، قال: حدثتني ميمونة: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال)

وهو الصواب، وقد أخرجه أبو داود وأحمد وابن الجارود و النسائي في الكبرى جميعاً، من طريق حماد بن سلمة وسفيان الثوري، كلاهما عن حبيب بن الشهيد، عن يزيد به، وتابع الوليد بن مروان حبيباً عند النسائي في الكبرى، وفي الجميع أسنده يزيد بن الأصم عن خالته ميمونة رضي الله عنها، وقالت فيه:(ونحن حلالان) .[5]وهي صاحبة القصة، والمهم: أنه دخل على محمد بن المثنى، حديث الحجامة مع حديث زواجه عليه الصلاة والسلام بميمونة، بإسناده الحديثَ إلى ابن عباس، بدلاً من يزيد بن الأصم، عن ميمونة.

---

[1] (1835، 1938)

[2] (1837، 4258، 4259،، 5114))

[3] (1410)

[4] (1411)

[5] انظر: سنن أبي داود (1839) السنن الكبرى للنسائي (3232) (5404) المسند 6/ 332 ، المنتقى لابن الجارود (445)

17 - إبدال متن حديث بإسناد حديث آخر :

مثال: حديث يرويه هشام بن إسماعيل العطار – وهو ثقة عابد - عن محمد بن شعيب بن شابور، عن عبد الله بن العلاء بن زَبْر، عن سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى فترك آية، فلما انصرف قال:(أفيكم أُبي ... وذكر الحديث)

قال أبو حاتم الرازي: "هذا وهم، دخل لهشام بن إسماعيل حديث في حديث، نظرت في بعض تصانيف محمد بن شعيب، فوجدت هذا الحديث رواه محمد بن شعيب، عن محمد بن يزيد البصري، عن هشام بن عروة، عن أبيه: (أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى فترك آية ...)هكذا مرسل، ورأيت بجنبه حديث – محمد بن شعيب - عن عبدالله بن العلاء، عن سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه سأله عن صلاة الليل؟ فقال:(مثنى مثنى، فإذا خشيت الصبح ... الحديث)، فعلمت أنه سقط على هشام بن إسماعيل متن حديث عبد الله بن العلاء وبقي إسناده، وسقط إسناد حديث محمد بن يزيد البصري – وبقي متنه، فصار متن حديث محمد بن يزيد البصري بإسناد عبد الله بن العلاء "[1]

---

[1] علل الحديث (207) وأما حديث (صلاة الليل مثنى مثنى) فأخرجه البخاري (1137) ومسلم (749) من طريق الزهري عن سالم عن أبيه به . أما طريق عبد الله بن العلاء عن سالم فأخرجه الإمام أحمد في مسنده 2/ 133 (6170) والطبراني في مسند الشاميين (770)وفي الأوسط (4674) وأما حديث عبد الله بن العلاء الذي وهم فيه هشام بن إسماعيل فقد أخرجه أبو داود في سننه باب الفتح على الإمام في الصلاة (904)ولم يتكلم ولم يكشف أبو داود عن علته .

18 - جمع حديث صحابيين في إسناد واحد، ويكون المحفوظ عن كل واحد منهما بإسناد مغاير:

مثال: حديث يرويه يونس بن حبيب بن عبد القاهر الأصبهاني - ثقة - عن أبي داود الطيالسي، عن أبي الأشهب جعفر بن حيان، وجرير بن حازم، وحماد بن نَجيح، وسَلْم بن زَرير، وصخر بن جُويرية جميعاً، عن أبي رجاء العطاردي، عن عمران بن حصين وابن عباس رضي الله عنهم قالا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (نظرت في الجنة فإذا أكثر أهلها الفقراء، ونظرت في النار، فإذا أكثر أهلها النساء) قال أبو حاتم: "إن بعضهم يروي عن **أبي رجاء عن ابن عباس** عن النبي صلى الله عليه وسلم. وبعضهم يروي عن **أبي رجاء عن عمران بن حصين** عن النبي صلى الله عليه وسلم. ولا أعلم واحداً منهم يجمع عن أبي رجاء **بين ابن عباس وعمران بن حصين** عن النبي صلى الله عليه وسلم"[1]

قال ابن أبي حاتم: " أبو الأشهب جعفر بن حيان، [2] وحماد بن نجيح[3] وصخر بن جُويرية، [4] فإنهم يروون **عن أبي رجاء العُطاردي، عن ابن عباس،** عن النبي صلى الله عليه وسلم، لا يذكرون عمران بن حصين.

---

[1] علل الحديث 3/ 694(1194)

[2] روايته أخرها مسلم في صحيحه (2737)

[3] روايته أخرجها أحمد في مسنده 1/ 234 (2086) والنسائي في الكبرى (9264)

[4] روايته أخرجها أحمد في مسنده 1/ 234 ، والنسائي في الكبرى (9263)

وأما سَلْم بن زَرير فإنه **يروي عن أبي رجاء عن عمران بن حصين** عن النبي صلى **الله عليه وسلم**.[1]

وأما جرير بن حازم فلا أدري كيف يروي! فإنه لم يقع عندنا، فهذا علة الحديث.

يعني: كانت علة الحديث عدم معرفة جرير هل يرويه عن أبي رجاء عن ابن عباس؟أم عن عمران بن حصين؟ علماً تميزت رواية كل حافظ للحديث.

وروى أيوب السختياني [2]وسعيد بن أبي عَروبه [3]؛ **عن أبي رجاء عن ابن عباس** عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وروى قتادة [4]، وعوف بن أبي جميلة الأعرابي [5]، **عن أبي رجاء عن عمران بن حصين** عن النبي صلى الله عليه وسلم"[6]

---

1 روايته أخرجها البخاري (3241) و(6449)

2 روايته أخرجها مسلم في صحيحه (2737)

3 روايته أخرجها أحمد في مسنده 4/ 429 (19854) ومسلم (2737)

4 روايته أخرجها أحمد في مسنده 4/ 437 (19927)

5 روايته أخرجها البخاري في صحيحه (5198) و (6546)

6 علل الحديث 3/ 694(1194)

19 - أن يروي الثقة حديثاً من طريق غير محفوظة، ظاناً أنها من حديثه؛ حيث ينقلب عليه:

مثال: روى عبد الرزاق الصنعاني، عن **معمر بن راشد، عن الزهري**، عن أنس بن مالك رضي الله عنه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة في عمرة القضاء، وابن رواحة ينشد بين يديه. . .) فقد حكى الضياء المقدسي قول الدارقطني: "تفرد به عبد الرزاق، عن **معمر، عن الزهري**، عن أنس. ويقال: إنه وهم فيه، وأنه سمع هذا الحديث من **جعفر** بن سليمان الضُّبَعي، عن ثابت، عن أنس، وأنه انقلب عليه إسناده، وهو محفوظ من حديث **جعفر** بن سليمان، عن ثابت، عن أنس"[1]

قلت: المشكلة في تغيير جهة الإسناد(معمر عن الزهري عن أنس) و(معمر عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس) فقد روى عدد من أئمة المحدثين هذا الحديث عن عبد الرزاق، عن جعفر بن سليمان، عن ثابت عن أنس به، أخرج ذلك الترمذي، وقال: " حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقد رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ثابت عن أنس" [2]

---

[1] انظر: الأحاديث المختارة 7/ 191(2624)

[2] علل الإمام أحمد2/ 83(1625)و3/ 128(4550)الكامل في الضعفاء 2/ 127(333)والطريق المقلوب أخرجه الطبراني في الأوسط، من حديث داود بن منصور عن جرير بن حازم(9387)والترمذي في أبواب الجمعة وعلله، وأعله بوهم جرير(517)وذكر الطريق الصواب من

والنسائي في سننه الكبرى والصغرى.[1]وعبد بن حميد.[2]

وأبو يعلى في مسنده من طريق عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان، ومتابعة عبد الله بن أبي بكر المُقدَّمي عن جعفر[3]، والطريق المقلوبة أخرجها أبو يعلى كذلك .[4]

20 - **جمع الراوي بين شيخين أو أكثر عند سوقه الإسناد، ثم يسوق المتن بسياق واحد، دون تمييز بين ألفاظهم؛ فقد يكون بينها اختلاف مؤثر في الحكم أو المعنى، أو أن بعضهم أرسله والآخر وصله، ونحو ذلك؛** فإن كان مَن فعل ذلك ضابطاً متقناً يميز جميع ذلك فلا بأس، وإن كان في ضبطه كلام فلا يقبل منه، ويحمل منه ذلك على سوء ضبطه **لهذا الحديث،** قال شعبة لابن عُليَّة: "إذا حدثك عطاء بن السائب عن رجل واحد فهو ثقة، وإذا جمع فقال: زاذان وميسرة وأبو البَحتري فاتقه؛ كان الشيخ قد تغير"[5]

وضعف ابن معين ليث بن أبي سليم - وهو متكلم في ضبطه - وقال: "إذا جمع بين الشيوخ زاد ضعفاً؛ أما ابن عيينة فكان ربما حدث بحديث من أكثر من طريق

طريق معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، وصححه(592)والطريق الصواب اتفق عليه الشيخان ، انظر البخاري(611)ومسلم (604)

[1] انظر: السنن الكبرى(3856) والصغرى(2873)

[2] (1257)

[3] (3381 - 3427)

[4] (3559 - 3567)

[5] انظر: شرح علل الترمذي 461

عن أنس؛ فيسوقه بسياق واحد، فإذا أفرد عن كل منهما أرسله أو أوقفه. وقد قبلوا منه ذلك لقوة ضبطه"[1]

ما تقدم من أجناس العلل هو بعضها، وثمة علل كثيرة؛ لكن الغالب منها، الأنواع الآتية:

1 - تعارض الوصل والإرسال.

2 - تعارض الوقف والرفع.

3 - تعارض الاتصال والانقطاع.

4 - تغيير جهة الإسناد .

5 - زيادة رجل في أحد الطرفين على الآخر.

6 - الاختلاف في اسم الراوي ونسبه، إذا كان متردداً بين ثقة وضعيف.[2]

---

[1] المصدر السابق

[2] نكت ابن حجر 2/ 778

الفصل الرابع: قرائن الترجيح.

المبحث الأول: التعريف بالقرينة.

وقد حمل المطالب التالية:

الأول: تعريف القرينة لغة واصطلاحاً.

الثاني: ضابط استخدامها في الترجيح.

الثالث: مهمتها ووظيفتها.

الرابع:ضوابط نفي العلة.

قرائن الترجيح:

تعريف القرينة لغة:

فَعيلة بمعنى مفعولة من الاقتران، وقد اقترن الشيئان و تقارنا. وجاؤوا مقترنين.[1]

وقال ابن فارس: " القاف والراء والنون أصلان صحيحان، أحدهما يدل على جمع شيء إلى شيء، والآخر شيء ينتأ بقوة وشدة"[2]

مراده بالأصلين: معنيان أساسيان، تضمنتهما هذه الحروف الثلاثة؛ وقرن الشيء بالشيء يكسبهما قوة زائدة على قوة كل واحد منهما.

وقال علي الجرجاني: "فَعيلة بمعنى الفاعلة، مأخوذة من المقارنة"[3]

فنخلص مما سبق: أن القرينة مشتقة من القرن والجمع بين شيئين، لمعرفة ما تميز به أحدهما عن الآخر، أو لترجيحهما على الشيء الواحد؛ لأنهما اكتسبا قوة باقترانهما.

---

[1] لسان العرب 13/ 336

[2] معجم مقاييس اللغة 5/ 76

[3] التعريفات 174

- **اصطلاحاً عند المحدثين:**

لم أجد من عرفها من المحدثين؛ لكن قد يُلتمس من تعريف الجرجاني للقرينة عموماً، ما قد يشير إلى جزء من مفهومها عند المحدثين؛ فقد عرفها بقوله: "أمر يشير إلى المطلوب"[1]

فهذا التعريف عام لا يحدد مفهومها التفصيلي عند المحدثين بوجه دقيق، وبعد البحث لم أعثر على تعريف لها عندهم؛ غير أن استعمالهم لها، في سياق الترجيح بين الروايات المتعارضة عند الاختلاف على الشيوخ، يجعل من الممكن استنباط تعريفها من سياق استعمالاتهم، ومن ذلك يمكن تعريفها بالآتي:

صفة واحدة أو أكثر في الراوي أو الرواية، تدل على رجحانها على الروايات الأخرى، أو صحة كلتا الروايتين في الحديث الذي اختلف فيه على الشيخ.

فالقرينة صفة ملازمة للراوي؛ من كونه متميزاً على أقرانه الثقات بمزيد ضبطه وإتقانه؛ أو كان متميزاً بطول ملازمته للشيخ، حريصاً على حضور مجلسه منذ بدايته إلى نهايته، خشية أن يفوته شيء من حديثه، وتلك الصفات، وما تدرج منها في الكثرة والقوة تدل على رجحان الرواية الأقوى ضبطاً وإتقاناً، والأكثر لزوماً على من دونه، ورب صفات في الراوي أو الرواية، رجحت صحة الوجهين.

---

[1] المصدر السابق

- **ضوابط استخدامها في الترجيح:** لا يلجأ المحدثون إلى القرينة إلا في الأحوال الآتية:

1 - عند اتحاد مخرج الحديث، وهو مدار الإسناد، ومصدر روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو الصحابي؛ حيث تتعارض الروايات متناً أو إسناداً أوكلاهما معاً، حال الاختلاف على مدار الحديث؛ أما عند تعدد مصدر الحديث؛ فيحمل الأمر على تعدد الحديث؛ يعني أن الحديث قد روي على وجهين؛ فلا تستعمل القرائن عندئذ .[1]

2 - إذا اتحد المجلس ولم يتعدد؛ لأنه في حال تعدده يصح الوجهان عندئذ؛ لأن الشيخ قد رواه في مجلس على وجه، وفي مجلس آخر على وجه.

3 - إذا تكافأ طرفا الاختلاف على الشيخ في العدد والضبط؛ فيلجأ المحدثون إلى الترجيح بينهما بقرائن غير قرينة العدد و الأحفظ ؛ لترجيح الصواب أو الأصح؛ أما إن كان أحد الطرفين دون الآخر في القوة، وكانوا جميعاً ثقات؛ فيترجح الأقوى في بعض مقومات التوثيق، دون الرجوع إلى القرائن .[2]

---

[1] انظر: نكت ابن حجر 2/ 611 و715و791

[2] انظر: نكت ابن حجر 2/ 712

4 – لو صدر الوصف بالتعليل من محدث، وهو جازم بوصفه، ولم يعارضه أحد، يقوى القول بالتعليل عندئذ، ولا يُلجأ إلى القرائن .[1]

ضوابط نفي العلة:

قد يُثبت محدث علةً في حديث، وينفيها آخر بقرينة، ويتسنى ذلك بالضوابط الآتية:

1 – إن كانت العلة اضطراباً في الحديث، ولم يستوِ طرفا الاضطراب؛ لأنه عند عدم استوائهما في القوة فلا اضطراب أصلاً، أو استويا وأمكن الجمع بينهما.

2 – إذا كان المثبت للعلة جازماً، ونفاها آخر بحجة قاطعة، أو قرينة أقوى.

3 – إذا أمكن التأويل والجمع بين رواية المنفرد والرواية المحفوظة.

4 – وجود متابع لمن نفى العلة.

5 – إذا روى المتفرد الوجهين جميعاً.

مثال الأول و الثاني: أخرج البخاري في كتاب الطهارة من صحيحه، من حديث أبي نعيم، عن إبراهيم بن نافع، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: قالت عائشة: (ما كان لإحدانا إلا ثوب واحد تحيض فيه . . .الحديث)

---

[1] انظر: المرجع السابق 2/ 777

قال الحافظ ابن حجر: "طعن بعضهم في هذا الحديث؛ من جهة **دعوى الانقطاع، ومن جهة دعوى الاضطراب**؛ فأما الانقطاع؛ فقال أبو حاتم: لم يسمع مجاهد من عائشة. وهذا مردود؛ فقد وقع التصريح بسماعه منها عند البخاري في غير هذا الإسناد، وأثبته علي بن المديني، فهو مقدم على من نفاه؛ وأما الاضطراب؛ فلرواية أبي داود له عن محمد بن كثير، عن إبراهيم بن نافع، عن الحسن بن مسلم، بدل ابن أبي نجيح، وهذا الاختلاف لا يوجب الاضطراب؛ لأنه محمول على أن إبراهيم بن نافع سمعه من شيخين، ولو لم يكن كذلك؛ فأبو نعيم شيخ البخاري فيه أحفظ من محمد بن كثير شيخ أبي داود فيه، وقد تابع أبا نعيم خلاّدُ بن يحيى، وأبو حذيفة، والنعمان بن عبد السلام؛ فرجحت روايته، والرواية المرجوحة لا تؤثر في الراجحة."[1]

فدعوى الانقطاع اندفعت بإثبات سماع مجاهد من عائشة، ودعوى الاضطراب اندفعت بأمرين؛ الأول: بأرجحية ضبط أبي نعيم، الثقة الثبت على محمد بن كثير العبدي الصدوق.

والثاني بالمتابعة لأبي نعيم، من خلاّد بن يحيى السلمي وأبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي، والنعمان بن عبد السلام التيمي.

---

[1] انظر: فتح الباري1/ 413

وثمة مثال آخر ذكره الحافظ ابن حجر في شرحه لحديث رجم ماعز؛ حيث أرسله موسى التبوذكي، ووصله البخاري؛ فقال ابن حجر: "كأن البخاري لم يعتبر علة الإرسال. . .وذكر أسباب ذلك وأدلته "[1]يعني دفع علة الإرسال، بالأسباب التي

ذكرها ابن حجر .

- **مهمة القرينة ووظيفتها**: تنحصر مهمتها عند المحدثين بالآتي:

أ - ترجيح وجود العلة في الحديث، أو نفيها عنه بضوابط، تقدمت قبل قليل.

ب - ترجيح الرواية الأقوى على ما دونها في القوة، ولو قليلاً؛ بحيث تقاربها، مع عدم الجزم بخطأ الوجه الأضعف؛ لأنه قد يكون له وجه يحتمل الصحة؛ فالمرجوحية تنفي الأصحية ولا تنفي الصحة؛ إلا إذا كان بينهما منافاة؛ فيجزم بوهم المرجوحة عندئذ . [2]

---

[1] فتح الباري 12/ 135، وانظر: التلخيص الحبير 1/ 123(165) و نصب الراية في دفع الزيلعي علة الانقطاع في حديث"ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع" 3/ 364، وانظر أمثلة لذلك عديدة في حاشية ابن القيم على سنن أبي داود1/ 26 - 31، وفي المسح على الخفين 1/ 194، وتخليل اللحية في الوضوء1/ 168، وصلاة الرجل خلف الصف 1/ 336، والإطالة في الصلاة والتقصير 3/ 144، ومن أصاب امرأته وهي حائض6/ 150، وحديث" فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين"6/ 320، الاعتكاف في شوال 7/ 107، حديث"ألحدوا لي لحداً"9/ 23، دية الخطأ12/ 187. وغير ذلك من الأمثلة.

[2] انظر: نكت ابن حجر 778و810، هدي الساري347، إحكام الأحكام للآمدي 3/ 304

ج - ترجيح الصواب من الرواية على الخطأ منها، وإن كان راوي الخطأ أحفظ وأثبت من راوي الصواب، وذلك إن لم يمكن تأويل الخطأ، ولا الجمع بين الوجهين.

د - ترجيح الروايتين.

المبحث الثاني: أحوال الاختلاف على الشيوخ، ومنهج المحدثين في العمل بالقرائن.

ائتلف المطالب التالية:

الأول: أحوال طرفي الاختلاف، من حيث التساوي أو التفاوت بينهم في القرائن.

الثاني: منهج المحدثين في العمل بالقرائن، في ضوء أحوال الاختلاف على الشيوخ.

الثالث: وجه تنوع القرائن.

أحوال طرفي الاختلاف على الشيوخ من حيث التساوي أو التفاوت بينهم في القرائن:

إن الاختلاف على الشيوخ بطرفيه، يقوم في أكثر الأحوال على قرينة العدد وقوة الضبط، ولا يكون الطرفان على حالة واحدة؛ من حيث التماثل بينهما؛ وإنما تعتريهما الأحوال الآتية:

1 - التماثل بينهما في الضبط؛ فيرجح بالعدد عندئذ؛ فإن استويا فيه، يُرجح عندئذ بقرينة أخرى.

2 - التفاوت بينهما في الضبط، ويرجح الأقوى منهما.

3 - التماثل بينهما في العدد، ويرجح الأقوى في الضبط أو الملازمة للشيخ.

4 - عدم التماثل في العدد، ويرجح الأكثر.

5 - التماثل في الضبط، والتفاوت في العدد، ويرجح بالأكثر عدداً.

6 - التماثل في العدد، وعدم التماثل في الضبط، ويرجح بالأضبط، والأكثر ملازمة.

7 - التماثل في العدد والضبط، ويرجح بالأكثر ملازمة، أو بالكتاب، أو البلد، أو بأهل بيت الشيخ، وإلا يُعمل بالوجهين.

8 - التفاوت في العدد والضبط، ويرجح بالأقوى في الضبط.[1]

---

[1] نكت ابن حجر 2/ 778 - 779

وذلك إذا كان أحدهما أحفظ وأضبط، والآخر أكثر عدداً؛ فاختلف المحدثون في مسلك الترجيح؛ فذهب بعضهم إلى تقديم الأحفظ لإتقانه، وقيد ذلك الحافظ ابن حجر؛ بما إذا لم يبلغ العدد إلى حد لا يتصور معه اجتماعهم على الغلط، وذهب بعضهم إلى ترجيح الأكثر لبعدهم عن الوهم.[1]

منهج المحدثين في العمل بالقرائن في ضوء أحوال الاختلاف على الشيوخ:

ابتداءً، عند توفر قرينة لكل طرف من طرفي الاختلاف، يرجح ذو القرينة الأقوى، [2]

والقرائن تتنوع كثيراً؛ لكنها تقوم على النظر الدقيق في الآتي:

- إعمال النظر في التفاوت في عدد طرفي الاختلاف على الشيخ مدار الإسناد.
- وفي مدى الملازمة له.
- وكذا درجة العناية والضبط لأحاديثه.

[1] انظر: لما سبق نكت ابن حجر 2/ 778 – 779

[2] انظر: نكت ابن حجر 2/ 607

ويتم العمل بها في ضوء تنوع أحوال الاختلاف على الشيوخ؛ من حيث التماثل والتفاوت في عدد طرفي الاختلاف، وقوة القرينة، ويمكن إجمال أسس الموازنة في الترجيح، في الآتي:

أولاً: تتفاوت القرائن فيما بينها في القوة حسب أحوال طرفي الاختلاف؛ فقرينة قدم السماع من المختلط ولو من واحد، ترجح على من تأخر سماعه ولو كثر عددهم، وكذا لو تبين بعد التثبت من شيخ المتفرد أنه لم يحدث به لمن تفرد عنه به، ونحو ذلك من أساليب التثبت؛ فيجزم بوهم المتفرد عندئذ؛ فمثل هذه القرينة أقوى من قرينة الترجيح بالعدد والضبط.

ثانياً: العدد قرينة مرجحة ؛ لكنه لا يؤثر باضطراد في ترجيح الأكثر على الأقل؛ وإنما يعود الترجيح مع كثرة العدد في أحد الطرفين، إلى طبيعة ما نجم عن الاختلاف من علة ذات أهمية؛ لجزم النقاد بوهم المتفرد؛ في تغيير جهة الإسناد، أو إدخال حديث في حديث، ونحو ذلك؛ لذا تُلتمس القرائن من أحوال رجال الطرفين في الضبط لأحاديث الشيخ والملازمة له؛ لترجيح أحدهما على الآخر؛ فقد يرجح الأقل على الأكثر، وذلك كثير؛ لأن الاعتبار عندئذ لقرائن أخرى غير قرينة العدد. وفي مثل ذلك قد تتفاوت أنظار المحدثين في الترجيح فيختلفون، وقد يتفقون.

إذن تأثير قرينة العدد الأكثر في الترجيح، عند عدم توفر قرينة أخرى ترجح الطرف المخالف؛ كالأحفظ والأضبط مثلاً.

وكذا لو تساوى الطرفان في الحفظ والإتقان والملازمة للشيخ؛ فيُلجأ عندئذ إلى الترجيح بالعدد، وعند التساوي في العدد، يلجأ إلى الترجيح بالضبط والملازمة.[1]

ثالثاً: يتأكد المحدثون من جزم المتفرد فيما تفرد به؛ إذا لم يختلف الرواة عنه فيما تفرد به؛ أما إذا اختلف عليه من رووه عنه؛ دل ذلك على احتمال تردده وخطئه فيما تفرد به عن الشيخ.

رابعاً: عند اجتماع أكثر من قرينة، يحتمل عندئذ اختلافُ المحدثين في إثبات العلة، ونفيها، أو جواز الوجهين.

تنبيه: عندما يُرجح بقرينة الأحفظ لا يُراد الأحفظ عموما باضطراد؛ وإنما يُرجح في هذا المقام الأحفظ لحديث الشيخ مدار الإسناد؛ لأنه قد يكون الأحفظ عموماً لا يضبط حديث الشيخ، كما يضبطه ذلك المخالف؛ لكثرة عنايته بحديث الشيخ؛ مثل محمد بن جعفر المعروف بغندر، في ضبطه لحديث شعبة أكثر ممن هم أوسع حفظاً، وأضبط منه للحديث عموماً.

---

[1] انظر: نظم الفرائد 201، توضيح الأفكار 1/ 344

ومثل ذلك لو كان المخالف للأحفظ من أهل بلد الشيخ، أو ممن سمع منه قديماً قبل اختلاطه.

وكذا الشأن على صعيد التماثل في الحفظ، ينظر المحدثون إلى تفاصيل دقيقة في نوعية الضبط وعمقه؛ فمثلاً: قد يتماثل الطرفان في سعة الحفظ؛ وإتقانهما للمحفوظ؛ لكنهما قد يتفاوتان في الخبرة والدُّربة الناتجة عن كثرة الرواية وقلتها، والتصنيف في السنة؛ لأن كثرة الرواية تثمر خبرة في الأداء أكثر ممن قلَّت روايته، وكذا من يصنف في السنة على من لم يصنف؛ لأن التصنيف يقتضي سعة حفظ، ثم دقة انتخاب القليل من الكثير بخبرة وعناية؛ لذا يحتاج المرجِّح إلى طول باع، وسيلان ذهن، وجودة استحضار، وتأمل ودقة، كي يوفق في الترجيح.

وجه تنوع القرائن: بما أن القرينة صفة وحالة من أحوال الرجال وهي كثيرة؛ لذا لا تنحصر في عدد معين، ولا يتصور لكل حديث قرينة من نوع معين؛ وإنما لكل حديث اختلف فيه على الشيخ قرينته المناسبة، التي تنشأ من صفة حال الراوي، أو من صفة فعله، أو من منهج وظروف الرواية، وتلك الأحوال لا تنحصر بعدد؛ فلكل راوٍ حاله من الضبط، أو ضعفه، وضبط أحاديث شيخه أو عكسه، ولكل رواية طريقة وظرف عند التحمل والأداء، أوحال تنشأ من الظرف المحيط بها، الذي كان سبب ضبط الرواية، أوالوهم فيها، هذا مع ملاحظة تفاوت النقاد من المحدثين في العمق العلمي في علم الجرح والتعديل، وعلم علل الحديث، وما

ينشأ عن ذلك من تفاوتهم في نظرهم وآرائهم. [1] فالرواة تختلف أحوالهم في الضبط حسب تفاوتهم في الاستعدادات الفطرية، وفي الظروف المتاحة لبعضهم، في الحرص على المراجعة لضبط مسموعاتهم صدراً وسطراً؛ كما أن بعضهم له أسلوبه الخاص في السماع والكتابة في مجلس التحمل، مما يحقق الدقة والضبط لمسموعاته، وغيره قد لا يتمكن من ذلك؛ وقد يعتري بعضَهم ظرفٌ في مجلس الأداء، لا يتمكن معه من الأداء الصحيح، وبعضهم قد يضبط قسطاً من أحاديث شيخه، وليس جميعها، كما أن متن الحديث، قد يتضمن سياقُه قرينةً ترجح أحد طرفي الاختلاف، قصة مثلاً، أو كان راويه أحد أركان القصة، وغير ذلك من الأحوال. والله أعلم.

[1] انظر: نكت ابن حجر 2/ 712 و778

المبحث الثالث: أنواع القرائن في الاختلاف على الشيوخ.

اتسق بالمطالب الآتية:

الأول: مدخل إلى أنواع القرائن

الثاني: أنواع القرائن في الاختلاف على الشيوخ إجمالاً.

الثالث: أنواع القرائن تفصيلاً.

ضم الأنواع التالية:

أ - ما يجزم فيه بوهم المنفرد، فيرجح عليه الطرف السالم من الوهم.

ب - لا يترجح فيه أحد الطرفين على الآخر في الظاهر؛ فيلجأ فيها إلى القرائن.

ج - ما يترجح فيه قبول الوجهين

مدخل إلى القرائن:

إن مجرد الاختلاف على الشيوخ لا يقدح في صحة الحديث؛ إلا إذا تعارضت أوجه الاختلاف تعارضاً أدى إلى الاضطراب، ولم يمكن الجمع بين تلك الأوجه؛ فيلزم من ذلك الاختلاف عندئذ الضعفُ، أما إن لم تبلغ حد الاضطراب، وتعارضت فيه الروايات،رفعاً ووقفاً، أو إرسالاً وإسناداً، أو بألفاظ في متنه تغيِّر الحكم المراد؛ فتعارضت الروايات في دلالته وحكمه، وغير ذلك من أنواع الاختلاف وعلله؛ فالمنهج عندئذ الرجوع إلى القرائن؛ لترجيح الرواية التي يرتاح إليها القلب بتلك القرائن، وللإيضاح أكثر أقول:

لو توفر الأكثر عدداً من الرواة الثقات لإحدى الروايتين؛ فيطمئن القلب إلى رواية الأكثر، وأنهم ضبطوا ما رووه عن الشيخ؛ لأنه عندئذ يضعف الظن بخطئهم فيما اتفقوا عليه، فالأكثرية هي القرينة المرجحة لإحدى الروايتين على الأخرى، وهكذا الشأن في الأقوى حفظاً وضبطاً،أو ملازمة للشيخ، وغير ذلك من القرائن الكثيرة. وذلك يدل على أن الطرف المنفرد لم يضبط هذه الرواية.

- ورب قرينة تشير صراحة إلى أن أحد الطرفين لم يضبط روايته؛ كأن يكون قد غمزه بعض الأئمة في ضبطه؛ والراوي الآخر لم يغمزه أحد؛ أو كان الحديث يدور على شيخين، ولكل منهما أصحاب، وأحدهما قد اختلف عليه أصحابه،والآخر لم يختلفوا عليه، فتقدم رواية الأخير عندئذ.

- أو قد يشك راوٍ في روايته، وآخر جازم فيها؛فذلك صريح في ضعف ضبط الأول لها وقوة ضبط الثاني.

-وراوٍ تحمل عن الشيخ في مجلس المذاكرة، والتحمل فيه نوع وهَن،وآخر تحمل في مجلس السماع أو الإملاء؛ فذلك واضح في ضعف رواية الأول، ورجحان الثاني.

-**وثمة قرائن تدل على صحة الروايتين،منها:**

-كأن يمكن الجمع بينهما على معنىً واحد.

-أو كون الشيخ المختلف عليه، واسع الحفظ كثير الرواية؛ فلا يستبعد منه روايته على الوجهين لسعة حفظه.

-لو توبع الراوي المخالف من حافظ متقن أيضاً.

-أن يروي مدارُ الحديث الإسنادَ من وجهين، وصحح إمام طريقاً،وإمام آخر الطريق الآخر.

-أو كان سماع المنفرد الحديثَ الذي تفرد به من شيخ شيخه، أو ممن فوقه.

- أو أن تتحد القصة في الطريقين.

-لو تعدد مصدر الحديث.

-أو تعدد المجلس.

-وكذا عند ما يستوي الحفاظ في درجة الحفظ والضبط؛ مثل معمر والليث، مقابل مالك وابن عيينة.

- إن روى المتفرد الأصل المحفوظ أيضاً.

ونحو ذلك من القرائن؛فلا يمنع ذلك من صحة الروايتين، **وتلك القرائن تعتبر ضوابط لقبول الوجهين.**

وسيأتي ذكرها لاحقاً.

تنبيه: عند الاستشهاد بمثال على نوع من أنواع القرائن؛ لا يشترط التطابق التام باضطراد بين المثال ونوع القرينة؛ لأنه قد يتضمن المثال قرائن أخرى؛ بحيث يصلح للتطابق مع الأنواع الثلاثة؛ لكن مثل ذلك قليل فيما سأذكره من أمثلة للقرائن.

أنواع القرائن إجمالاً:

أ - ما يجزم فيه الناقد بوهم المتفرد وغلطه، فيطلق فيه لفظ: (أخطأ فلان - أو وهم - أوغلط - والصواب كذا، أو الصحيح كذا)

ب - ما يغلب على الظن احتمال رجحان وجه، وآخر مرجوح؛ فيتوقف الناقد في المرجوح ولا يرده؛ لثقة راويه، ويطلق في مثل ذلك غالباً: (الأشبه بالصواب - طريق فلان أشبه - أو أصح)

ج - ما يغلب على الظن جواز الوجهين، وذلك يدل على ضبط الطرفين لكلا الروايتين.

أنواع القرائن تفصيلاً:

الأول: ما يُجزم فيه بوهم المتفرد وغلطه، ولا يقوم احتمال الترجيح بقرينة أخرى، ولا بقرينة ترجح صحة الوجهين، فيصبح ذلك من باب وجه راجح معتمد، ومرجوح يُتوقف فيه ولا يرد؛ لثقة راويه، ولا يختلف النُّقاد عندئذ فيما رجحوه غالباً، وذلك في الحالات الآتية:

1 - لو اختُلف على الشيخ في حديث من وجهين؛ فأقر الشيخ بوجه، وأنكر الوجه المخالف جازماً:

وقد عقد الخطيب البغدادي لذلك باباً خاصاً في كتابه (الكفاية)[1]

مثال: حديث: "لعن الله الحالَّ والمحلَّل **له"** رواه أبو صالح كاتب الليث، وعثمان بن صالح السهمي المصري، كلاهما عن الليث بن سعد، عن مِشْرح بن هاعان، عن عقبة ابن عامر رضي الله عنه به.قال أبو زرعة الرازي: ذكرت هذا الحديث ليحيى بن عبد الله بن بكير، برواية الليث عن مِشْرح؛ فأنكر ذلك إنكاراً شديداً، وقال: لم يسمع الليث من مشرح شيئاً، ولا روى عنه شيئاً؛ وإنما حدثني الليث بهذا الحديث عن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي به.قال أبو زرعة: الصواب عندي حديث يحيى بن عبد الله بن بكير.[2]

مثال: حديث: "من أفطر في تطوع فليقضه" فقد روي عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها. قال الإمام مسلم: أخطأ كل من قال: عن عروة، عن عائشة، وبيان ذلك في رواية ابن جريج. ثم ساق إسناده إلى ابن جريج، قال: قلت للزهري: أخبرك عروة، عن عائشة، وذكر الحديث. فقال: لم أسمع من عروة في

---

[1] باب ذكر الحكم فيمن روى عن رجل حديثاً فسئل المروي عنه فأنكره.138 وانظر: علل أحمد 2/ 454(3020) شرح علل الترمذي 2/ 872 ، وانظر السبب الرابع من أسباب تفرد الثقات من هذا الكتاب

[2] علل ابن أبي حاتم 4/ 34(1232)

ذلك شيئاً؛ ولكن حدثني في خلافة سليمان بن عبد الملك ناس، عن بعض من كان سأل عائشة؟ أنها قالت: أصبحت أنا وحفصة. .وذكر الحديث.[1]

2 - جزم النقاد بخطأ المتفرد بالملكة العلمية لديه:

نظراً لكثرة ممارسة المحدثين للأسانيد والمتون بجميع أحوالهما، وقوة الحفظ وسعته لدى الكبار منهم، تولدت لديهم ملكة علمية شفافة نافذة، يكشفون بها علة الحديث، ويرجحون بها الوجه الراجح في الحديث المختلف فيه على الشيخ، وبها يميزون الحديث المرفوع من الموقوف، ويجزمون بتفرد الراوي، وأنه لم يتابع عليه، ونحو ذلك[2].

مثال: حدث أبو بكر بن أبي شيبة بحديث أبي أسامة الحافظ، عن عبيد الله العمري، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، في سهو النبي صلى الله عليه وسلم. وقال: "لم يحدث بهذا عن عبيد الله غير أبي أسامة، فمن حدث به عن عبيد الله غير أبي أسامة فاكتب بين عينيه: الدجال"[3]

---

[1] التمييز 217. والحديث أخرجه أبو داود من غير طريق الزهري عن عروة، كتاب صيام التطوع، باب من رأى عليه القضاء(2457) ومالك من طريق الزهري مرسلاً عن عائشة رضي الله عنها به، كتاب الصيام باب قضاء التطوع1/ 306 (50) وأحمد من حديث الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها به(26310) كما أخرجه اسحاق بن راهوية وابن حبان والطبراني والبيهقي من الطريقين.

[2] انظر: شرح علل الترمذي 2/ 861

[3] انظر: معرفة الرجال.رواية ابن محرز 2/ 220(745)

مثال: روي عن عمر رضي الله عنه موقوفاً: (لا بأس على امرىء ابتاع من أهل الكتاب خلًّا، لم يعلم أنهم تعمدوا إفساده - تخميره - حتى يكون الله هو أفسده) وفي لفظ: (حتى يبدي الله فسادها) قال أبو حاتم الرازي: "كذا رواه ابن أبي ذئب، ولا أحسبه إلا وهم، إنه يشبه كلام الزهري، حتى رأيت من رواية ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري هذا الكلام بلا إسناد، فتيقنت أن حديث ابن أبي ذئب خطأ، والناس يروون عن الزهري عن القاسم بن محمد، وآخر عن عمر كلاماً في الطلاء ليس فيه شيء من هذا"[1]

ويلاحظ من الأمثلة السابقة، ما يلي:

- جزم الناقد بأن الحديث لم يرو قط من الطريق المخالف.
- الجزم بأن متن الحديث ليس من كلام من أسند إليه.

وهنا يجدر تنبيه الباحث المعاصر إلى أن لا يحكم بالملكة العلمية إلا بحكم ناقد من المحدثين أولاً، ثم إن لم يعثر؛ فعليه الاستقراء التام لطرق الحديث؛ ليجزم بأن الحديث لم يرد من طريق آخر يصح، أو يقرب من الصحة.

---

[1] علل الحديث 3/ 614(1133)4/ 460(1566)والحديث أخرجه عبد الرزاق(1711 - 1712)وابن أبي شيبة(24091)والبيهقي في الكبرى، كتاب الرهن 6/ 62(11201)

3 - سلوك الراوي المخالف الجادة:

معنى هذه القرينة: سلوك المنفرد المخالف الطريق المشهورة، التي تتكرر على ألسنة الحفاظ؛ لجزم النقاد، أن هذه الطريق الجادة ليست من رواية المنفرد قط، ثم لكثرة روايته عن شيخ معين، حتى اشتهر به؛ كعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وعدول المنفرد الثقة عن الطريق الصواب، التي لا تخفى على الحفاظ معرفتها، إلى الطريق الجادة؛ إنما لتوهمه أنه الصواب؛ لقربها من الذهن آنذاك، وبُعد الصواب عنه؛ لظرف اعتراه حال الرواية، وإذا كان المتفرد المخالف في حفظه شيء، كانت الطريق الصواب أبعد عنه لصعوبته عليه، قال الإمام أحمد: "أهل المدينة إذا كان الحديث غلطاً يقولون: ابن المنكدر عن جابر. وأهل البصرة: ثابتٌ عن أنس. يحيلون عليهما"

قال الحافظ ابن رجب شارحاً ذلك: " لما اشتهرت رواية ابن المنكدر عن جابر، ورواية ثابت البناني عن أنس، صار كل ضعيف وسيء الحفظ، إذا روى حديثاً عن ابن المنكدر، يجعله عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإن روى عن ثابت، جعله عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم "[1]

---

[1] شرح علل الترمذي2/ 693 - 694

وقال أيضاً: "إن كان المنفرد عن الحفاظ مع سوء حفظه قد سلك الطريق المشهور، والحفاظ يخالفونه، فإنه لا يكاد يُرتاب في وهمه وخطئه؛ لأن الطريق المشهور تسبق إليه الألسن والأوهام كثيراً؛ فيسلكه من لا يحفظ "[1]

وقال الحافظ ابن حجر: " من عدل عن الجادة دل على مزيد حفظه"[2]

وقال أيضاً في سياق تعليقه على وهم بعض الرواة لحديث: (الفأرة تقع في السمن)قال: "وليس الزهري ممن يقال في حقه: لعله نسي الطريق المفصلة المرفوعة؛ لأنه كان أحفظ الناس في عصره، فخفاء ذلك عليه في غاية البعد "[3]

وقال الحافظ السخاوي: "سلوك غير الجادة دالٌ على مزيد الحفظ "[4]

فدل كلام ابن رجب وابن حجر و السخاوي على الآتي:

أن سلوك الجادة إنما يقع من غير الحافظ المتقن، ويعدل عنها الضابط المتقن؛ لكن ذلك في الغالب؛ لأن السيء الحفظ قد يضبط أحياناً، والضابط قد يهم أحياناً، لعدم العصمة، والأمثلة الآتية تكشف عن هذا الواقع.

---

[1] المصدر السابق 2/ 841

[2] فتح الباري 3/ 344

[3] فتح الباري 1/ 342 – 343، 9/ 669

[4] فتح المغيث 1/ 174

مثال: روى حصين بن عبد الرحمن السُّلمي - ثقة - **عن عمرو بن مرة،** عن علقمة بن وائل بن حِجر، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثَ: (رفع اليدين في الصلاة)ورواه شعبة، **عن عمرو بن مرة،** عن أبي البَختري سعيد بن فيروز الكوفي، عن عبد الرحمن اليَحْصُبي، عن وائل بن حجر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وعلقمة بن وائل بن حجر صدوق، يروي عن أبيه، واختلف في سماعه من أبيه، وهذا طريق مشهور.

وقد سئل الإمام أحمد عن الحديث ؟فقال: "شعبة أثبت في عمرو بن مرة من حصين، القول قول شعبة، من أين يقع شعبة عن أبي البَختري!عن عبد الرحمن اليحصبي، عن وائل؟

يقول ذلك تعجباً من قوة حفظ شعبة؛ لأنه عدل عن الطريق الأسهل إلى الأصعب.

قال ابن رجب: يشير إلى أن هذا إسناد غريب لا يحفظه إلا حافظ، بخلاف علقمة بن وائل، عن أبيه، فإنه طريق مشهور"[1]

[1] العلل ومعرفة الرجال1/ 181(977) شرح علل الترمذي2/ 843، ومن طريق حصين السلمي أخرجه الدارقطني في سننه1/ 291(23) والحديث متواتر قد ورد عن عدد كثير من الصحابة رضي الله عنهم، ومخرج في الصحيحين وغيرهما من دواوين السنة، انظر: نظم المتناثر 177.

فترجحت في هذا المثال رواية الأوثق، وهو شعبة، على الثقة، وهو حصين السلمي.

مثال لرجحان الثقة على من هو أوثق منه لعدوله عن الجادة:

أخرج يعقوب بن سفيان، عن أبي بكر الحميدي، قوله: حدثنا سفيان بن عيينة، حدثنا صفوان بن سُليم المدني، عن أُنيسة، عن أم سعيد بنت مرة الفهرية، عن أبيها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (أنا وكافل اليتيم له ولغيره في الجنة . . .الحديث)

قيل لسفيان الثوري: إن عبد الرحمن بن مهدي يقول: "إن رواية سفيان بن عيينة أصوب في هذا الحديث من رواية مالك. قال سفيان: وما يدريه؟ أدرك صفوان؟ فقالوا: لا.[1]ولكنه يقول: إن مالكاً قاله: عن صفوان، عن عطاء بن يسار ، وقال ابن عيينة: عن أنيسة، عن أم سعيد بنت مرة، عن أبيها.فمن أين جاء بهذا الإسناد - الصعب - قال سفيان: ما أحسن ما قال! لو قال لنا: صفوان عن عطاء بن يسار، كان أهون علينا من أن يجيء بهذا الإسناد الشديد![2]

---

[1] يريد إدراك ابن مهدي لصفوان ، و يحتمل إدراكه في الزمن ؛ لأن وفاة صفوان كانت عام(132)في الراجح، وولادة ابن مهدي عام(135) أما مالك وابن عيينة فقد سمعا منه جزماً.

[2] تاريخ يعقوب بن سفيان 3/ 53، وانظر: مسند الحميدي(838 - 839) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الوصايا، باب من أحب الدخول فيها - اليتيمة - والقيام بكفالة اليتامى لمن يرى من نفسه قوة وأمانة (12665) الموطأ كتاب الشعر (5)والحديث مخرج عند البخاري وغيره من غير طريق مرة الفهري، البخاري (6005)

وبذلك قال أبو حاتم وأبو زرعة والدارقطني أيضاً.[1]

ففي هذا المثال يتبين ترجيح الأئمة لرواية ابن عيينة، وهو يعتبر دون مالك بدرجة من حيث عموم الضبط والتثبت، وأقتصر في التدليل لذلك بقول الحافظ ابن حجر في ابن عيينة " ثقة حافظ، فقيه، إمام حجة " وقوله في مالك: "الفقيه، إمام دار الهجرة، رأس المتقنين، وكبير المتثبتين"[2]

فابن عيينة يرويه عن صفوان عن أنيسة، عن أم سعيد عن أبيها به، ومالك يرويه عن صفوان عن عطاء بن يسار، كذا قال ابن مهدي؛ [3] لأن رواية صفوان عن عطاء كثيرة متكررة، فيسهل تذكرها على غير الحافظ عند الأداء، سلوكاً للجادة.

وقد يرجح المحدثون رواية السيء الحفظ لروايته الأصعب مجانباً الجادة السهلة على الثقة، وتقدم مثال لذلك في تقديم أبي حاتم رواية ابن لهيعة، في مبحث زيادات الثقات .[4]

العلة: الاختلاف على الشيخ في تغيير وجه الإسناد والصحابي، والقرينة المرجحة سلوك غير الجادة.

---

[1] انظر: علل الحديث(2023) والجزء المتمم لعلل الدارقطني 14/ 30، شرح علل الترمذي 2/ 842

[2] التقريب(2451) و(6425)

[3] الذي في الموطأ عن صفوان مرسل، ولم أجده عن صفوان عن عطاء فيما لدي، فلعل ابن مهدي كان يريد القول: لو قال مالك عن صفوان عن عطاء.والله أعلم.

[4] انظر: صفحة 104

ولا بد في هذا المقام من التنبيه إلى ما يلي:

- أن الترجيح في هذه القرينة؛ إنما هو بخصوص الحديث الذي قام الترجيح بسببه، حصراً لا مطلقاً.

- يجب على الباحث المعاصر، أن لا يجزم بأن المنفرد قد سلك الجادة؛ إلا بعد معرفة الطريق الجادة للشيخ مدار الحديث، أولاً. ثم جزم المحدثين بأن الحديث المختلف فيه على الشيخ، لم يرو من تلك الطريق قط.

4 - إذا كان المحفوظ وجهاً معيناً، وعارضه وجه غير محفوظ من متفرد، ولم يتابع عليه؛ فيرجح المحفوظ:

يغلب في المحفوظ كون رواته عن مدار الحديث أكثر عدداً من المتفرد، وهذه قرينة تدل على ضبط الرواية المحفوظة، وذلك أمر بدهي؛ إذ رواية الأكثر عدداً تكتسب قوةً مكينة، وتدفع عنهم احتمال الغلط؛ فالغلط إلى الواحد أقرب منه إلى الجماعة، وهو منهج المحدثين، قال الإمام الشافعي رحمه الله: "العدد أولى بالحفظ من الواحد"[1]

[1] اختلاف الحديث 127

وقال أيضاً: "إنما يغلط الرجل بخلاف من هو أحفظ منه، أو يأتي بشيء في الحديث يُشركه فيه من لم يحفظ منه ما حفظ، وهم عدد وهو منفرد"[١]

وقال الدارقطني في تعليقه على حديث يدور على ابن عيينة؛ حيث رواه عنه عدد من الرواة، وخالفهم محمد بن عمرو بن العباس الباهلي في زيادة في لفظه، فقال: "لم يروه بهذا اللفظ غير الباهلي، ولم يتابع عليه، **ولعله شُبِّه عليه لكثرة من خالفه عن ابن عيينة**"[٢]

وقال أبو بكر محمد بن موسى الحازمي: "مما يرجح به أحد الحديثين على الآخر، كثرة العدد في أحد الجانبين، وهي مؤثرة في باب الرواية؛ لأنها تقرب مما يوجب العلم، وهو التواتر"[٣]

وقال الحافظ الذهبي: " العبرة بما اجتمع عليه الثقات، فالواحد قد يغلط "[٤]

وقال الحافظ العلائي: " مدار قبول خبر الواحد على غلبة الظن، وعند الاختلاف فيما هو مقتضٍ لصحة الحديث أو تعليله، يُرجع إلى قول الأكثر عدداً؛ لبعدهم عن الغلط والسهو، وذلك عند التساوي في الحفظ والإتقان، فإن تفارقوا واستوى

---

١ المصدر السابق 294

٢ سنن الدارقطني 2/ 177(22)

٣ الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الأخبار 30

٤ الموقظة 52

العدد؛ فإلى قول الأحفظ والأكثر إتقاناً، وهذه قاعدة متفق على العمل بها عند أهل الحديث"[1]

فقول العلائي ضابط، يميز بين قرينة العدد وقرينة الأحفظ، في تعامل المحدثين مع القرائن.

تنبيه: كثيراً ما يعبرون عن قرينة العدد بالمحفوظ، وأحياناً بذكر أسماء الحفاظ الذين رووا الوجه الصواب.[2]

مثال: قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه مُعلّى بن أسد، عن وُهيب بن خالد بن عَجلان الباهلي، عن محمد بن عجلان، عن محمد بن إبراهيم التيمي، **عن عامر بن سعد، عن** سعد: (أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بوضع الكفين، ونصب القدمين) قال أبو حاتم: لا أعلم أحداً وصله سوى وهيب، **رواه الثوري وابن عيينة، ويحيى بن سعيد وغير واحد**، عن ابن عجلان، عن محمد بن إبراهيم، **عن عامر بن سعد**، عن النبي صلى الله عليه وسلم **مرسلاً**، وهو الصحيح"[3]

---

[1] نظم الفرائد 201، وانظر توضيح الأفكار1/ 344

[2] وقد يطلقون (المحفوظ) ويريدون به الثابت المؤكد لأحدهم بقرينة لديه ، مقابل طرف واحد فقط ؛ مثال ذلك: حديث عمرو بن ميمون، عن عمر أنه قال: (يارسول الله، ألا تتخذ مقام إبراهيم مصلى؟. . الحديث) فقد رواه زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عمر مسنداً. ورواه زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن طلحة بن مصرف مرسلاً.قال الدارقطني: يشبه أن يكون قول زهير هو المحفوظ ؛ لأن زهيراً أثبت من زكريا في أبي إسحاق.علل الدارقطني 2/ 186(208)

[3] علل الحديث 2/ 210(318)

وقال الدارقطني عن المرسل: " المرسل أشبه. وقال مرة: **هو المحفوظ "**[1]

والخلاصة: روى الحديث عدد من الحفاظ مرسلاً، وتفرد وهيب بن خالد بروايته مسنداً، فرجح أبو حاتم والدارقطني المرسل؛ لرواية الأكثرين له كذلك.[2]

فالعلة: رواية الحديث مسنداً، وصوابه مرسل، والقرينة المرجحة كثرة عدد من أرسله.

مثال: أخرج البخاري ومسلم من طريق **عروة بن الزبير، ومسروق بن الأجدع، والأسود بن يزيد جميعاً**، عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، قالت:(ما دخل عليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد العصر إلا صلى ركعتين)[3]

وروى سعد بن سعيد بن قيس الأنصاري، عن عَمرة - بنت سيرين - عن عائشة رضي الله عنها: (النهيَ عن الصلاة بعد العصر)قال الدارقطني: " تفرد به سعد بن سعيد، عن عمرة عن عائشة، ويقال: إنه لم يرو حديثاً أنكر من هذا؛ لأن

---

[1] علل الدارقطني 3/ 49(616)5/ 521(1621)

[2] أخرج المسند الترمذي(277)ثم قال: وروى يحيى بن سعيد القطان وغير واحد عن محمد بن عجلان، عن محمد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد، وذكر الحديث ثم قال: مرسل، وهذا أصح من حديث وهيب.وأخرج المسند الطبراني في الأوسط(8478) والبزار في مسنده وقال: لانعلم روى محمد بن إبراهيم عن عامر عن أبيه إلا هذا الحديث(1111) والحاكم في المستدرك 1/ 271(1000) والبيهقي في سننه الكبرى2/ 107(2668)وأخرج المرسل عبد الرزاق في المصنف(2944)وابن أبي شيبة(2677)

[3] البخاري:مواقيت الصلاة . رقم (291 - 293) مسلم صلاة المسافرين (834 - 835).

المحفوظ عنها: (كان يصلي بعد العصر ركعتين) وهذا ضد ذلك. وقال أحمد بن حنبل: هذا الحديث باطل عن عمرة عن عائشة"[1]

العلة: الاختلاف على أم المؤمنين في إثبات الحكم ونفيه، والقرينة الرواية المحفوظة.

5 - **تأخر السماع من الشيخ المختلط:**

مثال: حديث رواه إسرائيل - بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي - وزهير بن معاوية، عن **أبي إسحاق** - السبيعي - عن الحارث - بن عبد الله الأعور - عن علي رضي الله عنه - رفعه إسرائيل، ووقفه زهير -:(أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بتسع سور)فسأل ابن أبي حاتم أباه عنه؟ فأجاب: "إسرائيل أقدم سماعاً من زهير في أبي إسحاق.قال ابن أبي حاتم: أيهما أشبه بالصواب: موقوف أو مرفوع؟ قال: الله أعلم، يقال: إن زهيراً سمع من أبي إسحاق بأخرة، وإسرائيل سماعه من أبي إسحاق قديم، وأبو إسحاق بأخرة اختلط، فكل من سمع منه بأخرة؛ فليس سماعه بأجود ما يكون"[2]

---

[1] علل الدارقطني 11/ 336(3774)وانظر: (3620)

[2] علل الحديث2/ 153(279)وطريق إسرائيل أخرجها أحمد في المسند1/ 89، ومن طريق أبي بكر بن عياش عن أبي إسحاق أخرجه الترمذي (460) وقال: وفي الباب عن عمران بن حصين، وعائشة، وابن عباس.وذكر (5)من الصحابة رضوان الله عليهم، وانظر التلخيص الحبير 2/ 19.

العلة: رواية الحديث موقوفاً، والصواب رفعه، والقرينة المرجحة قِدم سماع الراوي من الشيخ قبل اختلاطه.

مثال: قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه شعبة، عن **عطاء بن السائب**، عن أبي البَختَري - سعيد بن فيروز - عن عَبيدة السلماني، عن عبد الله بن الزبير، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أن رجلاً حلف بالله كاذباً، فغفر له)؟فقال أبي: رواه عبد الوارث - بن سعيد التنوري - وجرير - بن عبد الحميد الضبي - **عن عطاء بن السائب** ، عن أبي يحيى - زياد الأعرج - عن ابن عباس رضي الله عنهما: (أن رجلين اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فادعى أحدهما على صاحبه حقاً، فاستحلف النبي صلى الله عليه وسلم المدعى عليه، فحلف بالله الذي لا إله إلا هو ما له قِبَلي حق؛ فقال النبي صلى الله عليه وسلم :غفر كذبه بتصديقه بلا إله إلا الله) قلت لأبي: أيهما أصح ؟قال: **شعبة أقدم سماعاً من هؤلاء، وعطاء تغير بأخرة"**[1]

العلة: تغيير الصحابي، والقرينة المرجحة قدم السماع من الشيخ قبل اختلاطه، على قرينة تأخر السماع.

---

[1] علل الحديث 4/ 153(1327)وطريق شعبة أخرجه أحمد في المسند 4/ 3، والبزار في مسنده (2177، 2178)والنسائي في الكبرى(6005)والبيهقي في الكبرى 10/ 65(19876 - 19877) وقال: هذا وهم من شعبة، والصواب رواية الجماعة، ورواية عبد الوارث وغيره عن عطاء، أخرجها أبو داود(3275)و(3620)وقال: أبو يحيى اسمه زياد كوفي ثقة.وأحمد في المسند1/ 253و288و296و322 و2/ 70، والنسائي في الكبرى)6006و6007)وقال: لا أعلم أحداً تابع شعبة على قوله: عن أبي البختري عن عبيدة، عن ابن الزبير.وانظر:التلخيص الحبير 4/ 209

6 – **رواية الشيخ الحديث على الشك مرةً، وبدونه مرة، فترجح رواية اليقين:**

مثال: روى عبد الرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، **عن عمر**، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (كلوا الزيت وائتدموا به. . .) قال أبو حاتم: "حدث به عبد الرزاق دهراً، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم. ثم قال بعد: **أحسبه عن عمر**، عن النبي صلى الله عليه وسلم. ثم لم يمت حتى جعله، عن زيد بن أسلم، عن أبيه **عن عمر**، عن النبي صلى الله عليه وسلم .**بلا شك**"[1]

وقد رجح الإمام أحمد وابن معين والبخاري المرسل، لأنه حدث به دهراً.[2]

العلة: التردد في إرسال الحديث وإسناده، والقرينة جزم الراوي، ويلاحظ هنا أنه لا اختلاف على الشيخ؛ فكان الترجيح بأحد حالتي الراوي.

مثال: روى حماد بن سلمة، عن عبيد الله بن عمر، **عن سعيد المقبري، أو غيره**، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (سبعة يظلهم الله في ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله)قال أبو حاتم: "**والناس يقولون**: عن عبيد الله، عن **خُبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم**، عن أبي هريرة، عن النبي

---

[1] علل الحديث 4/ 404(1520)

[2] انظر: مسائل أحمد لأبي داود 392(1877)تاريخ عباس الدوري 3/ 142(595)العلل الكبير(570)والحديث أخرجه الترمذي (1852_1853)وابن ماجة (3319)والبزار في المسند(275)وقد روي الحديث من طريق الصحابي: أبي أسيد بن ثابت الأنصاري، في مسند أحمد 3/ 497، والنسائي في الكبرى(6701) والحاكم في المستدرك(3504)

صلى الله عليه وسلم .فلم يضبط حماد، فأدخل فيه الشك وتخلص . والصحيح: عن خبيب، عن حفص، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم "[1]

العلة: الشك في جهة الإسناد، والعلة المرجحة المحفوظ بالجزم.

7 - سماع الحديث في مجلس المذاكرة:

قد يروي المحدث حال المذاكرة حديثاً من وجه غير محفوظ، للتسامح في الرواية حال المذاكرة؛ فينشأ عن ذلك تفرد راويه بذلك الوجه والإنكار عليه.

مثال: أن يكون الحديث معروفاً من طرق محفوظة عن الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم، ويروى عن بعض الصحابة من وجه لا يعرف إلا بمن تفرد عنه بتلك الرواية؛ وذلك كحديث أبي كريب محمد بن العلاء، عن أبي أسامة، عن بُريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده مرفوعاً: (المؤمن يأكل في مِعىً واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء)فقد أخرجاه من حديث أبي هريرة وابن عمر رضي الله عنهم؛ وأما حديث أبي موسى؛ فخرجه مسلم من طريق أبي كريب، مصرحاً بالسماع من أبي أسامة، عن بُريد، عن جده، أبي موسى، ومن حديث العلاء عن

[1] علل الحديث 6/ 532(2729) وقد تقدم الحديث في القرينة رقم(6) من طريق آخر، مع تخريجه.

أبيه، عن أبي هريرة؛ **بعد أن أخرج الحديث في الباب من طرق، عن ابن عمر، وجابر، وأبي هريرة رضي الله عنهم**[1].

وقد حكى ابن رجب عن البخاري قوله: "كنا نرى أن أبا كريب أخذ هذا عن أبي أسامة في المذاكرة"

قال ابن رجب: " فهو تعليل للحديث؛ فإن أبا أسامة لم يرو هذا الحديث عنه أحد من الثقات غير أبي كريب، والمذاكرة يحصل فيها تسامح، بخلاف حال السماع والإملاء، وكذلك لم يرو أحد - هذا الحديث - عن بريد، عن أبي أسامة "[2]

العلة: التفرد بتغيير الصحابي، مخالفاً للمحفوظ، بسبب السماع في المذاكرة.

8 - إن كانت العلة الاضطراب، ولم يمكن الجمع والتأويل بين أوجه التعارض في الظاهر:

مثال: روى مجاهد عن ابن عمر قوله: (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من عشرين مرة في الركعتين قبل الفجر، والركعتين بعد المغرب يقرأ بـ (قل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد) فقد أخرج الحديث الترمذي وحسنه، [3]وأخرجه ابن أبي شيبة[1]، وأحمد[2]، وروى مسلم له شاهداً من حديث أبي هريرة

---

[1] انظر: صحيح مسلم(2062و2063) والبخاري(5393 - 5397)

[2] شرح علل الترمذي 2/ 644و647

[3] (417)

رضي الله عنه [٣]، وصحح ابن عبد البر الحديث [٤]؛ لكن الإمام مسلماً أعل من الحديث ذكر العدد في كتابه "التمييز"[٥] بقوله: "هذا الخبر وهم عن ابن عمر. – يريد لفظ العشرين مرة – والدليل على ذلك الروايات الثابتة عن ابن عمر: أنه ذكر ما حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم من تطوع صلاته بالليل والنهار، فذكر عشر ركعات، ثم قال: وركعتي الفجر أخبرتني حفصة. .فكيف سمع منه أكثر من عشرين مرة قراءته فيها؟ ثم يخبر أنه حفظ الركعتين من حفصة عن النبي صلى الله عليه وسلم!"

قلت: ليس في إسناد الحديث أي علة، ولا في متنه؛ **لكن لفظ العدد فقط فيه اضطراب**؛ فقد رُوي الحديث من طرق متعددة، تدور على أبي إسحاق السبيعي؛ وهم: إسرائيل حفيده، وسفيان الثوري، وشريك، وعمار بن رزيق؛ فقد رواه الترمذي من طريق أبي أحمد الزبيري، عن الثوري ولم يذكر العدد، ورواه أحمد من طريق وكيع عن إسرائيل عن جده، وقال: (بضعاً وعشرين، أو بضع عشرة مرة)[٦]ومن طريق حُجين بن المثنى عن إسرائيل، فقال: (أربعاً وعشرين مرة، أو

---

[١] 4/ 370(6394)

[٢] المسند2/ 35

[٣] 1/ 502(726)

[٤] انظر التمهيد 24/ 41

[٥] ص208

[٦] المسند 2/ 24و58

خمساً وعشرين مرة) [1]ومن حديث عبد الرزاق عن الثوري، عن أبي إسحاق، وقال: (أكثر من خمس وعشرين، أو أكثر من عشرين مرة) ومن حديث الزبيري عن الثوري، عن أبي إسحاق، وقال: (رمقت النبي صلى الله عليه وسلم شهراً يقرأ . .الحديث)[2]

وأخرجه النسائي في الصغرى والكبرى، من حديث عمار بن رزيق، عن ابن إسحاق، وقال: (عشرين مرة) لكنه زاد إبراهيم بن المهاجر بين أبي إسحاق ومجاهد.[3]

فهذا الاضطراب في هذه الجملة من الحديث، وعدم إمكانية الجمع بين ألفاظه لا يؤثر في صحته مطلقاً؛ لأنها لا ترتبط بالمعنى والحكم الذي دل عليه الحديث؛ وإنما مفادها توكيد الحكم بكثرة العدد لا أكثر.

9 - ويلحق بذلك أيضاً: مخالفة المنفرد في سياق المتن قاعدة لغوية، تُغير معنى الحديث تغييراً لا يتسق مع السياق؛ كما جرى ذلك لشعبة أمير المؤمنين في الحديث، مخالفاً مُسْتلِم بن سعيد؛ فصوب ابن معين رواية مستلم وخطّأ شعبة.[4]

---

[1] المسند2/ 95

[2] انظر: الترمذي(417) المسند2/ 35 و94

[3] الصغرى992والكبرى 1064، وانظر: علل الحديث (283)

1 انظر: تاريخ الدوري 4/ 160، والقصة تقدمت عند الكلام على المعنى الاصطلاحي للعلة ، وعند الكلام على علة التصحيف.

10 - كما يلحق بذلك أنواع التصحيف في الإسناد والمتن؛ لأن وجه الصواب فيه واضح لدى النُّقّاد دون أدنى شك لديهم.

الثاني من الأنواع: ما يغلب على الظن احتمال رجحان أحد الطرفين على الآخر بقرينة ترجحه؛ فلا يجزم عندئذ بخطأ المرجوح ولا ضعفه؛ وإنما يصبح من باب صحيح وأصح، ولا يقوم احتمال صحة الوجهين عندئذ؛ إلا إذا انضمت قرينة ترجح الطرفين، دون ضابط لعدد كلٍ من رواة الوجهين؛ وذلك في مثل القرائن الآتية:

1 - الأحفظ:

مثال: قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديث رواه عُبيدة - بن مُعَتِّب - الضبي، عن عبد الله بن عبد الله الرازي، عن **عبد الرحمن بن أبي ليلى**، عن ذي الغُرة الطائي - ويقال: الجهني. والهلالي [1]، عن النبي صلى الله عليه وسلم - في الوضوء من لحم الإبل - قال: (توضؤوا)

ورواه جابر - بن يزيد - الجعفي، عن حبيب بن أبي ثابت - بن دينار الأسدي -، عن **عبد الرحمن بن أبي ليلى**، عن **سُليك بن عمر، أو ابن هُدبة الغطفاني**، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

[1] انظر: الاستيعاب 2/ 470(718)الإصابة1/ 486(2586)

وحدثنا سعدويه – سعيد بن سليمان الضبي – قال: حدثنا عباد بن العوام، عن الحجاج بن أرطأة، عن عبد الله الرازي، **عن ابن أبي ليلى، عن أُسيد بن حُضير،** عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قلت لأبي: فأيهما الصحيح ؟ قال: ما رواه الأعمش، عن عبد الله الرازي، عن **عبد الرحمن بن أبي ليلى** ، عن **البراء – بن عازب** – عن النبي صلى الله عليه وسلم. والأعمش أحفظ"[1]

فالحديث يدور على ابن أبي ليلى، وقد اختلف عليه في تعيين الصحابي؛ فرواه عنه عبد الله الرازي، وحبيب بن أبي ثابت، عن الصحابي ذي الغرة الطائي، ورويا مرة عن سُليك الغطفاني، ومرة عن أُسيد بن حضير؛ وقد صحح أبو حاتم رواية الأحفظ وهو الأعمش، كما صححها أحمد وإسحاق بن راهوية والترمذي وأبو نعيم.[2]

وقال الحافظ ابن حجر: " قد صَحح الحديث من رواية الأعمش أحمدُ وابنُ خزيمة وغيرهما"

وقال أيضاً: " قال ابن السكن: لا يصح شيء من طرقه"[3]

---

[1] علل الحديث 1/ 455(38)

[2] سنن الترمذي(81)العلل الكبير ص47، سنن البيهقي1/ 159، الإصابة 1/ 486(2586)صحيح ابن خزيمة(32)

[3] انظر: الإصابة1/ 486(2562) 2/ 72/ (3430)

فعلة الحديث: الاختلاف على مدار الحديث في تعيين الصحابي، ورُجح تعيينه بقرينة الراوي الأحفظ.

مثال: قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه أبان بن يزيد العطار، عن **قتادة**، عن أبي سعيد - من أزدشنوءة - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أوصاني خليلي بثلاث . . .)الحديث.قلت: ورواه سعيد بن أبي عروبة، عن **قتادة**، عن الحسن البصري، عن أبي هريرة.قلت لهما: أيهما أصح ؟ فقالا: سعيد أحفظهم"[1]

قلت: هذا الحديث له طرق متعددة عن أبي هريرة في الصحيحين، وقد سأل ابن أبي حاتم أباه وأبا زرعة عن الطريقين المذكورين، فرجحا رواية الأحفظ وهو ابن أبي عروبة.[2]

2 - **الاختصاص بالشيخ:** يراد بهذه القرينة الأكثر ملازمة للشيخ مدارِ الحديث، مع ضميمة أخرى، وهي: الضبط لأحاديثه.

---

[1] علل الحديث 2/ 177(297) 3/ 55(685) وانظر: علل الدارقطني(2243)

[2] طريق أبان العطار أخرجها البخاري في تاريخه معلقة ، التاريخ الكبير4/ 15 - 16، وأبو داود(1432) وطريق سعيد بن أبي عروبة أخرجها أحمد، المسند 2/ 489، ورواية معمر أخرجها عبد الرزاق في المصنف(4850) وأحمد المسند2/ 271، والحديث أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة البخاري(1124)مسلم(721)والحديث رواه غير أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة رضي الله عنهم.

مثال: سئل الدارقطني عن حديث عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه؛ أبي قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه:(أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا لأهل المدينة، فقال: اللهم إن إبراهيمَ عبدُك وخليلُك دعا لأهل مكة، وإن محمداً عبدَك ورسولك يدعوك لأهل المدينة بمثل ما دعاك إبراهيم لأهل مكة)وفيه: (اللهم إني حرمت ما بين لابتيها) فقال الدارقطني: "يرويه سعيد –بن أبي سعيد – **المقبري**، واختلف عنه، **فرواه ابن أبي ذئب** ، عن **المقبري**، عن ابن أبي قتادة، عن أبيه، وخالفه الليث بن سعد وعبد الحميد بن جعفر الأنصاري؛ حيث يرويانه عن **المقبري**، عن عمرو بن سليم، عن عاصم بن عمرو، عن علي بن أبي طالب.رضي الله عنه.ويشبه أن يكون القولُ قولَ الليث ومن تابعه؛ **لأن الليث من أثبت الناس في سعيد المقبري**"[1]

فالعلة تغيير وجه الإسناد، وقد ترجح الوجه الذي رواه الليث، بقرينة أنه أثبت في المقبري من ابن أبي ذئب.

مثال: حديث رواه حسين بن واقد، عن **ثابت**، عن عبد الله بن مُغَفل: (أن ناساً من المشركين كانت لهم ذمة، فمر بهم جيش لرسول الله، فأخذوا جيش رسول

[1] علل الدارقطني 2/ 437، و 4/ 148 – 149 (1031)وطريق أبي قتادة أخرجه أحمد في المسند 5/ 309، وطريق علي رضي الله عنه أخرجه الترمذي (3910)وصححه، وقال: في الباب عن عائشة رضي الله عنها، وعبد الله بن زيد، وأبي هريرة.وأخرجه أحمد في المسند1/ 115 – 116، وابن خزيمة 1/ 105 – 106، وأخرجه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه(1374)

الله. . .) قال أبو حاتم: "رواه حماد بن سلمة، عن **ثابت**، ولم يذكر عبد الله بن مغفل، و **حماد أعلم بحديث ثابت من حسين**"[1]

علة الحديث: زيادة راوٍ في الإسناد، والقرينة المرجحة رواية الراوي الأكثر ملازمة ومعرفة بالشيخ.

3 – ترجيح من يروي من كتابه على من يروي من حفظه:

مثال: روى صالح بن كيسان، وعبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة المدني، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن **ابن عباس، عن عمار بن ياسر** رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم في التيمم.

قال أبو زرعة وأبو حاتم: هذا خطأ؛ رواه مالك، وابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن **أبيه – ابن عمر – عن عمار،** وهو الصحيح، وهما أحفظ. فقال لهما ابن أبي حاتم: " قد رواه يونس، وعُقيل، وابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عمار، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهم أصحاب كتب! فقالا: **مالك صاحب كتاب، وصاحب حفظ**"[2]

[1] علل الحديث 3/ 426(982)

[2] علل الحديث 1/ 488(61)والحديث بهذا الطريق أخرجه أبو داود(320)والنسائي(314، 315) وأحمد في المسند 4/ 263و264و320و321. وأخرجه البخاري وغيره من غير طريق الزهري عن عمر وعمار. البخاري(331)مسلم(368)

العلة: تغيير وجه الإسناد، والقرينة المرجحة كتاب الراوي عن الشيخ وإتقانه لحديثه، وطرفا الاختلاف متفاوتين في العدد فرجح الأقل؛ لقرينتي الكتاب والحفظ على قرينة العدد الأكثر مع الكتاب، فتقابلت القرائن في حديث واحد.

مثال: أحد أصحاب الإمام شعبة، اسمه محمد بن جعفر الهذلي المعروف بغندر، كان يكتب جميع ما يسمعه من شعبة، ثم يعرضه عليه، فاشتهر بصحة كتابه عن شعبة، حتى كان وكيع بن الجراح يلقبه بالصحيح الكتاب؛ فيقول عند السؤال عنه: ما فعل الصحيح الكتاب ؟ وقال ابن معين: "كان من أصح الناس كتاباً، وأراد بعضهم أن يخطئه فلم يستطع . وقال عبد الله بن المبارك: إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب غندر حكم بينهم"[1] يعني وإن كثر عددهم.

وسأل ابن أبي حاتم أبا زرعة عن حديث رواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وأبو داود - الطيالسي - عن شعبة، عن حبيب بن زيد، **عن عباد بن تميم** - بن غزيَّة الأنصاري المازني - عن عمه عبد الله بن زيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم:(أنه أُتي بإناء فيه ماء قدر ثلثي المد، فتوضأ به) ورواه غندر، عن شعبة، عن حبيب بن

---

[1] انظر: الجرح والتعديل 1/ 271و7/ 221(1223)تهذيب الكمال 25/ 8، سير أعلام النبلاء 9/ 100، تاريخ الدوري عن ابن معين 2/ 508، تهذيب التهذيب9/ 96

زيد، **عن عباد بن تميم**، عن جدته أم عمارة، عن النبي صلى الله عليه و سلم؟ **فقال أبو زرعة: " الصحيح عندي حديث غندر "**[1]

فالعلة: تغيير الصحابي، والقرينة المرجحة كتاب الراوي الثبت في الشيخ؛ فترجح الأقل لقرينة الكتاب على قرينة العدد.

4 - رواية أهل بيت الشيخ عنه:

مثال: روى خُبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، **عن أبي هريرة** رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله. . .)وقد رواه عبيد الله بن عمر العمري عن **خبيب**، ورواه مالك عن خبيب، **عن حفص، عن أبي سعيد، أو أبي هريرة** بالشك، وتابعه عبيد الله بن عمر العمري. قال الحافظ ابن حجر: " الظاهر أن عبيد الله حفظه، لكونه لم يشك فيه، ولكونه من **رواية خاله وجده**"[2]

[1] علل الحديث 1/ 458(39)وطريق أبي داود الطيالسي عن شعبةأخرجها الطيالسي في مسنده (1195) وأحمد في المسند 4/ 39، وطريق غندر عن شعبة أخرجها أبو داود (94)والنسائي (74)

[2] فتح الباري 2/ 168

وبيان ما قاله الحافظ: "أن عبيد الله هو ابن عمر بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وخبيب خاله، فهو يروي عن خاله عن جده، فروايته أرجح"[1]

العلة: الشك في الصحابي الراوي للحديث، والقرينة المرجحة الجزم بلا تردد من الراوي، الذي هو من أهل بيت الشيخ مدار الحديث؛ وإن خالفت رواية ثبت جبل مثل مالك.

مثال: روى جرير بن حازم، عن يعلى بن حكيم، عن عكرمة مولى ابن عباس، **عن ابن عباس** قال: لما أتى ماعز بن مالك النبيَّ صلى الله عليه وسلم، قال له: (لعلك قبلت، أو غمزت، أو نظرت؟) وذكر الحديث. هكذا **رواه وهب بن جرير عن أبيه موصولاً** - لذكره ابن عباس - **ورواه موسى بن إسماعيل التبوذكي، عن جرير**، عن يعلى عن عكرمة **مرسلاً** بدون ذكر ابن عباس، وقد أخرج البخاري الموصول، فعلل الحافظ ابن حجر ذلك، بقوله: كأن البخاري لم يعتبر هذه العلة؛ لأن وهب بن جرير وصله، وهو أخبر بحديث أبيه من غيره، ولأنه ليس دون موسى في الحفظ، ولأن أصل الحديث معروف عن ابن عباس.[2]

---

[1] انظر: قرائن الترجيح في المحفوظ والشاذ ل نادر بن السنوسي العمراني 1/ 218، والحديث متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، انظر: البخاري (629و1357و6114)، مسلم(1031)

[2] فتح الباري 12/ 138 - 139، وصحيح البخاري(6824) وقد رواه النسائي في الكبرى موصولاً(7168 - 7169) والبيهقي في الكبرى 8/ 395(16994)والحديث رواه عدد من الصحابة رضوان الله عليهم ، انظر: صحيح مسلم (1692 - 1695)

العلة: رواية الحديث مرسلاً ومسنداً، والقرينة المرجحة رواية من هو من أهل بيت الشيخ ، وهو وهب، وأما رواية موسى التبوذكي عن جرير وإن كانت مرجوحة فلا تهمل؛ لأن موسى ثقة.[1]

5 - اتفاق بلد الراوي وشيخه:

مثال: روى عوف بن أبي جميلة الأعرابي، **عن زياد بن حصين البصري**، عن ابن عباس رضي الله عنهما " أنه تمثل - بالشعر - وهو محرم. . .الحديث "قال أبو حاتم: "روى البصريون عن **زياد بن حصين، عن أبي العالية** - رُفيع بن مهران - عن ابن عباس. وروى الكوفيون **عن زياد بن حصين، عن أبيه** ، عن ابن عباس. و البصريون أعلم بزياد بن حصين"[2] لأنه بصري.

العلة: الاختلاف على الشيخ في تغيير وجه الإسناد، والقرينة المرجحة رواية أهل بلد الشيخ.

مثال: روى الثوري، عن عبيد الله بن عمر العمري، **عن نافع**، عن ابن عمر، قال (: كتب عمر إلى أمراء الأجناد: ألا يأخذوا الجزية إلا ممن جرت عليهم المواسي)

[1] انظر: تقريب التهذيب (6943)

[2] علل الحديث 3/ 227(819)

قال أبو حاتم: "ومنهم من يقول: **عن نافع**، عن أسلم، عن عمر. قال ابن أبي حاتم لأبيه: فأيهما الصحيح؟ قال: الثوري - كوفي - حافظ، وأهل المدينة أعلم بحديث نافع من أهل الكوفة"[1]

العلة: الاختلاف على الشيخ في تغيير وجه الإسناد، والقرينة المرجحة رواية أهل بلد الشيخ.

6 - **رواية الحافظ الفقيه:**

قال الإمام الحازمي في معرض ذكره وجوه الترجيح بين الأحاديث، قال: "أن يكون رواة أحد الحديثين مع تساويهم في الحفظ والإتقان فقهاء، عارفين باجتناء الأحكام من مثمرات الألفاظ، فالاسترواح إلى حديث الفقهاء أولى"[2]

حكى علي بن خَشْرم، قال: قال لنا وكيع: "أي الإسنادين أحب إليك، الأعمش عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود، أو سفيان، عن منصور، عن علقمة، عن عبدالله؟ فقالوا: الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله. فقال: يا سبحان الله،

[1] المصدر السابق 3/ 358(932)وطريق نافع، عن أسلم أخرجه البيهقي من رواية عبدالله بن نمير عن نافع، كتاب الجزية، باب الزيادة على الدينار بالصلح.9/ 328(18682)

[2] الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار 39

الأعمش شيخ، وسفيان فقيه، وعلقمة فقيه، وحديث يتداوله الفقهاء، خير من أن يتداوله الشيوخ"[1] والسبب في ذلك عناية الفقيه باللفظ، كعناية المحدث بالإسناد.

وقال الجعبري: "رواية الفقيه مقدمة على رواية غيره؛ لأنه أعلم بمعاني الكلام، فيكون أتقن"[2]

وفي سياق الترجيح بين حديث ابن عباس في التشهد وحديث ابن مسعود رضي الله عنهما، قال الحافظ ابن حجر: "وأما من رجح حديث ابن عباس رضي الله عنهما، بكونه من أحداث الصحابة، فيكون أضبط لما روى، أو بأنه أفقه من رواه"[3]

وفي سياق الترجيح بين الإسناد العالي والنازل بأحوال الراوي، قال الحافظ السخاوي": قال بعض محققي المغاربة: هذا باب متسع، ومداره على وجود المرجحات، وكثرتها وقلتها، وبحسب ذلك يقع الاختلاف بين أئمة الشأن، في أن يصحح بعضهم ما لا يصححه الآخر، إذ قطب دائرته الظن، وأهمه ما يرجع إلى

---

[1] المدخل إلى السنن الكبرى 1/ 15 – 18، الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار 39 الوجه الثالث والعشرون من أوجه الترجيح

[2] رسوخ الأحبار في منسوخ الأخبار، برهان الدين بن عمر الجعبري 161

[3] فتح الباري 2/ 316، وحديث ابن مسعود وابن عباس في التشهد مخرج في الصحيحين وغيرهما، انظر: البخاري، كتاب الصلاة، باب التشهد في الآخرة 2/ 311 (831) ومسلم كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة 1/ 301.

صفة الراوي؛ كأن يكون أفقه، أو أحفظ، أو أتقن، أو أضبط، أو أكثر مجالسة لمن يروي عنه، أو أقدم سماعاً من غيره، أو وفاة "اهـ[1]

ما تقدم كان في ترجيح رواية الفقيه لحديث النبي صلى الله عليه وسلم عموماً، وقد يرجحون فقه الراوي بحديث شيخه لفرط عنايته به؛ فقد سأل أبو زرعة الدمشقي دحيماً "عبد الرحمن بن إبراهيم، عن ثابت بن ثوبان والعلاء بن الحارث: أيهما أثبت في مكحول؟ فقال: العلاء أفقه حديثاً، وثابت قليل الحديث. و قدم العلاء لفقهه "اهـ بتصرف[2]

قلت: لابد هنا من ضابط لذلك؛ وهو: توفر قرينة الحفظ والضبط مع الفقه؛ لتكون قرينة مميزة مرجحة، وخاصة إذا كان المروي من أحاديث الأحكام.

7 - ترجيح رواية المخالف المتابَع فيما تفرد به، على رواية الآخر الذي لم يتابع:

كأن يقع الاختلاف على شيخ ما، في حديث من الأحاديث، ثم يُرو الحديث من غير طريق ذلك الشيخ المذكور، موافقاً لما رواه أحد المختلفين على ذلك الشيخ.

---

[1] فتح المغيث 3/ 19

[2] انظر: شرح علل الترمذي 2/ 727

مثال: قال علي بن المديني: "حديث أبي هريرة: (بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عيناً، وأمَّر عليهم عاصم بن ثابت. . .) رواه معمر، عن الزهري، عن عمرو بن أبي سفيان، عن أبي هريرة. ورواه يونس بن يزيد، **عن الزهري**، عن عمرو بن أسيد بن جارية الثقفي، عن أبي هريرة، وخالف معمراً في إسناده، والحديث عندي حديث يونس، لأنه تابعه غيره على عمرو بن أسيد، وهو الصواب"[1]

إلماح: شيخ الزهري هنا هو: عمرو، ويقال: عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي؛ فأحياناً يقتصر بعض الرواة، على عمرو بن أبي سفيان، وبعضهم يقتصر على عمرو بن أسيد؛ فينسبه إلى جده، وبعضهم على عمرو بن جارية؛ فينسبه إلى جد أبيه، ومنهم من يذكره بطوله؛ كرواية شعيب بن أبي حمزة عن الزهري.[2] يعني: في عادة المحدثين في ذكر اسمه ونسبه ناقصاً أو تاماً.

شيخ الزهري واحد؛ لكن العلة الاختلاف على الشيخ في اسم شيخه، والقرينة وجود متابع للمتفرد المخالف.

---

[1] علل ابن المديني ص89(128)والحديث أخرجه البخاري(3045)وأبو داود (2660)وأحمد في المسند 2/ 294، 310، وابن حبان(7039)والحديث يدور عندهم على الزهري، رواه عنه معمر وشعيب بن أبي حمزة وإبراهيم بن سعد المدني وإبراهيم بن إسماعيل الأنصاري، ولم أجد فيها لدي طريق يونس عن الزهري، والعلة المذكورة لاتعتبر علة مؤثرة مطلقاً ؛ لأن عمرو بن أبي سفيان هو ابن أسيد بن جارية الثقفي، وقد ينسب إلى جده، ويقال: عمر وعمرو، وهو أصح.انظر تهذيب الكمال 22/ 46

[2] انظر: تهذيب الكمال22/ 44، تهذيب التهذيب 8/ 41

مثال: روى عبد الرحمن بن إبراهيم، المعروف بدحيم، عن عمرو بن بشر بن السَّرْح، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد، عن غُضيف بن الحارث عن بلال، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال (: إن الله جعل الحق في قلب عمر، وعلى لسانه)

قال أبو زرعة: "هذا حديث محمد بن إسحاق، عن مكحول، عن غُضيف بن الحارث، عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم أشبه؛ لأنه وافقه عليه غيره عن أبي ذر"[1]

وصوب الدارقطني إسناد محمد بن إسحاق عن مكحول أيضاً .[2]

8 – ترجيح رواية من لم يُختلف عليه على من اختلف عليه:

السبب في ذلك: أن عدم الاختلاف على الشيخ دليل على ضبطه، قال الإمام عبد الرحمن بن مهدي: يستدل على حفظ المحدث، إذا لم يختلف عليه الحفاظ.[3]

---

[1] علل الحديث 6/ 461(2669

[2] علل الدارقطني 6/ 258(1116) والحديث ورد من طريق علي وأبي هريرة وابن عمر أيضاً، ومن مرسل عمر بن عبد العزيز.

انظر: سنن أبي داود 2961 – 2962)ابن ماجة باب فضائل عمر (108)صحيح ابن حبان(6889و6895) المستدرك(4501) المسند 5/ 145، 165، 177

[3] الكفاية 475

وقيل لابن معين: "من كان أثبت أصحاب إبراهيم في إبراهيم وأحبهم إليك ؟ قال: منصور. فقيل: فمن بعده ؟ فقال: الأعمش؛ وذلك أنه لم يُختلف على منصور"[1]

يريد ابن معين الأمر النسبي في الاختلاف عليه، ولم يقصد أنه لم يختلف عليه قط؛ لأنه تبين أنه اختلف عليه في ثلاثة و عشرين(23)حديثاً، كما اتضح ذلك في كتاب علل الدارقطني.[2]

وقال محمد بن خلاد الباهلي: " إن يحيى القطان لا يقدم على يحيى بن سعيد الأنصاري أحداً من الحجازيين. فقيل : الزهري ؟ فقال: الزهري خولف عنه، ويحيى لم يُختلف عنه"[3]

وقال الخطيب البغدادي في معرض ذكره أوجه الترجيح، قال: "ويرجح بأن يكون أحدهما قد اختلف النقلة على راويه؛ فمنهم من يروي عنه الحديث في إثبات حكم عن النبي صلى الله عليه وسلم، ومنهم من يرويه عنه في نفي ذلك

---

[1] رواية ابن محرز1/ 119

[2] قامت الباحثة سارة ابنة صالح الصفيّة بإحصاء ودراسة الأحاديث التي اختُلف فيها على منصور بن المعتمر ، في رسالتها الماجستير ، في قسم الشريعة والدراسات الإسلامية ، بجامعة الملك فيصل في المملكة العربية السعودية.

[3] تاريخ بغداد14/ 105، تاريخ دمشق 64/ 254

الحكم، والآخر لم يختلف نقلته في أنه روى أحدهما "فلم يختلف عليه أصحابه فيما رواه."[1]

قلت: ومثل ذلك الاختلاف في الإسناد أيضاً، وبناء على ذلك فكلما قل الاختلاف على الراوي، كان ذلك دليلاً على ضبطه، والعكس بالعكس.

وقال الحافظ ابن حجر: "حديث لم يختلف فيه على راويه، أصح من حديث اختلف فيه في الجملة، وإن كان الاختلاف في نفسه يرجع إلى أمر لا يستلزم القدح"[2]

مثال: أخرج البخاري[3] بإسناده من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: (ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم، فقلنا: لا نكنيك أبا القاسم، ولا كرامة. فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال: سمِّ ابنك عبد الرحمن)

فقد رواه محمد بن المنكدر عن جابر ولم يختلف عليه، ورواه سالم بن أبي الجعد عن جابر، واختلف عليه في اسم المولود؛ حيث قالوا: "فسماه محمداً"

قال الحافظ ابن حجر: "رواية من قال: أراد أن يسميه القاسم أرجح، ويؤيده أنه لم يختلف على محمد بن المنكدر في ذلك" اهـ بتصرف يسير[1]

---

[1] الكفاية 476

[2] النكت 2/810

[3] (399)

جميع ما سبق إنما هو في حال المفاضلة بين الشيوخ بين الشيوخ بقرائن الترجيح؛ لكن من ذلك: ما إذا صح عن الشيخ رواية الحديث على وجهين فلا يضره ذلك الاختلاف، في ذات الحديث نفسه، وكذا إذا أمكن الجمع بين الوجهين من غير تكلف ولا تعسف، فلا يضر الاختلاف على الشيخ عندئذ في ذلك الحديث أيضاً.[٢]

وللإمام البخاري موقف من الحديث المختلف فيه على الشيخ، بينه الحافظ ابن حجر، بقوله: " من عادة البخاري عند الاختلاف، سوق الطريق الراجحة عنده مسندة متصلة، ويعلق الطريق الأخرى، إشعاراً بأن هذا الاختلاف لا يضر؛ لأنه إما أن يكون للراوي فيه طريقان، فحدث به تارة عن هذا وتارة عن هذا؛ فلا يكون ذلك اختلافاً يلزم منه اضطراب يوجب الضعف؛ وإما أن لا يكون له فيه إلا طريق واحدة، والذي أتى عنه بالطريق الأخرى واهم عليه، ولا يضر الطريق الراجحة وجود الطريق الضعيفة المرجوحة"[٣]

---

[١] فتح الباري 10م586، وانظر: مثالاً آخر في فتح الباري أيضاً1/ 120، وعلل الدارقطني 5/ 134(771)، 6/ 82(993)، 7/ 68(12121)

[٢] انظر: هدي الساري ص 359، وفتح الباري 4/ 332.

[٣] النكت 1/ 362

9 – ترجيح ما صححه المحدثون، أو أخرجه البخاري ومسلم أو أحدهما:

مثال: حديث عمرو بن أمية الضَّمري رضي الله عنه، قال: (رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين)الحديث يدور على **يحيى بن أبي كثير** ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه به، وقدرواه **عن يحيى بن أبي كثير** شيبانُ بن عبد الرحمن التميمي باللفظ المذكور، ورواه الأوزاعي عن **يحيى** وزاد فيه: (يمسح على عمامته وخفيه)وقد تابع الأوزاعيَّ معمرُ بن راشد، وقد أخرج عبد الرزاق طريق معمر ولم يذكر الزيادة؛ لكن إخراج البخاري لها من طريق الأوزاعي، وذكره متابعة معمر يرجح هذه الزيادة؛ **لأنها زيادة ثقة حافظ، غير منافية لما رواه غيره.**[1]

العلة: زيادة ثقة، والقرينة المرجحة لقبولها، رواية حافظ ثبت، وقد توبع أيضاً، وأخرجها البخاري؛ فاجتمعت ثلاث قرائن في ترجيح الزيادة.

مثال: حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن أخي استطلق بطنه.فقال: (اسقه عسلاً. فسقاه، فقال: سقيته فلم يزده إلا استطلاقاً. فقال: صدق الله وكذب بطن أخيك) هذا الحديث يدور على **قتادة**، يرويه عن أبي المتوكل، وهو: علي بن دُؤاد الناجي، عن أبي سعيد رضي الله عنه. وقد رواه شعبة عن **قتادة، عن أبي المتوكل به** ، وتابعه سعيد بن أبي

[1] انظر: فتح الباري1/ 308

عَروبة؛ لكن خالفهما شيبانُ بن عبد الرحمن التميمي، فرواه **عن قتادة**، عن أبي الصديق بكر بن عمرو الناجي، عن أبي سعيد به، فذكر أبا الصديق بدل أبي المتوكل، فأخرج الشيخان رواية شعبة وابن أبي عروبة.

قال الحافظ ابن حجر: " الذي يظهر ترجيح طريق أبي المتوكل لاتفاق الشيخين عليها، شعبة وسعيد أولاً ثم البخاري ومسلم ثانياً "[1]

العلة: الاختلاف في وجهة الإسناد، والقرينة المرجحة الأحفظ والأضبط، واتفاق الشيخين على إخراجه في صحيحهما.

10 – ترجيح رواية صاحب القصة المباشر لها على رواية من يحكيها، ويخالفه في حكمها أو معناها:

قال الإمام أحمد: "إذا كان في الحديث قصة دل على أن راويه حفظه "[2]وقال الخطيب البغدادي: "وقد يرجح أحد الخبرين، بأن يكون مروياً في أحد تضاعيفه قصة، مشهورة متداولة معروفة عند أهل النقل؛ لأن ما يرويه الواحد مع غيره، أقرب في النفس إلى الصحة مما يرويه الواحد، عرياً عن قصة مشهورة "[3]

---

[1] 10/ 178

[2] هدي الساري 363

[3] الكفاية 475

وبرواية القصة ينكشف من باشرها متصلاً بها، ومن رواها فقط مرسِلاً إياها لأنه لم يباشرها.

مثال: حديث: (زواج النبي صلى الله عليه وسلم بأم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها وهو محرم أو حلال)فقد رواه عطاء بن أبي رباح، وجابر بن زيد أبو الشعثاء، وعكرمة **جميعاً عن ابن عباس** رضي الله عنهما: (أنه تزوجها وهو محرم) ورواه يزيد بن الأصم - البكائي أبو عوف، وهو ابن أخت ميمونة رضي الله عنها – عن **ميمونة:** (أنه تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما حلالان) وروى سليمان بن يسار، **عن أبي رافع** مولى النبي صلى الله عليه وسلم: (أنه تزوجها وهو حلال، وكان أبو رافع الرسولَ بينهما، وكان ذلك في عمرة القضاء)ففي واقع هذا الاختلاف ترجح رواية ميمونة رضي الله عنها؛ لأنها صاحبة القصة فهي أعلم، وأكد ذلك رواية أبي رافع.[1]

العلة: الاختلاف في الحكم المضمن في القصة، والقرينة ترجيح صاحب القصة المباشر لها، مع أن الطرف الآخر أكثر عدداً، ولو أن الطرف الآخر لم يخالف صاحب القصة لصح الوجهان.

---

[1] انظر: الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار المرجع السابع ص33، وسبق ذكر هذا المثال في النوع(18)من أنواع العلة مع تخريجه، وهو إدخال حديث في حديث، ثم ذكرته هنا لضرورة التناسب.

مثال: أخرج البخاري بإسناده من حديث **نافع بن عباس مولى أبي قتادة، عن أبي قتادة** رضي الله عنه قال: (خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين، فلما التقينا كانت للمسلمين جولة، فرأيت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين، فضربته من ورائه، على حبل عاتقه بالسيف فقطعت الدرع؛ فلحقت عمر فقلت: ما بال الناس؟ قال : أمر الله عز وجل. ثم رجعوا وجلس النبي صلى الله عليه وسلم فقال: من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلبه . فقلت: من يشهد لي ؟ ثم جلست، فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثله. قال: ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم مثله. فقمت. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: مالك يا أبا قتادة ؟ فأخبرته. فقال رجل: صدق —أبو قتادة – وسلبه عندي فأرضه مني . فقال أبو بكر رضي الله عنه: لا ها الله، إذاً يعمد إلى أسد من أُسد الله، يقاتل عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فيعطيك سلبه!. . .)

فقد رواه هكذا يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمر بن كثير بن أفلح، عن **مولى أبي قتادة** عنه به.

ورواه حماد بن سلمة، عن إسحاق بن أبي طلحة، **عن أنس بن مالك** رضي الله عنه، فجعل آخره من كلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه. قال الحافظ ابن حجر: " الراجح أن الذي قال ذلك أبو بكر كما رواه أبو قتادة؛ وهو صاحب القصة، فهو

أتقن لما وقع فيها من غيره، ويحتمل أن عمر قال ذلك أيضاً تقوية لقول أبي بكر، والله أعلم"[1]

العلة: الاختلاف على الشيخ في تعيين من قام بموقف ما في القصة، والقرينة ترجيح خبر صاحب القصة، ولو أن الطرف الآخر لم يخالفه في حكمها أو معناها لصح الوجهان.

جميع ما سبق من النوع الثاني كان في المفاضلة بين الشيوخ بقرائن الترجيح، لكن يستثنى من ذلك:

- ما إذا صح عن الشيخ رواية الحديث على الوجهين؛ فلا يضره ذلك الاختلاف عليه في ذلك الحديث.

- وكذا إذا أمكن الجمع بين الوجهين من غير تكلف ولا تعسف؛ فلا يضر الاختلاف على الشيخ عندئذ في ذلك الحديث أيضاً فلا ترجيح عندئذ .[2]

[1] فتح الباري 8/ 40 رقم الحديث (4322)ورواية حماد بن سلمة أخرجها أحمد في مسنده 3/ 190، 269

[2] انظر: هدي الساري 359، وفتح الباري 4/ 332

النوع الثالث من الأنواع:

قرائن ترجيح الروايتين:

ضوابط ذلك:

١ - اتحاد مدار الحديث، وإن اختلف الصحابي.

٢ - أن يمكن الجمع بين الروايات المتعارضة في الإسناد والمتن **بغلبة الظن عند المحدثين**، وليس بالاحتمالات و التجويزات العقلية.

قال ابن القيم: التجويزات - العقلية - لا يلتفت إليها أئمة الحديث، ولهم ذوق لا يحول بينه وبينهم فيه التجويزات والاحتمالات.[1]

وبناءً على ذلك؛ إن اتحد مخرج الحديث، ولم يمكن الجمع بين الطرفين لمانع قوي يمنع من ذلك؛ فلا يحمل الأمر على جواز الوجهين؛ كأن يروي جماعة الحفاظ عن الشيخ حديثه بوجه، وينفرد واحد عنهم بخلافهم؛ فيغلب على الظن وهمه عندئذ.

---

[1] تهذيب السنن 1/ 109، نكت ابن حجر 2/ 875 - 876

أما القرائن:

1 - إمكانية رد الروايات المختلفة إلى معنىً واحد.

مثال: روى مالك، عن **إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة،** عن حُميدة بنت عُبيد بن رفاعة، عن كبشة بنت مُعتِّب بن مالك، وكانت تحت ابن أبي قتادة: أن أبا قتادة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الهِر: (ليست بنجس، هي من الطوافات)

قال ابن أبي حاتم: "قلت لأبي وأبي زرعة: إن حُسيناً المعلم وهَمّاماً يقولان: عن **إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة،** عن أم يحيى ؟ فقالا: اسمها حُميدة، وكنيتها: أم يحيى"[1]

فقد جمعا بين الروايتين بوجه ثابت، وهو: حقيقة الاسم والكنية؛ فلما فرق الرواة بينهما، وهَما منهم لمسمىً واحد، رداهما إلى الحقيقة الواحدة؛ بل اختلف الرواة في رفع الحديث ووقفه، وصحح الدارقطني الوجهين بقرينة قريبة من الواقع، وهي: أن الذين رووا وقفه رأوا فعل أبي قتادة فرووه ولم يسألوه: هل عنده من النبي صلى الله عليه وسلم فيه أثر، والذي يُقرب ذلك أكثر؛ أن أبا قتادة يبعد منه ومن

---

[1] المصدر السابق 1/ 589(126) وطريق مالك هو في الموطأ باب الطهور للوضوء (13) ونسخة محمد بن الحسن(95) وغيرها من النسخ، وأبي داود (75) وأحمد في المسند 5/ 303و309، والترمذي (92)وصححه، وقال: وفي الباب عن عائشة وأبي هريرة.والنسائي((68و340)وابن ماجة (367)

غيره من الصحابة رضوان الله عليهم إصدار حكم شرعي، دون معرفة دليله من النبي صلى الله عليه وسلم.[1]

ويلاحظ من هذا المثال: أن الجمع ما بين الروايات المختلفة، قد تم مع اتحاد مدار الحديث والصحابي، وهو أبو قتادة رضي الله عنه.

مثال: روى همام بن يحيى العَوذي، عن **قتادة**، عن بكر بن عبد الله المزني وبشر بن عائذ، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (إنما يلبس الحرير من لا خلاق له) ورواه شعبة، عن **قتادة**، عن بكر وبشر بن المحتفز، عن ابن عمر.قال ابن أبي حاتم: "قلت لأبي زرعة وأبي: أيهما أصح ؟ فقال أبو زرعة: شعبة أحفظ " وقال أبي: "همام أعلم بحديث قتادة من شعبة، يحتمل أن يكونا أصابا جميعاً؛ لأن المحتفز لقب، وعائذ اسم، فيحتمل أن يكون كذا "[2] **قلت: تقابلت قرينتان متماثلتان في القوة، فرُجح الوجهان.**

---

[1] علل الدارقطني 4/ 180(1044)

[2] علل الحديث 4/ 312(1445)وقد أخرج طريق همام وشعبة أحمد في المسند 2/ 51و68و127، والطيالسي في مسنده (2049) والنسائي في الكبرى(9591) والحديث مخرج في الصحيحين بسلسلة أصح الأسانيد، البخاري(948و2104)ومسلم (2068)

2 - أن يكون الشيخ المختلف عليه واسع الحفظ كثير الرواية؛ فمن الممكن منه، رواية الحديث على أكثر من وجه:

مثال: روى سعيد بن أبي عروبة، عن **قتادة، عن خِلاس بن عمرو الهجري،** عن أبي رافع؛ نُفيع الصائغ، **عن أبي هريرة** رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (فيمن أدرك من صلاة الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس، فليصل إليها أخرى) قال أبو حاتم: " رواه معاذ بن هشام الدستوائي، عن أبيه، عن **قتادة، عن عَزرة بن تميم، عن أبي هريرة** عن النبي صلى الله عليه وسلم . ورواه همام بن يحيى العوذي، **عن قتادة، عن النضر بن أنس**، عن بشير بن نَهيك، **عن أبي هريرة،** عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. وأحسب الثلاثة كلها صحاح، وقتادة كان واسع الحديث، وأحفظهم: سعيد بن أبي عروبة قبل أن يختلط، ثم هشام، ثم همام"[1]

قلت: رواة الوجوه الثلاثة قد توفر في كل واحد منهم ما يرجح وجهه؛ فصح الثلاثة، وأن الحديث روي بها جميعاً.

مثال: روى سلاّم بن سليم أبو الأحوص، **عن أبي إسحاق السبيعي**، عن العَيزار بن حُريث، عن أبي بَصير العبدي، عن أُبي بن كعب، عن النبي صلى الله عليه

---

[1] المصدر السابق2/ 81(228)أخرج الطرق الثلاثة أحمد في المسند 2/ 236و306و347و521، وابن حبان في صحيحه(1581) والحديث مخرج في الصحيحين ، من طريق أنس وأبي هريرة رضي الله عنهما ، البخاري (597) مسلم(608)

وسلم قال: (أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء والفجر. . .) ورواه شعبة، والحجاج بن أرطأة، **عن أبي إسحاق،** عن عبد الله بن أبي بصير، عن أبي بن كعب، عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال أبو حاتم: **"كان أبو إسحاق واسع الحديث، يحتمل أن يكون سمع من أبي بصير، ومن ابن أبي بصير عن أبي بصير، وسمع من العيزار، عن أبي بصير"**[1]

3 - وجود متابع لكلا الوجهين؛ لأنه دليل على الحفظ:

مثال: روى جماعة عن **الزهري، عن عبيد الله العمري،** عن أبي هريرة رضي الله عنه: (حديث بول الأعرابي في المسجد) وقد رواه عن الزهري، عن عبيد الله؛ شعيب بن أبي حمزة، ويونس بن يزيد، ومحمد بن الوليد الزبيدي، ومعمر بن راشد الأزدي، والنعمان بن راشد الجزري.

ورواه سفيان بن عيينة عن **الزهري، عن سعيد بن المسيب** ، عن أبي هريرة. وتابعه سفيان بن حسين الواسطي .قال الحافظ ابن حجر عن الطريق الأول: "كذا رواه أكثر الرواة عن الزهري، ورواه ابن عيينة وتابعه سفيان بن حسين، عن

[1] المصدر السابق2/ 149(277) وطريق أبي الأحوص وشعبة في مسند الإمام أحمد من طريقه، ومن زيادات ولده عبد الله، 5/ 140 - 141، والحديث أخرجه الشيخان من طريق أبي هريرة رضي الله عنه، انظر البخاري(657)مسلم (651)

الزهري، عن سعيد؛ فالظاهر أن الروايتين صحيحتان "[1] لتوفر المتابعة في الوجهين.

مثال: روى ابن المبارك، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر: "أنه مشى بين الركنين، ورمل بينهما ". ورواه زهير، عن موسى بن عقبة، عن سالم عن ابن عمر به.

قال أبو حاتم: " جميعاً صحيحين، قد روي عنهما جميعاً. يعني من طرق أخرى غير ابن المبارك وزهير"[2]

4 - رواية الشيخ مدار الإسناد للوجهين جميعاً:

مثال: روى مالك وابن عيينة عن **الزهري، عن سعيد بن المسيب**، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه سئل عن الصلاة في الثوب الواحد؟ فقال: (أوكُلُّكم يجد ثوبين) ورواه سليمان بن كثير، عن **الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن**، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال أبو حاتم: "كلاهما صحيح. قد روى عُقيل بن خالد، عن **الزهري، عن سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة، جمعهما**"[3]

---

[1] فتح الباري1/ 323، ورقم الحديث في صحيح البخاري(220)

[2] انظر: علل الحديث 3/ 246(834) والحديث أخرجه البخاري(1606)وأحمد في المسند 2/ 13

[3] علل الحديث2/ 401(469)والحديث أخرجه مالك في الموطأ1/ 140(30) والبخاري (358) ومسلم(515)

مثال: حديث: (إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث) رواه إسحاق بن راهوية وجماعة **عن أبي أسامة الحافظ**، عن الوليد بن كثير، **عن محمد بن جعفر بن الزبير الأسدي المدني**، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه.

ورواه الحميدي، **عن أبي أسامة**، عن الوليد بن كثير، **عن محمد بن عباد بن جعفر المخزومي المكي**، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه.

قال الدارقطني: "لما اختلف على أبي أسامة، اخترنا أن نعلم من أتى بالصواب؛ فنظرنا في ذلك، فإذا شعيب بن أيوب قد روى عن أبي أسامة، وصح أن الوليد بن كثير رواه عنهما جميعاً - محمد بن جعفر ومحمد بن عباد - وكان أبو أسامة مرة يحدث به عن الوليد، عن محمد بن جعفر بن الزبير. ومرة عن الوليد، عن محمد بن عباد بن جعفر"[1]

5 - رواية المخالف الثقة الحافظ للطريقين معاً؛ طريق الجماعة وما انفرد به:

قال الحافظ ابن رجب: "تردد الحفاظ كثيراً في مثل هذا، هل يُرد قول من تفرد بذلك لمخالفة الأكثرين له، أم يقبل قوله لثقته وحفظه؟ ويقوي قبول قوله: إن كان المروي عنه واسع الحديث، يمكن أن يَحمل الحديث من طرق عديدة"

---

[1] سنن الدارقطني 1/ 17 نوبنحو ذلك قال الحاكم، انظر: المستدرك (459 - 461) وانظر: حاشية ابن القيم على سنن أبي داود 1/ 56، والحديث أخرجه أبو داود (63) والترمذي(67) والنسائي(52) وابن ماجة(517 - 518) ويلاحظ أن هذه القرينة تتفق مع التي قبلها في المضمون؛ لكنهما يختلفان في التصريح بالمتابعة وعدم ذلك.

مثال: روى أصحاب الأعمش، مثل وكيع، وعيسى بن يونس، وعلي بن مسهر، وعبد الواحد بن زياد، وغيرهم عن **الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة،** عن عبد الله: (أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم، فمر على نفر من اليهود، فسألوه عن الروح. . .الحديث) وخالفهم عبد الله بن إدريس الزعافري، فرواه **عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة،** عن مسروق، عن عبد الله، ولم يتابع عليه، فصححت طائفة الروايتين عن الأعمش، وخرجه مسلم من الوجهين، وقال الدارقطني: لعلهما محفوظان، وابن إدريس من الأثبات، ولم يتابع على هذا القول.

قال ابن رجب: "ومما يشهد لصحة ذلك أن ابن إدريس: روى الحديث بالإسناد الأول، أخرجه ابن أبي خيثمة. .وذكره"[1]

مثال: حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: (رفعت امرأة صبياً لها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: ألهذا حج ؟قال: نعم ولك أجر) فقد روي عن ابن عباس رفعه، قال البخاري بعد ذكره الطريق المرفوع: أخشى أن يكون هذا الحديث مرسلاً في الأصل، وقال أبو ظبيان – حصين بن جندب الجنبي – وأبو

[1] شرح علل الترمذي 2/ 838، والحديث أخرجه مسلم من طريق الجماعة وطريق عبد الله بن إدريس(2794)وأحمد في المسند من طريق ابن إدريس عن الأعمش ، عن مسروق به.المسند1/ 410 ، وأخرجه الشاشي في مسنده من حديث ا بن إدريس، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود به ؛ فوافق الجماعة.1/ 377(370)

السفر - سعيد بن يُحمِد الثوري - عن ابن عباس رضي الله عنهما: (أيما صبي حج ثم أدرك فعليه الحج)وهذا المعروف عن ابن عباس.[1]

قلت: روي الحديث مسنداً ومرسلاً، من طرق عن كُريب بن أبي مسلم الهاشمي مولى ابن عباس رضي الله عنهما، **والذين رووه مسنداً هم من رواه مرسلاً أيضاً،** وهم محمد بن عقبة وشقيقه إبراهيم، وأرسله شقيقهما موسى والجميع ثقات [2]؛ ولما كان الأمر كذلك قال البخاري: أخشى أن يكون مرسلاً. **ميلاً منه إلى اليقين وهو الأقل؛ لذا لم يجزم فقال: أخشى.**

وروي من غير تلك الطرق موقوفاً على ابن عباس من فتواه؛ فقال البخاري عقب ذلك: وهذا هو المعروف عن ابن عباس. فقوله هذا لا يدل صراحة على ترجيح وقفه على المرفوع المسند والمرسل؛ إذ لا مانع أن يُروى بالأوجه الثلاثة؛ فالذين رووه مسنداً ومرسلاً، قد فعلوا ذلك حسب النشاط وظروف الرواية، في حين أن غيرهم سمعوا ابن عباس يفتي به فرووا ذلك؛ وما المانع من ابن عباس أن يرويه، ويفتي به؟**وما سبق من الإمام البخاري إنما هو مزيد دقة واحتياط.**

---

[1] التاريخ الكبير1/ 198، والحديث أخرجه مسلم وغيره من طريق محمد وإبراهيم ابني عقبة عن كريب عن ابن عباس مرفوعاً، صحيح مسلم(1336) مسند أحمد 1/ 219، 244، 288. وقد روي من طريق محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه، أخرجه الترمذي واستغربه (925)؛ لكن أبا حاتم الرازي رجح أن ابن المنكدر يرويه عن كريب عن ابن عباس.انظر: علل الحديث3/ 292 (878)

[2] أخرج جميع ذلك البخاري في تاريخه1/ 198، وأخرج الطبراني في الكبير رواية موسى (12182)

6 - اتحاد سياق الروايتين، مع اتحاد مدار الحديث واختلاف الصحابي، لثقة مدار الحديث وسعة حفظه:

مثال: روى عبثر بن القاسم الزبيدي، **عن الأعمش، عن أبي سفيان طلحة بن نافع، عن جابر**، قال: (كان فيما أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم غنماً مقلدةً) ورواه **جماعة عن الأعمش، عن إبراهيم بن يزيد النخعي، عن الأسود النخعي، عن عائشة** : (أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى مرة غنماً)وليس في لفظهم (مقلدة)قال أبو حاتم: اللفظان ليسا بمتفقين، وأرجو أن يكونا جميعاً صحيحين.[1]

مثال: روى معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ومعمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أنه كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان، حتى قبضه الله)

ورواه بعض أصحاب الزهري عنه عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

---

[1] طريق جابر رضي الله عنه أخرجه أحمد في المسند 3/ 361، وطريق الأعمش عن إبراهيم النخعي عن عائشة رضي الله عنها أخرجه البخاري(1701) ومسلم (1321) وأبو داود (1755) وأحمد في المسند 6/ 208، وانظر: التلخيص الحبير 2/ 293، وعلل الحديث 3/ 252(840)

ورواه بعضهم، عن الزهري، عن عروة وابن المسيب، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وروى الليث بن سعد، عن الزهري، عن ابن المسيب، مرسلاً، قال: (اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الأُول، ثم اعتكف العشر الوُسَط. . .الحديث)

فصحح أبو زرعة مسند عائشة ومرسل ابن المسيب، وقال ابن أبي حاتم لأبي زرعة: اللفظان قد اختلفا؛ فكأنه حديثان ؟ قال: لا .هو واحد، وإن اختلف اللفظان، وصوب الدارقطني حديث عروة عن عائشة رضي الله عنها. [1]

مدار الإسناد واسع الحفظ، وصحح الأئمة جميع الوجوه التي رواها.

7 - تكافؤ رواة الوجهين في الحفظ والإتقان:

مثال: حديث: (السؤال عن الفأرة تقع في السمن)فمدار الحديث على الزهري، وقد رواه عنه مالك ويونس بن يزيد وابن عيينة، عن عبيد الله العمري، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن ميمونة رضي الله عنها. ورواه معمر بن راشد والليث بن سعد **عنه** عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، فرجح البخاري

---

[1] انظر: علل الحديث 3/ 104(730) علل الدارقطني الجزء المتمم 15/ 167 - 168(3927) وطريق أم المؤمنين أخرجها البخاري (2026) ومسلم (1172) والترمذي من حديث هشام بن عروة عن أبيه عنها رضي الله عنها ، وقال حسن صحيح(792) والحديث مخرج في كتب السنة من طرق متعددة من الصحابة رضوان الله عليهم.

رواية الأكثر، ورجح الذهلي الوجهين؛ لتكافؤ رواة الوجهين في الحفظ والإتقان، كما أن رواية معمر موافقة لرواية الحفاظ وغير مخالفة لهم، ثم إنها تميزت بتفصيل الحكم:(أريقوها وما حولها)وقد وردت كذلك عند مالك.[1]

مثال: أخرج البخاري [2]، من حديث يونس بن يزيد، عن الزهري، قال: أخبرني الهيثم بن أبي سنان، أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه - وهو يقص في قصصه - وهو يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن أخاً لكم لا يقول الرفث . . الحديث)ثم قال البخاري: تابعه عقيل، وقال الزبيدي: أخبرني الزهري، عن سعيد والأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قال الحافظ بن حجر: "فيه إشارة إلى أنه اختلف على الزهري في هذا الإسناد؛ فاتفق يونس وعقيل على أن شيخه فيه الهيثم، وخالفهما الزبيدي فأبدله بسعيد بن المسيب والأعرج، ولا يبعد أن يكون الطريقان صحيحين؛ **فإنهم حفاظ أثبات، والزهري صاحب حديث مكثر"**[3]

---

[1] انظر: فتح الباري 9/ 669، وسأذكر هذا المثال عند قرينة تعدد المجلس للمناسبة.

[2] (1155)

[3] فتح الباري 3/ 42

8 - تصحيح المحدثين لكلا الوجهين:

مثال: أخرج الحاكم بإسناده من حديث الأوزاعي، وشيبان بن عبد الرحمن النحوي، وهشام الدستوائي، جميعاً **عن يحيى بن أبي كثير**، عن أبي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مرفوعاً: (أفطر الحاجم والمحجوم)

ورواه معمر، عن **يحيى بن أبي كثير**، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ، عن السائب بن يزيد، عن رافع بن خديج مرفوعاً. وقد صحح الإمام أحمد الوجه الأول، وصحح الثاني علي بن المديني .قال أبو عبد الله الحاكم: ليعلم طالب العلم أن الإسنادين ليحيى بن أبي كثير، قد حكم لأحدهما أحمد بن حنبل بالصحة، وحكم علي بن المديني للآخر بالصحة؛ فلا يعلل أحدهما بالآخر.[1]

9 - تعدد مجلس سماع الحديث:

عند الاختلاف على الشيخ، قد يكون من انفرد من أصحاب الشيخ، قد سمع الحديث من الشيخ أكثر من مرة في مجالس، بالإضافة إلى سماعه مع من سمعوه مرة واحدة؛ فيرجح عندئذ رواية من سمعه أكثر من مرة؛ لأن الشيخ قد يعرض

---

[1] المستدرك 1/ 592 (1558 - 1562) والحديث قد رواه عدد من الصحابة زادوا على (10) ذكرهم الترمذي بعد إخراجه للحديث(774) وأبو داود (2367)وابن ماجة (1680)وابن خزيمة(1964) وغيرهم، وانظر: فتح الباري 4: 174 - 178و249 والتلخيص الحبير2/ 369، وعلل الحديث3/ 106(731)

له شك في جزء من حديثه فيروي ما تيقن منه، ثم يتثبت بعد ذلك فيرويه تاماً على اليقين، في مجلس آخر، وقد يختصر الحديث في مجلس، ثم يرويه تاماً في مجلس آخر، وذلك حسب نشاطه عند روايته، وربما أخطأ بشيء منه في مجلس، ثم يراجعه بعد ذلك ويرويه في مجلس آخر على الصواب.

مثال: روى أبو إسحاق السبيعي، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (لا نكاح إلا بولي) فقد رواه جماعة من أصحابه **موصولاً**، وخالفهم آخرون فرووه **مرسلاً**؛ منهم شعبة وسفيان الثوري؛ فرجح عدد من الأئمة الموصول لهذه القرينة، قال الترمذي: "رواية الموصولة عندي أصح؛ لأن شعبة والثوري سمعا هذا الحديث في مجلس واحد" اهـ بتصرف[1]

وقد رجح الموصول الإمام محمد بن يحيى الذهلي، وعلل ذلك: "بأن المحدثين يحدثون بالحديث أحياناً مرسلاً فإذا سئل عمن ؟ فيسنده عندئذ "[2]

وبمثل ذلك قال الدارقطني.[3]

هذا وقد صرح الإمام الترمذي بقرينة وحدة المجلس الذي سمع فيه شعبة والثوري من ابي إسحاق؛ حيث أسند إلى شعبة قوله: "سمعت سفيان الثوري

---

[1] السنن 4/ 53 – 57(1101 – 1102)العلل الكبير 156

[2] حكى ذلك الحاكم بعد تخريجه الحديث ، انظر:المستدرك2/ 170

[3] العلل 2/ 207(338)7/ 211، وانظر: السنن له3/ 220 ، المستدرك2/ 171 النكت للحافظ ابن حجر 2/ 606، فتح الباري3/ 89 – 90، شرح علل الترمذي2/ 636

يسأل أبا إسحاق: أسمعت أبا بردة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا نكاح إلا بولي) فقال: نعم . فدل هذا على أن سماع شعبة والثوري هذا الحديث في وقت واحد".[1]

العلة: الاختلاف على الشيخ في رواية الحديث مرسلاً ومسنداً، والقرينة المرجحة سماعه من الشيخ في أكثر من مجلس؛ علماً أن كلا طرفي الاختلاف جماعة.

مثال: روى مالك عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله العمري، عن ابن عباس، عن ميمونة، أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن السمن الجامد تقع فيه الفأرة؟ فقال: (خذوها وما حولها فألقوها) هكذا **رواه جماعة عن مالك، ورواه جماعة آخرون دون ذكر ميمونة رضي الله عنها** ، ورواه آخرون من مرسل عبيد الله العمري. وقد صحح الأئمة الطريق الموصول إلى أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها؛ منهم أبو حاتم الرازي، [2]والبخاري، حكاه عنه الترمذي، [3] والدارقطني [4] وابن عبد البر، [5] وقد روى البخاري عن ابن المديني، عن معن بن عيسى

[1] السنن4/ 56(1102)وسبق ذكر هذا المثال مختصراً في مبحث زيادات الثقات، مثالاً لزيادة ثقة راوياً في الإسناد.
[2] علل الحديث 4/ 378(1499)
[3] العلل الكبير298(552)
[4] العلل 12/ 153(4009)
[5] التمهيد 9/ 34

الأشجعي القزاز، قوله: **حدثنا مالك مالا أحصيه يقول** : عن ابن عباس، عن ميمونة.[1]

وقال الحافظ ابن حجر: "هذا الاختلاف على مالك لا يضر؛ لأن مالكاً كان يصله تارة ويرسله أخرى، ورواية الوصل عنه مقدمة، قد سمعه منه معن بن عيسى مراراً، وتابعه غيره من الحفاظ، والله أعلم "[2]فلا يمنع من هو مثل الإمام مالك وأبي إسحاق السبيعي، على جلالتهما واحتياج طلاب الحديث إليهما لسعة حفظهما، من تكرار الحديث أكثر من مرة في أكثر من مجلس، فهما محط رحال القاصدين من بلدهما وغيرها من البلاد، فيروون الحديث الواحد مرة موصولاً، وأخرى مرسلاً، حسب النشاط والظروف.

ولا يقال في مثل ذلك: نعم يحتمل تعدد المجلس؛ لكن ربما وهم الشيخ في أحد الوجهين ؟ فالجواب: أن قرينة سعة الحفظ وقوته مع الإتقان، والشهرة بذلك، ثم وجود أصل للوجه الثاني، كل ذلك ينفي تصور الوهم.

وقد تقدم هذا المثال في قرينة تكافؤ رواة الوجهين في الحفظ والإتقان، مما يدل على اجتماع قرينتين فيه؛ تكافؤ الرواة، وتعدد المجلس.[3]

---

[1] صحيح البخاري (236)

[2] فتح الباري1/ 344، وقد سبق ذكر هذا المثال عند قرينة تكافؤ رواة الوجهين في الحفظ والإتقان.

[3] ص

10 – إذا اجتمعت قرينتان كل واحدة تؤكد وجهاً:

مثال: حديث: (النهي عن التبتل)رواه أشعث بن عبد الملك الحُمراني أبو هانئ البصري، عن **الحسن البصري**، عن سعد بن هشام المدني، عن أم المؤمنين **عائشة** رضي الله عنها.

ورواه معاذ بن هشام الدستوائي، عن أبيه، عن قتادة، عن **الحسن البصري**، عن سمرة، مقتصراً في النهي عن التبتل.

قال أبو حاتم: "قتادة أحفظ من أشعث، وأحسب الحديثين صحيحين؛ لأن لسعد بن هشام قصة في سؤاله عائشة عن ترك النكاح. يعني التبتل"[1]

فقد ترجح طريق قتادة لأنه أحفظ، وترجح طريق سعد بن هشام بالقصة؛ فالطريقان صحيحان، ويحتمل أن الحسن البصري حدث به مرتين، والقصة: أن سعد بن هشام دخل على أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فقال: قلت: إني أريد أن أسأل عن التبتل، فما ترين؟ قالت: أما سمعت الله عز وجل يقول: (ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك وجعلنا لهم أزواجاً وذرية)فلا تتبتل.[2]

---

[1] علل الحديث 3/ 713(1203) والحديث بطريقيه أخرجه أحمد في المسند 6/ 125، 252و5/ 17، والنسائي في الصغرى(3213، 3216، 3214) والترمذي (1082)وابن ماجة(1849)

[2] القصة أخرجها النسائي في الصغرى (3216)

العلة: الاختلاف على الشيخ في وجهة الإسناد وتعيين الصحابي، واجتمعت قرينتان كل منهما ترجح وجها، ومدار الحديث واحد.

مثال: حديث: (جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فعرضت نفسها عليه ليتزوجها، فزوجها رجلاً على أن يعلمها عشرين آية. . .)الحديث يدور على **عَسل بن سفيان**، واختلف عليه؛ فرواه الحجاج بن الحجاج عنه، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً، وخالفه شعبة؛ فرواه عن **عسل بن سفيان**، عن عطاء بن أبي رباح مرسلاً . قال الدارقطني: "حديث الحجاج غير مدفوع؛ لأنه أتى بالقصة على وجهها، واختصرها شعبة"[1]

العلة: الاختلاف على الشيخ في الوصل والإرسال، والقرينة ترجيح صاحب القصة، وقُبل الوجه الثاني لقرينة قوة ضبط المتفرد المخالف، فاجتمعت قرينتان، ولعل عسل بن سفيان حدث به مرتين .

---

[1] علل الدارقطني 7/ 268(2150)والطريق الموصول أخرجه أبو داود (2112) والنسائي في الكبرى (5506) وأصل القصة عند البخاري من طريق سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه(5121) ومسلم (1425) وانظر تحفة الأشراف 10/ 265، التلخيص الحبير 3/ 60

تم الكتاب، والحمد لله أولاً و آخراً، وصلى الله وسلم على خاتم الرسل أجمعين، وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم إلى يوم الدين.

ثبت المراجع:

- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، العلامة علاء الدين مُغلَطاي بن قُليج بن عبد الله البكجري الحنفي، ت(762هـ) دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، 1422 هـ2001م.
- أخبار أصفهان، واسمه الصحيح: ذكر أخبار أصبهان، أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد، ت(430 هـ) طبع في ليدن، ثم صُور في لبنان.
- اختصار علوم الحديث، عماد الدين إسماعيل بن كثير الدمشقي، ت(774 هـ) بشرحه الباعث الحثيث، للشيخ أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت.
- أطراف الغرائب والأفراد، الدارقطني، لمحمد بن طاهر المقدسي، المعروف بابن القيسراني، دار الكتب العلمية.
- الاستذكار لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، ابن عبد البر. ت(463) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة.
- الاستيعاب في أسماء الأصحاب، ابن عبد البر، تحقيق علي محمد البجاوي، مكتبة النهضة، مصر ومطبعتها، القاهرة.
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ترتيب الأمير علاء الدين علي بن بلبان. ت(739) مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى 1408هـ – 1988م.
- الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، سيف الدين أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد، ت(631 هـ) دار الفكر، بيروت.

- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الحافظ أبو يعلى الخليل بن عبد الله بن أحمد بن الخليل، الخليلي القزويني، ت (446هـ) مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى (1409هـ ـ1989م)
- الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني؛ أحمد بن علي، ت(852هـ)مؤسسة التاريخ العربي، ودار إحياء التراث العربي.
- الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، أبو بكر محمد بن موسى الحازمي، ت(584 هـ) نشر مكتبة عاطف القاهرة.
- الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التاريخ، للسخاوي، مكتبة القدسي، القاهرة.
- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لجلال الدين السيوطي، ت(911 هـ)مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة.
- تاج العروس من جواهر القاموس، للزبيدي، المطبعة الخيرية، القاهرة.
- تاريخ الإسلام، للذهبي؛ محمد بن أحمد، ت(748 هـ) دار الكتاب العربي، بيروت.
- تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي أحمد بن علي بن ثابت، ت (463هـ) دار الكتب العلمية – بيروت.
- تاريخ دمشق، ابن عساكر أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله، ت (571هـ) دار الفكر، بيروت .
- تاريخ يحيى بن معين:رواية الدوري، تحقيق د . أحمد محمد نور سيف، الطبعة الأولى، مركز البحث العلمي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة 1399هـ
- تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي، عن يحيى بن معين، تحقيق د . أحمد محمد نور سيف، الطبعة الأولى، مركز البحث العلمي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة .

- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للمزي، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، الهند.
- تحفة الأحوذي، محمد عبد الرحمن المبارك فوري، ت(1353 هـ)دار الكتب العلمية، بيروت.
- تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، السيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، ت (911هـ) المكتبة العلمية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى 1379هـ
- تذكرة المؤتسي، للسيوطي، الدار السلفية، الكويت.
- تذكرة الحفاظ، الحافظ الذهبي محمد بن أحمد بن عثمان، ت (748هـ) تحقيق المعلمي، تصوير دار إحياء التراث العربي .
- تصحيفات المحدثين، أبو أحمد العسكري؛ الحسن بن عبد الله، ت(382 هـ) تحقيق د.محمود ميرة.
- تغليق التعليق على صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، المكتب الإسلامي ودار عمار، بيروت وعمان.
- تقريب التهذيب، الحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق الأستاذ الشيخ محمد عوامة، دار ابن حزم، بيروت . الطبعة الأولى 1420هـ 1999م.
- تقريب علوم الحديث، النووي، محيي الدين، ت(676هـ) مطبوع مع تدريب الراوي، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
- تهذيب الأسماء واللغات، الإمام النووي، أبو زكريا محيى الدين بن شرف.ت(676 هـ) دار الكتب العلمية، بيروت .
- تهذيب التهذيب، الحافظ ابن حجر العسقلاني، دار صادر، بيروت .

- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المزي جمال الدين أبو الحجاج يوسف، ت (654ـ742هـ) مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1413هـ ـ 1992م
- توجيه النظر إلى أصول الأثر، الشيخ طاهر الجزائري الدمشقي (1338هـ) مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب .
- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، ت (1182هـ) الطبعة الأولى، مكتبة الخانجي، القاهرة .
- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، محمد بن ناصر الدين الدمشقي، ت(840 هـ)مؤسسة الرسالة، بيروت.
- التبصرة والتذكرة، شرح ألفية العراقي، أبو الفضل العراقي؛ عبد الرحيم بن الحسين. ت(806) مطبوع مع فتح الباقي شرح ألفية العراقي للشيخ زكريا الأنصاري، دار الكتب العلمية، بيروت. ـ
- التكملة لكتاب الصلة، ابن الآبار؛ محمد بن عبد الله القضاعي. ت(658) القاهرة.
- التاريخ الصغير، الإمام البخاري، محمد بن إسماعيل، ت (256هـ) دار المعرفة، بيروت .
- التاريخ الكبير، الإمام البخاري، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت .
- التاريخ الكبير، لابن أبي خيثمة؛ أحمد بن زهير بن حرب، ت(256 هـ)دار الوطن، الرياض.
- التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي، ت (474هـ) تحقيق: أبو لبابة حسين، دار اللواء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 1406هـ.

- الترغيب والترهيب، للمنذري، عبد العظيم بن عبد القوي، ت(656 هـ) تحقيق مصطفى محمد عمارة، القاهرة.
- التطريف في التصحيف، للسيوطي، تحقيق علي حسين البواب، دار الفائز، عمان.
- التعريفات، علي بن محمد الجرجاني، ت(816 هـ)دار الكتب العلمية، بيروت.
- التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح، الحافظ العراقي، عبد الرحيم بن الحسين، ت(806هـ) مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.
- التلخيص الحبير، الحافظ ابن حجر العسقلاني، مصورة عن طبعة عبد الله هاشم يماني، شركة الطباعة الفنية 1384هـ.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد النمري، ت(463هـ) وزارة الأوقاف، المغرب.
- التمييز، الإمام مسلم، تحقيق:د. محمد مصطفى الأعظمي، الطبعة الثانية 1402هـ
- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، الحافظ العلائي، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي، ت (761هـ) وزارة الأوقاف – العراق .
- جامع العلوم والحكم، ابن رجب الحنبلي، ت(795 هـ)مؤسسة الرسالة، بيروت.
- حاشية الشيخ ملا علي القاري على نزهة النظر، تحقيق محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت.
- حاشية ابن القيم على سنن أبي داود، والمسمى أيضاً بتهذيب سنن أبي داود، تحقيق محمد حامد الفقي.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي أحمد بن علي بن ثابت، ت(463 هـ)مكتبة المعارف، الرياض.

- الجرح و التعديل، الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، ت (327هـ) الطبعة الأولى، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، الهند .
- الحجة على أهل المدينة، محمد بن الحسن الشيباني، ت(189هـ) عالم الكتب، بيروت.
- الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جني، (ت392 هـ) دار الكتاب العربي، بيروت.
- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، السمين الحلبي، محمد بن حاتم المروزي البغدادي (ت 235 هـ) تحقيق د.أحمد الخراط، الطبعة الأولى، دار القلم، دمشق.
- الدعاء، للطبراني؛ سليمان بن أحمد ت(360هـ)دار البشائر الإسلامية.
- رسالة أبي داود إلى أهل مكة، دار العربية.
- رسوخ الأحبار في منسوخ الآثار، برهان الدين بن عمر الجعبري، ت(732 هـ)مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.
- الرسالة، الإمام الشافعي؛ محمد بن إدريس القرشي المطلبي . ت(204) تحقيق أحمد شاكر.
- الرسالة المستطرفة لبيان كتب السنة المشرفة، محمد بن جعفر الكتاني، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، محمد بن عبد الحي اللكنوي، تحقيق وشرح الشيخ عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، سوريا، الطبعة الثالثة.
- سنن ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، ت (275هـ) عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، تحقيق:محمد فؤاد عبد الباقي .
- سنن أبي داود السجستاني، تحقيق عزت عبيد الدعاس 1391هـ حمص، سوريا .

- سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَورة، ت (279هـ) تحقيق:عزت عبيد الدعاس 1385هـ حمص، سوريا .
- سنن الدارقطني، علي بن عمر، ت (385هـ) مصورة عن طبعة السيد عبد الله هاشم اليماني .
- سنن الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن، ت (255هـ) تحقيق:السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، نشر حديث أكاديمي، باكستان .
- سنن النسائي، أحمد بن شعيب، ت (303هـ) عناية الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الأولى 1406هـ مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، سوريا.
- سنن النسائي الكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت.
- سنن البيهقي الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، ت (458هـ) تحقيق:محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت .
- سنن البيهقي الصغرى، دار الكتب العلمية، بيروت.
- سير أعلام النبلاء، الذهبي، محمد بن أحمد، ت(748هـ) تحقيق:شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1402هـ
- سؤالات أبي داود لأحمد بن حنبل، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.
- سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي و أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة، د. سعدي الهاشمي المجلس العلمي، إحياء التراث الإسلامي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة .
- سؤالات ابن محرز لابن معين، نشر مجمع اللغة العربية، دمشق .
- سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لابن المديني، تحقيق:موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى 1404هـ

- السنة لابن أبي عاصم، المكتب الإسلامي، بيروت.
- شرح صحيح مسلم، النووي، المطبعة المصرية ومكتبتها، القاهرة.
- شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد، ت(795هـ)، تحقيق:همام سعيد.
- شرح معاني الآثار، للطحاوي؛ أبو جعفر أحمد بن محمد الأزدي، ت(321هـ) مطبعة الأنوار المحمدية.
- شرح نخبة الفكر، ابن حجر، مع حاشيتها لقط الدرر، مصطفى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة .
- شروط الأئمة الستة، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد القيسراني المقدسي، ت(507هـ)دار الكتب العلمية، بيروت.
- شروط الأئمة الخمسة، أبو يكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي، ت(584 هـ) دار الكتب العلمية، بيروت.
- شعب الإيمان للبيهقي، تحقيق:هاجر السعيد بسيوني، دار الكتب العلمية، بيروت .
- الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، برهان الدين الأبناسي (802)مكتبة الرشد، الرياض
- صحيح الإمام البخاري، مطبوع مع شرحه فتح الباري، نشر رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض.
- صحيح الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري (266) دار إحياء الكتب العربية، بيروت.
- صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق أبو بكر النيسابوري، ت(311 هـ) المكتب الإسلامي، بيروت.

- الصحاح للجوهري، إسماعيل بن حماد، ت (393هـ) تحقيق:أحمد عبد الغفور عطا، نشر حسن عباس الشربتلي، الطبعة الثانية 1402هـ
- الضعفاء الكبير، العقيلي أبو جعفر محمد بن موسى بن عمرو بن موسى بن حماد المكي، ت (322هـ) دار الكتب العلمية، بيروت .
- طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي؛ تحقيق الطناحي والحلو، مطبعة عيسى البابي الحلبي.
- طبقلت الحنابلة، لمحمد بن أبي يعلى الموصلي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة.
- طبقات الفقهاء، لأبي إسحاق الشيرازي؛ دار الرائد العربي، بيروت.
- الطبقات الكبرى، لابن سعد، القسم المتمم، تحقيق:زياد منصور، الطبعة الأولى، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
- العجاب في بيان الأسباب، لابن حجر العسقلاني، دار ابن حزم، بيروت.
- علل الحديث، لأبي عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، ت (327هـ) تحقيق محمد الدباسي.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين محمود بن أحمد العيني، ت(855 هـ)دار إحياء التراث.
- علم الطبقات عند المحدثين، أسعد سالم تيم، نشر مكتبة الرشد، الرياض.
- علوم الحديث، أبو عمرو بن الصلاح، المكتبة العلمية، المدينة المنورة .
- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، ت(597هـ) تحقيق:إرشاد الحق الأثري، نشر إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، الطبعة الثانية 1401هـ

- العلل ومعرفة الرجال، رواية عبد الله بن الإمام أحمد عن أبيه، تحقيق:طلعت قوج بيكيت وإسماعيل جراح أوغلي، المكتبة الإسلامية، استانبول، تركيا .
- العلل لأحمد بن حنبل، رواية المروزي وغيره، الدار السلفية، بومباي.
- العلل الصغير، للترمذي؛ مطبوع في آخر سننه.حمص، سوريا.
- العلل الكبير، للترمذي؛ عالم الكتب، بيروت.
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، الدارقطني، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الرياض.
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، الجزء المتمم، تحقيق محمد بن صالح الدباسي، دار التدمرية.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب الحنبلي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، نشر رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض .
- فتح المغيث، السخاوي محمد بن الرحمن، ت (902هـ) دار الكتب العلمية، بيروت.
- الفتاوى الحديثية، أحمد بن حجر الهيثمي المكي، ت(974 هـ)مصطفى البابي الحلبي، القاهرة.
- الفروسية، محمد بن أبي بكربن قيم الجوزية، ت(751 هـ)دار الأندلس، حائل.
- الفهرست لابن النديم، تحقيق:رضا تجدد، دار المسيرة، الطبعة الثالثة 1988م
- القاموس المحيط، الفيرروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، ت (817) مؤسسة الحلبي وشركاؤه للنشر والتوزيع، القاهرة .

- قرائن الترجيح في المحفوظ والشاذ وفي زيادة الثقة عند الحافظ ابن حجر في كتابه (فتح الباري) د.نادر بن السنوسي العمراني.
- القراءة خلف الإمام، للبيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله القسطنطي المعروف بحاجي خليفة، ت (1067هـ) دار الفكر .
- الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي عبد الله بن عدي الجرجاني، ت (365هـ) دار الفكر، بيروت .
- الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، ت(463هـ) دار الكتاب العربي، القاهرة .
- الكنى والأسماء، للدولابي محمد بن أحمد بن حماد، ت (310هـ) دار الكتب العلمية، بيروت 1403هـ
- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، محمد بن أحمد المعروف بابن الكيال (939هـ) دار المأمون للتراث، بيروت، 1401 هـ 1981 م .
- لسان العرب، ابن منظور أبو الفضل محمد بن مكرم الإفريقي، المصري، ت (711هـ) دار صادر بيروت .
- لسان الميزان، الحافظ ابن حجر العسقلاني، اعتنى به الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، 1423 هـ 2002 م .
- لمحات موجزة في أصول علل الحديث، أ.د.نور الدين عتر.كلية الشريعة، جامعة دمشق.

- محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح، البلقيني سراج الدين عمر بن رسلان، ت (805هـ) تحيق عائشة بنت الشاطىء، الهيئة العامة للكتاب، مركز تحقيق التراث، مطبعة دار الكتب 1974 م .
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ملاعلي بن سلطان القاري، ت(1014هـ) دار الكتب العلمية، بيروت.
- مسائل أحمد بن حنبل، رواية ابن هانئ، المكتب الإسلامي، بيروت.
- مسند الشاميين، للطبراني؛ سليمان بن أحمد، ت(360 هـ)مؤسسة الرسالة، بيروت.
- مسند الفردوس، للديلمي، تحقيق السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العالمية، بيروت 1406هـ1986 م .
- معجم مقاييس اللغة، ابن فارس أحمد بن فارس (395هـ) شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولادة، القاهرة .
- معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، مطبعة الترقي، دمشق.
- معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري، ت(405 هـ)دار إحياء العلوم، بيروت.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، دار الفكر، بيروت .
- المجروحين من المحدثين، أبو حاتم محمد بن حبان البستي ت(354 هـ)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصميعي، الرياض1420هـ
- المراسيل، لأبي داود، تحقيق شعيب الأرناؤط، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- المراسيل، لابن أبي حاتم الرازي؛ عبد الرحمن بن محمد بن إدريس، ت(327 هـ)دار الكتب العلمية، بيروت.

- المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم، دار الكتب العلمية، بيروت، 1411هـ1990 م .
- المسند، للطيالسي؛ سليمان بن داود بن الجارود، ت(204هـ)مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية، دار هجر.
- المسند للإمام أحمد بن حنبل، ت (241هـ) دار صادر، بيروت .
- المسند لأبي يعلى الموصلي، ت (307هـ) دار القبلة، ومؤسسة علوم القرآن .
- المسند، لعبد بن حميد أبي محمد الكسي، ت(249 هـ) مكتبة السنة، القاهرة.
- المسند، للبزار؛ أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، ت(292 هـ) مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.
- المسند، لابن أبي شيبة؛ أبو بكر عبد الله بن محمد، ت(235 هـ)دار الوطن.
- المصنف، لابن أبي شيبة، مكتبة الرشد، الرياض.
- المصنف، لعبد الرزاق الصنعاني، ت(211 هـ) المكتب الإسلامي، بيروت.
- معرفة أصحاب الرواة، وأثرها في التعليل، دراسة نظرية تطبيقية في علل أصحاب الأعمش.عبد السلام أحمد محمد أبو سمحة، رسالة دكتوراة، جامعة اليرموك، الأردن.
- معرفة مدار الإسناد وبيان مكانته في علم علل الحديث، محمد مجير الخطيب، دار الميمان.
- المعجم الأوسط، الطبراني أبو القاسم سليمان بن أحمد، ت (360هـ) تحقيق طارق بن عوض الحسيني، دار الحرمين، القاهرة 1415هـ
- المعجم الكبير، الطبراني، تحقيق:حمدي عبد المجيد السلفي، مطبعة الوطن العربي، الطبعة الأولى 1400هـ

- المعرفة والتاريخ، يعقوب بن سفيان الفسوي، ت(277هـ) تحقيق:أكرم ضياء العمري، مطبعة الإرشاد بغداد 1975هـ
- المغرب في ترتيب المعرَّب، المطرزي؛ أبو الفتح ناصر الدين بن عبد السيد الخوارزمي، ت(610هـ) مكتبة أسامة بن زيد، حلب، سوريا.
- المقنع في علوم الحديث، ابن الملقن عمر بن علي، ت (804هـ) دار فواز للنشر، الأحساء.
- المنتخب من علل الخلال، لابن قدامة المقدسي؛ عبد الله بن أحمد بن محمد، ت(620 هـ)دار الراية.
- المنتخب من مسند عبد بن حميد، تحقيق مصطفى العدوي.
- المنتقى، لابن الجارود؛ عبد الله بن علي النيسابوري، ت (307 هـ) المكتبة الأثرية، الهند.
- الموطأ، الإمام مالك بن أنس الأصبحي، ت (179هـ) دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة.
- نصب الراية لأحاديث الهداية، الزيلعي؛ عبد الله بن يوسف. ت(762) المكتبة الإسلامية، حلب، سوريا.
- نظم المتناثر في الحديث المتواتر، محمد بن جعفر الكتاني، ت (1345 هـ) دار الكتب السلفية.
- نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليدين من الفوائد، للعلائي، دار ابن الجوزي، الدمام.
- النجوم الزاهرة في تاريخ مصر والقاهرة، يوسف بن تغري بردي، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة، القاهرة.

- النكت على كتاب علوم الحديث لابن الصلاح لابن حجر العسقلاني، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .
- النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي بدر الدين محمد بن جمال الدين عبد الله بن بهادر، ت (794هـ) تحقيق زين العابدين بن محمد، أضواء السلف، الرياض 1419هـ
- هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، نشر وتوزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ابن خلكان أحمد بن محمد (681) دار صادر، بيروت.

انتهى

